

# الكعبة المشرفة

تعريفها, أسماؤها, بناؤها,  
فضائلها, خصائصها, أحكامها

تأليف

أ.د. محمود بن أحمد الدوسري

## المقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مضل له، وَمَنْ يَضِلْ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.. ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 102]؛ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءِالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: 1]؛ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: 71.70].

**أما بعد:** فإن أحسن الحديث كلامُ الله تعالى، وخير الهدى هدى محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ مُحدثَةٍ بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ضلالة في النار.

أما بعد:

فالكعبة المشرفة، بيتُ الله الحرام، مركزُ الكون ودُرته، وعنوانُ الإسلام ومنزله، ورمزُ الإيمان وجوهره، هي قبلةُ المسلمين، إليها تشتاق أرواحهم، وتهفو نفوسهم، وتهوى أفئدتهم، وعندها تُسكب العبرات، وتُجاب الدَّعوات، وتتنزل الرَّحَمَات، وتتحد الأرضُ بالسَّمَاوَات.

هذا البيتُ العتيق البسيط في بنائه، المُجَرَّدُ من كلِّ مظهرٍ من مظاهر الفخامة والزَّينة الظَّاهرة التي اعتاد النَّاسُ على تزيين أبنيتهم، جعل اللهُ عزَّ وجلَّ فخامته وزينته فيما منحه من مهابةٍ وجمالٍ في أعين النَّاسِ، وقُداسةٍ وتعظيمٍ في قلوبهم، وحُبِّ وشوقٍ في أفئدتهم، فلا تُدانيه أعظمُ الأبنية وأفخمها من حيث مكانته ومنزلته في قلوب المسلمين وأفئدتهم.

وفي تجريده من مظاهر الفخامة والزَّينة الظَّاهرة مع قُدرة الله سبحانه وتعالى على جعله أعظمُ الأبنية وأفخمها هيئةً وبناءً ومظهرًا، حكَمَ ظاهراً منها: أن تبقى القلوبُ معلقةً بربِّ البيت لا بالبيت، وأن يبقى تعظيمه مرتباً بَعْظمة الأمر بينائه.

تبارك وتعالى . لا بعظمة البناء وفخامته، وأن يُصَرَّفَ زائرُه عن كلِّ ما قد يشغله عن التَّفَكُّرِ والتَّأَمُّلِ في عظمة الله وتوحيده وعبادته، فربَّما لو كان البيت على درجة كبيرة من الفخامة والزَّيْنَةِ لا نصرف النَّاسَ إلى التَّفَكُّرِ في هيئته وبنائه وِعِمَارَتِهِ، وهذه كُلُّهَا شواغل عن العبادة الحَقَّةِ الواجبة لله سبحانه وتعالى.

وهذا البيت ليس مُجَرَّدَ بناءٍ، وإنَّما هو رَمَزٌ؛ رَمَزٌ إلى الطُّهْرِ، إلى الصِّفَاءِ، إلى النِّقَاءِ، رَمَزٌ إلى التَّوْحِيدِ الخَالِصِ، إلى الفِطْرَةِ التي فُطِرَ النَّاسُ عليها، رَمَزٌ يَجَسِّدُ المعنى الحقيقي للوجود البَشَرِيَّ على الأرض، المُرتَبِطُ بعبادة الله وحده لا شريك له، فهو أَوَّلُ بيتٍ وُضِعَ في الأرض لعبادة الله تعالى، فأكَّدَ هذا البيتُ العتيقُ أنَّ التَّارِيخَ البَشَرِيَّ إنَّما هو تاريخٌ ديني، وليس تاريخاً اقتصادياً أو اجتماعياً مُجَرَّدًا من القِيمِ ومُفْرَغًا من المَبَادِئِ السَّامِيَةِ كما يُرَوِّجُ لذلك أصحابُ النُّظَرِيَّاتِ الماديَّةِ والنُّزَعَاتِ النُّفُوعِيَّةِ.

وإذا كانت النُّفُوسُ قد اشتاقت إلى رُؤْيَتِهِ، والأرواحُ قد تآقت إلى زيارته، فقد اشتاقت نَفْسِي، وهفا فُؤَادِي إلى الكتابة عن الكعبة وفضائلها وخصائصها وأحكامها وتاريخها، فكان هذا الكتابُ الذي أَتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى، وأسأله سبحانه أن يجعلَ كلَّ حرفٍ فيه، وكلَّ معنى، وكلَّ فائدةٍ خالصةً لوجهه الكريم.

وكان من توفيقِ الله تعالى أن أُخْرِجَ بهذه الخِلَّةِ الحسنة (الجميلة، القشبية)، فجمَعَ بين عُمُقِ المحتوى وتَأصيلِ المسائل والأحكام، وبين جَمَالِ المَنْظَرِ ورُوعَةِ الإخراج؛ رغبةً في انتشاره وعمومِ فائدته لأكبرِ عددٍ من المسلمين في العالمِ كافَّةً، وهو فَضْلٌ مَحْضٌ من الله تعالى يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ من عباده، والحمد له سبحانه على ما تَفَضَّلَ به وأنعم، ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨].

### أهمية الموضوع ومنهجه:

ترجع أهمية الموضوع إلى كونه بحثاً استقصائياً، يتناول الكعبة المشرفة وما يتعلَّق بها من تاريخ وفضائل وخصائص وأحكام، مُعْتَمِداً الأدلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ الصَّحِيحَةَ التي ثَبَّتت بمعايير أهل الصَّنْعَةِ وأصحابها الفضلاء، بغضِّ النَّظَرِ عَمَّا اشتهر عن الكعبة وأحوالها من أحاديثٍ وأحداثٍ وأخبارٍ غيرِ صحيحة، فمنهج الكتاب قائم على

منهج أهل الحديث من حيث اعتماد صِحَّة الخبر كشرطٍ أساس لإيراده في الكتاب، وهو المنهج المُعتبر والمُعتمد، كما أنَّه اعتمد في إيراد المسائل الفقهيَّة على القول الرَّاجح في كلِّ مسألة<sup>1</sup>، مع إيراد أهمِّ الأدلَّة من (الكتاب والسُّنة)، وما يتبع ذلك. أحياناً. من (الأثر والمعقول)، ثم إيراد (دليل الإجماع) إنَّ وُجِدَ، مع ذِكرِ شيءٍ من الحِكم والفوائد المُستنبطة من الأدلَّة، دون الخوض في الأقوال المرجوحة فضلاً عن المُخالفة؛ وذلك خشية الإطالة، ودَفْعاً للملَل، وتيسيراً على القارئ الكريم، وتثبيتاً للقول الرَّاجح في الأذهان.

والكتاب مُوجَّهٌ إلى كافَّة فئات المسلمين؛ حيث لا غنى عنه لطالب العلم المُشتغل بالدرِّس والتَّحصيل، كما أنَّه لا يَمَلُّ منه القارئ غير المُتخصِّص؛ نظراً لسهولة المنهج، ويُسرِّ التَّعبير، والبُعد عن الجدل المذموم، والحجاج والتكُّلف.

وكتبه

أ. د. محمود بن أحمد الدوسري

hotmail.com Dosary33 صلى الله عليه وسلم

www.drDOSary.com

الدمام ص. ب: 2779

الرمز البريدي: 31461

<sup>1</sup> إلا في مسائل معدودة لأهميَّتها.

## الفصل الأول التعريف بالكعبة وأسمائها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالكعبة.

المبحث الثاني: أسماء الكعبة.

### المبحث الأول التعريف بالكعبة

التعريف:

الكعبة هي بيت الله تعالى، تقع في وسط المسجد الحرام، وهي بيت مسقف مربع الشكل، إلا أن جدرانها غير متساوية:

فَعَرَضُ جِدَارِهَا مِنْ جِهَةِ الْبَابِ (باب الكعبة): (68ر11م)، ومن جهة الحجر: (90ر9م)، وما بين الركن الشامي واليماني: (04ر12م)، وما بين الحجر الأسود والركن اليماني: (18ر10م)، ويبلغ ارتفاعها: (14م)، ومساحتها عند قاعدتها: (145م<sup>2</sup>).

وقد وَرَدَ نِكْرُهَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مَرَّتَيْنِ:

الأولى: في قوله تعالى: ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ ﴾ [المائدة:97].

والثانية: في قوله سبحانه: ﴿ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ ﴾

[المائدة:95].

سبب التسمية:

هناك قولان في سبب التسمية:

الأول: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِعَلْوِهَا وَنَتْوِهَا وَبِرُوزِهَا، من قولهم: قد كعب ثدي المرأة إذا علا ونتأ، وهو قول الجمهور. وكلُّ بارز كعب؛ مستديراً أو غير مستدير، ومنه: كعب القَدَم<sup>3</sup>.

<sup>2</sup> انظر: الحرم المكي الشريف والأعلام المحيطة به دراسة تاريخية وميدانية، د. عبد الملك

بن دهيش (ص98)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، محمود محمد حمو (ص40).

<sup>3</sup> انظر: تفسير الماوردي، (2/69). تفسير الطبري، (7/76).

**الثاني:** سُمِّيَتْ بذلك؛ لَتَكْعَبِ بنائها أي: تربيعة، وهو قول مجاهد. وكل مربع عند العرب كعبة، والتكعيب: التربيعة، وأكثر بيوت العرب مدورة لا مربعة<sup>4</sup>.

**والقول الأول أقرب إلى الصحة لسببين:**

1. أن الكعب في اللغة: هو العظم الناتئ عند ملتقى الساق والقدم<sup>5</sup>.

2- أن الشكل الهندسي لمسقط الكعبة . كما تثبته الدراسات الحديثة: هو الشكل المنحرف أو المختلف الأضلاع، وهو من الأشكال الهندسية نادرة الاستعمال في المباني، وهذا يعني: أن سبب تسمية الكعبة المشرفة بهذا الاسم ربما يرجع لبروزها، لا لكونها مكعبة الشكل<sup>6</sup>.

**أركان الكعبة:**

للكعبة المعظمة أربعة أركان مشهورة، وتتجه أركانها إلى الجهات الأربعة الأصلية مع انحراف يسير:

ففي الشمال: الركن العراقي، وفي الجنوب: الركن اليماني، وفي الشرق: الحجر الأسود، وفي الغرب: الركن الشامي.

قال النووي رحمه الله: (واعلم أن للبيت أربعة أركان: الركن الأسود، والركن اليماني، ويقال لهما: اليمانيان، وأما الركنان الآخران، فيقال لهما: الشاميان. فالركن الأسود فيه فضيلتان: إحداهما: كونه على قواعد إبراهيم عليه السلام، والثانية: كونه فيه الحجر الأسود.

وأما اليماني: ففيه فضيلة واحدة، وهي كونه على قواعد إبراهيم.

<sup>4</sup> انظر: لسان العرب، لابن منظور (718/1). مختار الصحاح، للرازي (ص238).

<sup>5</sup> انظر: لسان العرب، (718/1). فتح الباري، لابن حجر (2/211).

<sup>6</sup> انظر: الكعبة المشرفة دراسة تحليلية للخصائص التصميمية، د. يحيى محمد وزيري (ص18).

وأما الركنان الآخران: فليس فيهما شيء من هاتين الفضيلتين؛ فهذا حُصَّ الحجر الأسود بشيئين: الاستلام والتقبيل؛ للفضيلتين، وأما اليماني فيستلمه، ولا يُقبَله؛ لأنَّ فيه فضيلةً واحدة، وأما الرُّكنان الآخران: فلا يُقبَلان، ولا يُستَلَّمان<sup>7</sup>.

### المبحث الثاني أسماء الكعبة

الكعبة المشرفة لها أسماء كثيرة، وكثرة هذه الأسماء تدل على شرف المسمَّى، ومن أسماء الكعبة ما يلي:  
أولاً: البيت:

وردت هذه اللفظة في القرآن الكريم خمس عشرة مرة<sup>8</sup>، أحياناً مفردة، وأحياناً مضافةً إلى الضمير العائد إلى الله تعالى<sup>9</sup>، وأحياناً موصوفةً بالنعوت (الحرام، أو المحرَّم، أو العتيق)<sup>10</sup>، ومن أمثلة ذلك ما يلي:  
أ . البيت:

أُطلق لفظ البيت مراداً به الكعبة في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: 96]. (وسمِّي بيتاً؛ لأنَّ له سقوفاً وجُدراً، وهي حقيقة البيت، وإن لم يكن به ساكن)<sup>11</sup>.

ب . بيتٌ مضافةٌ إلى الضمير:

وردت لفظ البيت مضافةً إلى الضمير الدال على الله تعالى ثلاث مرات:

الأولى: في قوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَّرْنَا بَيْتَنَا لِلطَّائِفِينَ﴾ [البقرة: 125].

<sup>7</sup> شرح النووي على صحيح مسلم، (14/9).

<sup>8</sup> تأمَّل نماذج ذلك في أرقام آيات السور التالية: (البقرة: 125، 127، 158)؛ (آل

عمران: 97، 96)؛ (الأنفال: 35)؛ (الحج: 26)؛ (قريش: 3).

<sup>9</sup> تأمَّل نماذج ذلك في أرقام آيات السور التالية: (البقرة: 125)؛ (إبراهيم: 37)؛ (الحج: 26).

<sup>10</sup> تأمَّل نماذج ذلك في أرقام آيات السور التالية: (المائدة: 97)؛ (الحج: 29، 33)؛

(الطور: 4).

<sup>11</sup> فتح القدير، للشوكاني (79/2).

الثانية: في قوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦].

الثالثة: في قوله تعالى: ﴿عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧].

وأفصح ابن عطية رحمه الله عن سِرِّ هذه الإضافة قائلاً: (وأضاف الله البيت إلى نفسه؛ تشرifaً للبيت، وهي إضافة مخلوقٍ إلى خالق، ومملوكٍ إلى مالك)<sup>12</sup>.

### ج . البيت الحرام:

وُصِفَ البيت بلفظة (الحرام) في موضعين من القرآن العظيم:

الأول: في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾ [المائدة: ٢].

الثاني: في قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٩٧].

والحرام مصدر بمعنى المحرّم، قال السنجاري رحمه الله: (ولها [أي: الكعبة] أسماء كثيرة، منها: البيت الحرام؛ لأن الله تعالى حرّمه وعظّمه، والمراد بتعظيمه تعظيم سائر الحرم)<sup>13</sup>.

### د . البيت المحرّم:

جاء على لسان إبراهيم عليه السلام، في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾ [إبراهيم: ٣٧]. وُصِفَ البيت بلفظ (المحرّم). وهو اسم مفعول . وهو وصف يتفق في الدلالة مع وصفه بلفظ (الحرام).

### والفرق بين الوصفين:

كقار. أن الوصف باسم المفعول (المحرّم) فيه دلالة على أنه البيت الذي حرّم، أي: حصل له التحريم بعد أن لم يكن.

٣٤: أما الوصف بالمصدر (الحرام) فالمراد أن حرمة البيت قد حصلت، وثبتت له، واستمرت فيه، من غير التقاتٍ واهتمامٍ إلى وقت الحصول، بل الاهتمام مُتَّجِهٌ إلى الثبوت والاستمرار<sup>14</sup>.

<sup>12</sup> المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (208/1).

<sup>13</sup> منائح الكرم في أخبار مكة والبيت وولاية الحرم، للسنجاري (257/1).

<sup>14</sup> انظر: أسماء الكعبة المشرفة في الدرس اللغوي، (ص 20).



وسبب وصفه بالمحرّم؛ (لأنّ الله حرّم التّعريض له والتهاون به، وجعل ما حوله حرماً لمكانه، أو لأنّه لم يزل ممنوعاً عزيزاً يهابه كلُّ جبار، كالشيء المحرّم الذي حقّه أن يُجتنب، أو لأنّه مُحترّم عظيم الحرمة لا يحل انتهاكها، أو لأنّه حرّم على الطوفان، أي: مُنع منه، كما سُمّي عتيقاً؛ لأنه أُعتِقَ منه فلم يُستولَ عليه)<sup>15</sup>.

#### هـ. البيت العتيق:

جاء وصف البيت بالعتيق في آيتين كريمتين من القرآن الكريم:  
 الأولى: في قوله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج:29].  
 الثانية: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج:33].  
 سبب وصفه بالعتيق:

ذكر العلماء عدّة أقوال في سبب وصف البيت بالعتيق، وهي على النحو التالي:

1. سُمّي بذلك؛ لِقِدَمِهِ<sup>16</sup>، والعتيق في اللغة: هو القديم من كلّ شيء، يقال: سيف عتيق، ودينار عتيق أي: قديم<sup>17</sup>، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ [آل عمران:96]. فهو (أقدم مواضع التعبّد)<sup>18</sup>.
2. سُمّي بذلك؛ لأن الله تعالى أعتقه من الجبابة أن يصلوا إلى تخريبه، فلم يظهز عليه جبار، ولم يُسلَّ ط عليه إلا من يُعظّمه ويحترمه<sup>19</sup>.
3. سُمّي بذلك؛ لأنه لم يُملك قطُّ، قال ابن ظهيرة رحمه الله: (وقيل: لأنه كريم على الله؛ لأنه لم يجز عليه مُلكٌ لأحدٍ من خلق الله، فلا يقال: بيت فلان، وإنما يقال: بيت الله)<sup>20</sup>.

<sup>15</sup> الكشاف، (524/2).

<sup>16</sup> انظر: معاني القرآن، للنحاس (403/4)؛ الكشاف، (694/1).

<sup>17</sup> انظر: تهذيب الأسماء، للنووي (189/3)؛ لسان العرب، لابن منظور (236/10).

<sup>18</sup> أضواء البيان، للشنقيطي (253/5).

<sup>19</sup> انظر: دلائل النبوة، للبيهقي (125/1)؛ تفسير البغوي، (285/3)؛ تفسير الثعلبي، (20/7).

<sup>20</sup> الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، (ص19).

4. سُمِّيَ بذلك؛ لأنَّ الله تعالى يَعْتِقُ فِيهِ رِقَابَ الْمَذْنِبِينَ مِنَ الْعَذَابِ وَمِنَ النَّارِ<sup>21</sup>، والعتيق: (فعليل بمعنى مُفْعِلٍ، أي: مُعْتَقِ رِقَابِ الْمَذْنِبِينَ، وَنَسَبَ الْإِعْتَاقَ إِلَيْهِ مَجَازًا، إِذْ بَزِيَارَتِهِ وَالطَّوْفَ بِهِ يَحْصُلُ الْإِعْتَاقُ، وَيَنْشَأُ عَنْ كَوْنِهِ مُعْتَقًا أَنْ يُقَالَ فِيهِ: يَعْتَقُ فِيهِ رِقَابَ الْمَذْنِبِينَ)<sup>22</sup>.

ويؤيده: ما جاء عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: (أَنْتَ عَتِيقُ اللهِ مِنَ النَّارِ) فَيَوْمِئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقًا<sup>23</sup>.

5. سُمِّيَ بذلك؛ لشرفه وجودته، ويؤيده: أن من معاني العتيق في اللغة: الكريم الرائع من كلِّ شيء، ويقال: ما أبين العتق في وجه فلان، يعني: الكرم. وامرأة عتيقة: جميلة كريمة<sup>24</sup>.

ولا مانع من تسميته بالعتيق لكلِّ ما ذُكِرَ؛ لكن أولى الأقوال بالصواب هو القول الأول؛ وهو أنه سمي عتيقاً لِقَدَمِهِ، وَرَجَّحَهُ الشَّنْقِيطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ<sup>25</sup>.  
ثانياً: قَادِسٌ:

ومن أسماء الكعبة (قَادِسٌ)، وهو مأخوذٌ من التقديس، أي: التَّطْهِيرِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقُدُوسُ قُدُوسًا. وَمِنْهُ: الْمُقَدَّسُ: الْمُطَهَّرُ، وَالْقَادِسُ: الطَّاهِرُ<sup>26</sup>.

والمقصود: أنَّ الكعبة سُمِّيَتْ قَادِسًا؛ (لأنَّهَا تُطَهَّرُ مِنَ الذُّنُوبِ)<sup>27</sup>.  
ثالثاً: نَادِرٌ:

<sup>21</sup> انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (119/4)؛ تفسير القرطبي، (53/12).

<sup>22</sup> البحر المحيط، (339/6)؛ روح المعاني، للألوسي (147/17).

<sup>23</sup> رواه الترمذي، (616/5)، (ح3679).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (508/3)، (ح3679).

<sup>24</sup> انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (179/3)؛ لسان العرب، (263/10).

<sup>25</sup> أضواء البيان، (253/5).

<sup>26</sup> انظر: الجامع اللطيف في فضل مكة وأهلها وبناء البيت الشريف، (ص100)؛ بيان تلبيس

الجهمية، لابن تيمية ( اللهُ الرَّحْمَنُ / قَالَ الرَّحْمَنُ اللهُ الرَّحْمَنُ ).

<sup>27</sup> معجم ما استعجم، للبكري (290/1).

ومن أسماء الكعبة (نَادِر)، وسميت الكعبة بذلك؛ (لأنه يُنذَرُ إليها الهدي وغيره)<sup>28</sup>.  
رابعاً: نَادِر:

ومن أسماء الكعبة (نَادِر)، قال الأزهري رحمه الله: (والنَّذْرَةُ: القِطْعَةُ من الذهب والفضة توجد في المَعْدِن)<sup>29</sup>.

وسميت الكعبة بنادر؛ لأنَّ العرب كانت تأتيها في النَّذْرَةِ، (أي: بين الأيام)<sup>30</sup>. وهي نادرة من حيث شكلها وبنائها ومكانتها وفضائلها وتفردتها بذلك كله<sup>31</sup>.

خامساً: البَنِيَّة:

ومن أسماء الكعبة (البَنِيَّة)، قال ابن منظور رحمه الله: (والبَنِيَّة، على فَعِيلَةٍ: الكعبة؛ لشرفها إذ هي أشرفُ مَبْنِيٍّ)<sup>32</sup>.

وفي حديث البراء بن معرور رضى الله عنه قال: (رَأَيْتُ أَلَّا أَدَعَّ هَذِهِ البَنِيَّةَ مَنِّي بِظَهْرٍ . يعني: الكَعْبَةَ . وَأَنَّ أُصَلِّيَ إِلَيْهَا)<sup>33</sup>.

قال ابن الأثير رحمه الله: (وكانت تُدْعَى بِنِيَّةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّهُ بَنَاهَا، وَقَدْ كَثُرَ قَسْمُهُمْ بِرَبِّ هَذِهِ البَنِيَّةِ)<sup>34</sup>.  
سادساً: الدَّوَار:

ومن أسماء الكعبة (الدَّوَار) بضم الدال وفتحها، وسبب التسمية: يعود إلى الدَّوْران حول الكعبة، (فالدَّوَار جمع دائر، ودَّوَار صيغة مبالغة، فاجتمع في الضَّبطين كثرةٌ دوران الطائفين حول الكعبة)<sup>35</sup>.

<sup>28</sup> أسماء الكعبة المشرفة في الدرس اللغوي، (ص25).

<sup>29</sup> تهذيب اللغة، (67/14)؛ لسان العرب، (200/5).

<sup>30</sup> القاموس المحيط، (ص618).

<sup>31</sup> انظر: أسماء الكعبة المشرفة في الدرس اللغوي، (ص26).

<sup>32</sup> لسان العرب، (14، 95).

<sup>33</sup> رواه أحمد في (المسند)، (461/3)، (ح15836)؛ وابن خزيمة في (صحيحه)، (223/1)،

(ح429). وقال محققو المسند، (95/25)، (ح15798): (حديث قوي، وهذا إسناد حسن).

<sup>34</sup> النهاية في غريب الحديث والأثر، (158/1).

سابعاً: القِبْلَةُ:

قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٣]. أي: (التي أنت عليها, وهي الكعبة؛ كقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ [آل عمران: ١١٠], أي: أنتم)<sup>36</sup>.  
فالقبلة هنا هي: الكعبة<sup>37</sup>.

---

<sup>35</sup> أسماء الكعبة المشرفة في الدرس اللغوي, (ص28).

<sup>36</sup> تفسير البغوي, (1/123).

<sup>37</sup> انظر: الكشاف, (1/225)؛

## الفصل الثاني بناء الكعبة

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: بناء الكعبة قبل الإسلام.

المبحث الثاني: بناء الكعبة بعد الإسلام.

### المبحث الأول بناء الكعبة قبل الإسلام

#### اختلاف العلماء حول بناء الكعبة:

اختلف العلماء في تحديد أول من بنى الكعبة، وكم مرّة بُنيت قبل الإسلام؟ والأدلة التي يوردها المفسرون والمحدثون والمؤرخون في بناء الكعبة، منها: ما يكون صحيحاً قطعياً فيُقبل، ومنها: ما يكون بخلاف ذلك فلا يُقبل؛ لأنها من مسائل الغيب، التي وقعت قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، فلا تؤخذ إلاً بوحى، وليس للاجتهاد فيها نصيب<sup>38</sup>.

#### وخلاصة ما ذُكر في بناء الكعبة قبل الإسلام<sup>39</sup>:

1. بناء الملائكة . عليهم السلام.

2. بناء آدم عليه السلام.

3. بناء شيث بن آدم عليه السلام.

4. بناء إبراهيم عليه السلام.

5. بناء العمالقة<sup>40</sup>.

6. بناء جُرهم.

7. بناء فُصي بن كلاب<sup>41</sup>.

<sup>38</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، (ص73).

<sup>39</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، محمد بن عبد الله ثابت شبالة (ص80).

<sup>40</sup> العمالقة أو العماليق: نسبة إلى جدّهم عمّليق بن لاوذ بن سام بن نوح، وكانوا من سكان اليمن. انظر: الكامل، لابن الأثير (61/1).

8. بناء عبد المطلب<sup>42</sup>.

9. بناء قريش.

### القول الرَّاجح في بناء الكعبة قبل الإسلام:

الثابت أن الكعبة بُنيت قبل الإسلام أربع مرات فقط<sup>43</sup>, وهي على النحو

التالي:

1. بناء إبراهيم عليه السلام, وهو أول بناء للكعبة المشرفة.

2. بناء العمالقة.

3. بناء جُرْهُم.

4. بناء قريش.

والقول ببناء الملائكة . عليهم السلام . للكعبة ليس عليه دليل صحيح<sup>44</sup>, وكذا

بناء آدم عليه السلام لم يثبت فيه شيء, ولا يستطيع أحد أن يجزم به<sup>45</sup>, وكذا بناء

شيث بن آدم عليه السلام<sup>46</sup>, وكذا بناء قصي بن كلاب . وإن ذكره بعض المؤرِّخين .

إلا أنه لا يُعتمد فيه على مُجَرَّد الذِّكْر<sup>47</sup>, ولا يثبت أيضاً بناء عبد المطلب للكعبة<sup>48</sup>.

### التَّحْقِيقُ الْعِلْمِيُّ لِلرَّاجِحِ مِنْ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ:

أولاً: بناء إبراهيم عليه السلام:

سبب البناء:

<sup>41</sup> هو الجد الرابع للنبي صلى الله عليه وسلم, واسمه: زيد. انظر: سيرة ابن إسحاق, (60/2).

<sup>42</sup> هو جدُّ النبي صلى الله عليه وسلم, واسمه: شيبه الحمد. انظر: سيرة ابن إسحاق, (43/1).

<sup>43</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة, (ص103).

<sup>44</sup> انظر: المصدر نفسه, (ص83).

<sup>45</sup> انظر: المصدر نفسه, (ص90).

<sup>46</sup> انظر: المصدر نفسه, (ص91).

<sup>47</sup> انظر: المصدر نفسه, (ص97).

<sup>48</sup> انظر: المصدر نفسه, (ص98).

بنى إبراهيم عليه السلام الكعبة المشرفة بأمرٍ من الله تعالى، وكان بناؤه من الحجارة، وجعل ارتفاعها: (9 أذرع . أي: 5ر4م)، وطولها من الجهة الشرقية: (32 ذراعاً . أي: 16م)، ومن الجهة الغربية: (31 ذراعاً . أي: 5ر15م)، ومن الجهة الجنوبية: (20 ذراعاً . أي: 10م)، ومن الجهة الشمالية: (22 ذراعاً . أي: 11م)، ولم يجعل للكعبة سقفاً، وفتح لها بابين ملاصقين بالأرض بدون مصراع يُغلق، ونزل جبريل عليه السلام بالحجر الأسود، فوضعه إبراهيم عليه السلام في مكانه<sup>49</sup>.

ومن خلال استقراء نصوص الكتاب والسنة نجد أنها تُشير إلى أن إبراهيم عليه السلام هو أول مَنْ قام ببناء الكعبة المشرفة<sup>50</sup>.

### الأدلة:

1. قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة:127].

قال ابن كثير رحمه الله: (فإن ظاهر القرآن يقتضي: أن إبراهيم أول مَنْ بناه مبتدئاً، وأول مَنْ أسسه، وكانت بقعته معظمة قبل ذلك، معتنى بها، مشرفة في سائر الأعصار والأوقات)<sup>51</sup>.

2. قوله سبحانه: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَاتَ الْبَيْتِ﴾ [الحج:26].

قال ابن كثير رحمه الله: (ولم يجئ في خبر صحيح عن معصوم، أن البيت كان مبنياً قبل الخليل عليه السلام، ومن تمسك في هذا بقوله: ﴿مَكَاتَ الْبَيْتِ﴾ [الحج:26]، فليس بناهض ولا ظاهر؛ لأن المراد مكانه المقدّر في علم الله، المقرّر في قدرته، المعظم عند الأنبياء موضعه من لدن آدم إلى زمان إبراهيم عليه السلام)<sup>52</sup>.

3. ما جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما مرفوعاً، والشاهد منه: قول إبراهيم عليه السلام: « فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَا هُنَا بَيْتًا . وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى

<sup>49</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص70-75)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص43).

<sup>50</sup> انظر: المصدر نفسه، (ص92).

<sup>51</sup> البداية والنهاية، لابن كثير (2/298).

<sup>52</sup> المصدر نفسه، (1/163).

ما حَوْلَهَا . قال: فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ , فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي , حَتَّى إِذَا اِرْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ , فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ , وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا نَقْبَلُ مِنْكَ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾<sup>53</sup>.

ثانياً , ثالثاً: بناء العمالقة, وجرهم:

ذَكَرَ هَذَا الْبِنَاءَ بِرَوَايَاتٍ وَطُرُقٍ مُتَعَدِّدَةٍ وَصَحِيحَةٍ , وَمِنْهَا :

1. ما جاء عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه, قال: (فمرّ عليه الدهرُ فأنهدم فبنته العمالقةُ, قال: فمرّ عليه الدهرُ فأنهدم فبنته جرهمُ, فمرّ عليه الدهرُ فبنته قريشُ)<sup>54</sup>.

2. ما جاء أيضاً عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه, قال . بعد أن ذَكَرَ بِنَاءَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكَعْبَةِ: (ثُمَّ اَنْهَدَمَ فَبِنْتَهُ الْعَمَالِقَةُ, ثُمَّ اَنْهَدَمَ فَبِنْتَهُ قَبِيلَةُ مِنْ جَرِّهِمْ, ثُمَّ اَنْهَدَمَ فَبِنْتَهُ قَرِيشُ)<sup>55</sup>.

وهذا الأمر ليس محلاً للاجتهاد والنظر, فلا يمكن أن يقوله عليّ رضى الله عنه دون أن يكون سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم, وبذلك يكون له حكم الرفع.

رابعاً: بناء قريش:

سبب البناء :

ذَكَرْتُ كِتَابَ التَّارِيخِ: أَنَّ امْرَأَةً ذَهَبَتْ تُجَمِّرُ الْكَعْبَةَ, فَطَارَتْ مِنْ مَجْمَرَتِهَا شَرَارَةٌ, فَاحْتَرَقَتْ كِسْوَةَ الْكَعْبَةِ, ثُمَّ جَاءَ سَيْلٌ عَظِيمٌ فَدَخَلَ الْكَعْبَةَ, وَصَدَّعَ جِدْرَانَهَا, فَفَزَعَتْ قَرِيشٌ مِنْ ذَلِكَ, وَعَزَمَتْ عَلَى تَجْدِيدِ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ, وَكَانَ ذَلِكَ السَّنَةَ الْخَامِسَةَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ النَّبَوِيَّةِ, وَاشْتَرَطُوا: أَلَّا يُدْخِلُوا فِي بِنَائِهَا مَالاً حَرَاماً, فَقَصَرَتْ بِهِم

<sup>53</sup> رواه البخاري, (1229/3), (ح3184).

<sup>54</sup> رواه الحاكم في (المستدرک), (629/1), (رقم1684). وصححه, ووافقه الذهبي.

<sup>55</sup> رواه الأزرقى في (أخبار مكة), (62/1).



النفقة الطيبة عن إكمال البناء، فأنقصوا من جهة الحجر ستة أذرع وشبراً (أي: 23ر3م) أي: حوالي ثلاثة أمتار وربع<sup>56</sup>، وأداروا عليه جداراً قصيراً؛ ليطوف الناس من ورائه، وأحدثوا بعض التغيرات فيها، فزادوا ارتفاعها إلى: (18 ذراعاً . أي: 9م)، وسقفوها، ولم تكن من قبل مسقوفة، وجعلوا لها ميزاباً من خشب، وسدوا الباب الغربي، ورفعوا الباب الشرقي عن مستوى الأرض، حتى يدخلوا فيها من شاءوا، ويمنعوا من أرادوا، وقد شاركهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا البناء، فكان يحمل معهم الحجارة.

ولمَّا انتهى البناء، وأرادوا وضع الحجر الأسود، وقع بينهم نزاع شديد، كلُّ قبيلة تُريد أن تحظى بشرف وضع الحجر في مكانه، ورضوا بأن يحكم فيهم أوَّلُ داخل إلى البيت، وكان الداخل هو النبي صلى الله عليه وسلم، فأخذ الحجر ووضعَه على رداء، وأمر كلَّ قبيلة أن تأخذ بطرفٍ منه فرفعوه، وقام صلى الله عليه وسلم بوضعِه مكانه، وأنهى بهذه الحكمة السامية نزاعاً كاد أن يُمزق وحدتهم، ويودي بحياة عدد كبير منهم<sup>57</sup>.

**وذكر هذا البناء بروايات وطرق متعدّدة وصحيحة، ومنها:**

1. ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ قُرَيْشًا حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَفْصَرْتُ، وَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا)<sup>58</sup> 59.

<sup>56</sup> انظر: الإيضاح والتبيان لمعرفة المكيال والميزان، لابن الرفعة، تحقيق: د. محمد أحمد الخاروف (ص77).

<sup>57</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص9487)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (44).

<sup>58</sup> المراد به باب من خلفها، وقد جاء مفسراً في رواية: (وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا) رواه مسلم، (2/969)، (ح1333). وفي الرواية الأخرى: (بَابَيْنِ أَحَدُهُمَا يُدْخَلُ مِنْهُ وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ) رواه مسلم، (2/970)، (ح1333).

انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (9/89).

<sup>59</sup> رواه مسلم، (2/968)، (ح1333).

2. ما جاء أيضاً عن عائشة رضى الله عنها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها: (أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ)<sup>60</sup>.

3. أمّا مشاركة النبي صلى الله عليه وسلم في هذا البناء, فهي ثابتة أيضاً, فقد جاء عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: (لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ الْحِجَارَةَ, فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اجْعَلْ إِرَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ, فَخَرَّ إِلَى الْأَرْضِ, وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ, فَقَالَ: (أَرْنِي إِرَارِي) فَشَدَّهُ عَلَيْهِ)<sup>61</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: (والمشهور: أن هذا كان ورسول الله صلى الله عليه وسلم عمره خمس وثلاثون سنة, وهو الذي نص عليه محمد بن إسحاق رحمه الله)<sup>62</sup>.

ومن هذه الأدلة الصحيحة يتبين أن بناء قريش للكعبة ثابت, وأن ذلك كان قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم بخمس سنوات.

#### المبحث الثاني بناء الكعبة بعد الإسلام

الثابت أن الكعبة بُنيت بعد الإسلام ثلاث مرات فقط, وهي على النحو التالي:

1. بناء عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما.
2. بناء الحجاج بن يوسف الثقفي.
3. بناء السلطان مراد خان.

أولاً: بناء عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما:

#### سبب البناء:

<sup>60</sup> رواه البخاري, (573/2), (ح1506). ومسلم, (969/2), (ح1333).

<sup>61</sup> رواه البخاري, (573/2), (ح1505).

<sup>62</sup> البداية والنهاية, (300/2).

أرسل يزيد بن معاوية عام (64هـ) جيشاً من الشام بقيادة الحصين بن نمير لقتال عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما، فحاصر مكة، ورمها بالمنجنيق، فتأثرت الكعبة، واحترقت، وضُعفت جدرانها، وبعد سبعة وعشرين يوماً من الحصار توفي يزيد، فعاد الجيش إلى الشام، ولم يدخل مكة، واستتب الأمر لعبد الله بن الزبير رضى الله عنهما في مكة، وقرر إعادة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام، تيمناً بما كان يتمناه رسول الله، وهو بناء البيت على قواعد إبراهيم عليه السلام، فأدخل فيها ما أخرجته قريش منها (6 أذرع وشبراً)، وجعل لها بابين ملتصقين بالأرض، أحدهما في الجهة الشرقية، والآخر في الجهة الغربية، وزاد في ارتفاعها إلى (27 ذراعاً . أي: 5ر13م)<sup>63</sup>.

### وذكر هذا البناء بروايات وطرق متعددة وصحيحة، منها:

1. ما جاء عن عطاءٍ رحمه الله قال: (لَمَّا احْتَرَقَ الْبَيْتُ رَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ، يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّبَهُمْ أَوْ يُحَرِّبَهُمْ<sup>64</sup> عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ، أَنْفُضْهَا ثُمَّ ابْنِي بِنَاءَهَا، أَوْ أَصْلِحْ مَا وَهَى مِنْهَا؟ قال ابن عباس رضى الله عنهما: فَإِنِّي قَدْ فُرِقَ لِي رَأْيِي فِيهَا<sup>65</sup>، أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا، وَتَدَعَ بَيْتًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا، وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال ابن الزبير رضى الله عنهما: لو كان أَحَدُكُمْ احْتَرَقَ بَيْتَهُ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ<sup>66</sup>، فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي. فَلَمَّا مَضَى

<sup>63</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص123.106)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص45).

<sup>64</sup> (يُجَرِّبُهُمْ أَوْ يُحَرِّبُهُمْ): من الجراءة، أي: يشجعهم على قتالهم، بإظهار قبح فعالهم، هذا هو المشهور في ضبطه.

ومعنى: (أَوْ يُحَرِّبُهُمْ) أي: يغيظهم بما يروونه قد فُعلَ بالبيت، من قولهم: حربيت الأسد، إذا أغضبته. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (9/92).

<sup>65</sup> (قَدْ فُرِقَ لِي رَأْيِي فِيهَا): أي: كُشِفَ وَبُيِّنَ. انظر: المصدر نفسه، (9/92).

<sup>66</sup> (يُجِدُّهُ): أي: يجعله جديداً.

الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيُهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا، فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ، حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْفَى مِنْهُ حِجَارَةً، فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا، فَتَقَضُّوهُ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً، فَسَتَّرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ<sup>67</sup> حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ<sup>68</sup>.

2. ما رواه البخاري من هدم ابن الزبير رضى الله عنهما للكعبة وبنائه لها:  
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا: « يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالنَّبِيِّتِ فَهَدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أَخْرَجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ ». فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ.  
قَالَ يَزِيدُ<sup>69</sup>: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ وَبَنَاهُ وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الْإِيلِ<sup>70</sup>.

### لا تعارض بين السببين:

يظهر من رواية مسلم: أن سبب بناء ابن الزبير للكعبة: هو ما أصابها بسبب الحرق حين غزاها أهل الشام فأصبحت واهية.  
ورواية البخاري: تشير إلى سبب آخر: وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط، ولا تعارض بينهما؛ لأنه ربما كان الحديث هو السبب، وكان احتراق البيت في زمن يزيد فرصة مناسبة للعمل بالحديث<sup>71</sup>، أو كان الحريق هو السبب،

<sup>67</sup> (فَجَعَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً، فَسَتَّرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ): المقصود بهذه الأعمدة والسُّتُور: أن

يستقبلها المُصَلُّونَ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ، وَيَعْرِفُوا مَوْضِعَ الْكَعْبَةِ، وَلَمْ تَنْزِلْ تِلْكَ السُّتُورَ حَتَّى ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ، وَصَارَ مَشَاهِدًا لِلنَّاسِ فَأَزَالَهَا؛ لِحْصُولِ الْمَقْصُودِ بِالْبِنَاءِ الْمُرْتَفِعِ مِنَ الْكَعْبَةِ.

انظر: المصدر نفسه، (93/9).

<sup>68</sup> رواه مسلم، (970/2)، (ح1333).

<sup>69</sup> هو يزيد بن رومان الأسدي، أبو روح المدني، المقرئ، مولى آل الزبير بن العوام.

انظر: تهذيب الكمال، للمزي، (122/32). تاريخ الإسلام، للذهبي (502/7).

<sup>70</sup> رواه البخاري، (574/2)، (ح1508).

<sup>71</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، (ص105).

والحديث هو المُسَوِّغ الذي اعتمد عليه ابن الزبير رضى الله عنهما في هدم الكعبة، وإعادة بنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام، وجعل لها بابين.

قال الفاسي رحمه الله: (وأما بناء عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما للكعبة فهو ثابت ومشهور، وسبب ذلك تَوَهُنُ الكعبة من حجارة للمنجنيق، التي أصابتها حين حُوصِر ابن الزبير رضى الله عنهما بمكة أوائل سنة 64هـ لمعاندته يزيد بن معاوية)<sup>72</sup>.

(مسألة): أيُّهما كان أَوْلَى: تَرَكَ الكعبة على ما هي عليه، أم بناؤها على قواعد إبراهيم عليه السلام؟

هذه المسألة لها وجهان<sup>73</sup>:

الأول: أن يؤمن من فتنه الناس، وتوجد نفقة كافية لبناء الكعبة: فالأولى في هذه الحالة هو نقضها، وبناءها على قواعد إبراهيم عليه السلام، كما كان يريد أن يفعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهو عين ما فعله عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما؛ حين قال: (فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَنْفَقْتُ، وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ. قَالَ: فَزَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ، حَتَّى أَبْدَى أَسَا<sup>74</sup> نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ، وَكَانَ طُولُ الْكُعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ، فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ، وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ: أَحَدُهُمَا يُدْخَلُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ)<sup>75</sup>.

الثاني: أن يخاف من الفتنة حتى مع وجود النفقة، ففي هذه الحالة تَرَكَها على ما هي عليه هو الأولى؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم امتنع من بنائها على قواعد إبراهيم عليه السلام لهذا السبب.

<sup>72</sup> شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، (97/1).

<sup>73</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، (ص106).

<sup>74</sup> (حَتَّى أَبْدَى أَسَا): أي: حفر من أرض الحِجْرِ ذلك المقدار، إلى أن بلغ أساس البيت الذي

أَسَسَ عليه إبراهيم #، حتى أرى الناس أساسه، فنظروا إليه فبنى البناء عليه.

<sup>75</sup> رواه مسلم، (971/2)، (ح1333).

قال النووي رحمه الله . في شرح حديث عائشة رضى الله عنها في نقض الكعبة وبنائها: (وفي هذا الحديث: دليل لقواعد من الأحكام, منها: إذا تعارضت المصالح, أو تعارضت مصلحة ومفسدة, وتَعَدَّرَ الجمع بين فِعْلِ المصلحة وترك المفسدة بُدِئَ بالأهم؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن نقض الكعبة وردّها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة, ولكن تُعارضه مفسدة أعظم منه, وهي: خوف فتنة بعض مَنْ أسلم قريباً, وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغييرها عظيماً, فَتَرَكَهَا صلى الله عليه وسلم)<sup>76</sup>.

وقد تجددت الرغبة لدى بعض خلفاء العباسيين في إعادة بناء الكعبة إلى ما بناه ابن الزبير رضى الله عنهما؛ وذلك لاقتناعه بأن هذا هو عين رغبة النبي صلى الله عليه وسلم, ولم تنهياً الظروف لفعله<sup>77</sup>:

فقد (روي أن هارون الرشيد ذَكَرَ لمالك بن أنس أنه يريد هدم ما بناه الحجاج من الكعبة، وأن يرده إلى بنيان ابن الزبير، فقال له: ناشدتك الله يا أمير المؤمنين, ألا تجعل هذا البيت ملعباً للملوك، لا يشاء أحد منهم إلا نقض البيت وبنائه، فتذهب هيئته من صدور الناس)<sup>78</sup>.

فإن كانت هناك مصلحة وراء بنائه على قواعد إبراهيم عليه السلام, فقد عارضته مفسدة أعظم, وهي ضياع هيئته وجعله ألعوبة للملوك, ولهذا فطن الإمام مالك رحمه الله, فذهب إلى إبقائه على ما هو عليه.

ثانياً: بناء الحجاج بن يوسف:

#### سبب البناء:

أرسل عبد الملك بن مروان جيشاً كبيراً إلى مكة بقيادة الحجاج بن يوسف الثقفي, فسيطر عليها, وقتل ابن الزبير رضى الله عنهما, وعدّل بناء الكعبة عام

<sup>76</sup> شرح النووي على صحيح مسلم, (89/9).

<sup>77</sup> انظر: نبذة في تاريخ الكعبة المشرفة والمشاعر المقدسة, د. عصام بن عبد المحسن

الحميدان (13).

<sup>78</sup> شرح صحيح البخاري, لابن بطال (264/4).

(74هـ)؛ حيث أغلق الباب الغربي، ورفع الباب الشرقي، وهدم الجدار الشمالي فأخرج من الكعبة: (6 أذرع وشبراً) إلى جهة الحجر، ولم يُغَيَّر ارتفاعها<sup>79</sup>.

### والسؤال المتبادر إلى الذهن هو:

هل كان الخلاف السياسي بين عبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان هو الدافع إلى هدم بناء ابن الزبير؛ أم كان هناك دافع آخر غير هذا؟  
جاءت روايات عدّة في بناء الحجاج بن يوسف الثقفي للكعبة بأمر من عبد الملك بن مروان.

### ومن الروايات الواردة في هذا الشأن ما يلي:

1. ما جاء عن عطاءٍ رحمه الله أنه قال: (لَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ، وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسِّ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ<sup>80</sup> فِي شَيْءٍ، أَمَّا مَا زَادَ فِي طَوْلِهِ فَأَقْرَهُ، وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرُدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ، وَسُدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ، فَتَقَضَّه وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ)<sup>81</sup>.

2. ما جاء عن أبي قزعة رحمه الله: (أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ، بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ! حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَيَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ! لَوْلَا حِدْنَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ، لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ». فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: لَا تَقُلْ هَذَا، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا.

قَالَ: لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ، لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ)<sup>82</sup>.

<sup>79</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص124.129)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (46).

<sup>80</sup> (إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ): يُرِيدُ بِذَلِكَ سَبَّهُ، وَعَيْبَ فِعْلِهِ. يُقَالُ: لَطَخْتَهُ، أَي: رَمَيْتُهُ بِأَمْرٍ قَبِيحٍ. يَعْنِي: إِنَّا بَرَاءٌ مِمَّا لَوَّثَهُ بِمَا اعْتَمَدَهُ مِنْ هَدْمِ الْكَعْبَةِ. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (94/9).

<sup>81</sup> رواه مسلم، (971/2)، (ح1333).

<sup>82</sup> رواه مسلم، (972/2)، (ح1333).

3. ما جاء عن عبد الله بن عبيدٍ رحمه الله قال: (وَفَدَّ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا حُبَيْبٍ (يَعْنِي: ابْنَ الزُّبَيْرِ) سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا. قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى! أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا. قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرِكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمَّي لِأُرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَدْرَجٍ) هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ.

وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبي صلى الله عليه وسلم: (وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟) قالت: قلت: لا. قال: (تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ).

قال عبد الملك للحارث: أنت سمعتها تقول هذا؟ قال: نعم. قال: فنكت ساعة بعصاه<sup>83</sup> ثم قال: وددت أني تركته وما تحمّل<sup>84</sup>. الصواب كان مع ابن الزبير رضى الله عنهما:

يتضح من هذا العرض، أنّ بناء الحجاج الثقفي كان تنفيذاً لأوامر عبد الملك بن مروان، وأنّ عبد الملك بن مروان لم يكن على دراية بما روته عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الكعبة، وهو عين ما فعله ابن الزبير رضى الله عنهما، وظنّ أنّ ما فعله ابن الزبير كان محض اجتهاد منه، أو افتراءً على أمّ المؤمنين عائشة رضى الله عنها، ولمّا تبين له صدق ما رواه عن عائشة رضى الله عنها ندم، وودّ أن لو تركه على ما بناه. ويتضح من ندم عبد الملك بن مروان أنّ الخلاف السياسي مع ابن الزبير لم يكن هو الدافع لهدم ما فعله بالكعبة، وإنما الدافع الأساسي هو عدم علمه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

<sup>83</sup> (فَنَكَّتْ سَاعَةً بِعِصَاهُ): أي: بحث بطرفها في الأرض، وهذه عادة من تفكّر في أمر مهم.

انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (95/9).

<sup>84</sup> رواه مسلم، (971/2)، (ح1333).



الذي روته أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها، بالإضافة إلى تعظيم الكعبة وتشريفها.

كما يتضح بذلك أيضاً أنّ الصّواب كان مع ابن الزبير رضى الله عنهما فيما فَعَلَ في بنائه للكعبة.

### تعظيم الأُمراء والعلماء للكعبة:

زاد ابن تيمية رحمه الله هذه المسألة تأكيداً وتأصيلاً، حينما قال: (وكلٌّ من الأُمراء والعلماء الذين رأوا هذا وهذا، مُعْظَمُونَ للكعبة مُشْرِفُونَ لها، إنّما يقصدون ما يرونه أحبّ إلى الله ورسوله، وأفضلَ عند الله ورسوله، ليس فيهم مَنْ يقصد إهانة الكعبة، ومَنْ قال: إنّ أحداً من خَلَقَ اللهُ قَصَدَ رَمَى الكعبة بمنجنيقٍ أو عَذْرَةٍ فقد كذب، فإنّ هذا لم يكن لا في الجاهلية، ولا في الإسلام، والذين كانوا كفاراً لا يحترمون الكعبة؛ كأصحاب الفيل، والقرامطة، لم يفعلوا هذا، فكيف بالمسلمين الذين كانوا يُعْظَمُونَ الكعبة، وأيضاً فلو قُدِّرَ . والعياذ بالله . أنّ أحداً يقصد إهانة الكعبة، وهو قادر على ذلك، لم يحتجْ إلى رميها بالمنجنيق، بل يمكن تخريبها بدون ذلك، كما تُخَرَّبُ في آخر الزمان إذا أراد اللهُ أن يُقيم القيامة فَيُخَرَّبُ بيئته، ويُرْفَعُ كلامه من الأرض، فلا يبقى في المصاحف والقلوب قرآن، ويبعث ريحاً طيبة فتقبض روح كلِّ مؤمن ومؤمنة، ولا يبقى في الأرض خيرٌ من ذلك، وتخريبها بأن يُسَلِّطَ عليها ذو السُّؤيقتين؛ كما في الصّحيحين عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (يُخَرَّبُ الكَعْبَةَ ذُو السُّؤيقتَيْنِ<sup>85</sup> مِنَ الحَبَشَةِ)<sup>86</sup>. وروى البخاري عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجٍ<sup>87</sup> يَقْلَعُهَا حَجْرًا حَجْرًا)<sup>88</sup> (89).

<sup>85</sup> هما تصغير ساقى الإنسان؛ لرفقتهما، وهي صفة سوق السودان غالباً. انظر: صحيح مسلم

بشرح النووي، (35/18).

<sup>86</sup> رواه البخاري، (577/2)، (ح1514). ومسلم، (2232/4)، (ح2909).

<sup>87</sup> الفَحَجُ: تباعد ما بين أوساط السّاقين في الإنسان والدّابة. انظر: تهذيب اللغة، للأزهري

(97/4).

<sup>88</sup> رواه البخاري، (579/2)، (ح1518).

ثالثاً: بناء السلطان مراد خان:

السلطان مراد هو أحد سلاطين الخلافة العثمانية، واستمرت فترة حكمه من سنة (1032هـ) إلى سنة (1050هـ)، وفي التاسع عشر من شهر شعبان سنة (1039هـ) نزل مطر عظيم، ودخلت مياه السَّيل العظيم إلى الكعبة والمسجد الحرام، ومات بسببه خلق كثير، وسقط من الكعبة جدارها الشامي، وبعض الجدارين: الشرقي والغربي، وأصاب الجدارَ اليمني وهُنَّ فُهْدُم؛ لأنه كان سيسقط، كما هُدم بقية الجدارين: الشرقي والغربي، وبعد ذلك بنيت الكعبة المعظمة، وكان الانتهاء من بنائها في الثاني من شهر ذي الحجة لسنة (1040هـ). وهذه هي العمارة الأخيرة للكعبة، وهي التي عليها الكعبة حتى الآن<sup>90</sup>.

رابعاً: شاذروان الكعبة:

**التعريف:**

**الشاذروان:** بكسر الذال وفتحها . لفظة فارسية<sup>91</sup>، وهو الحِجَارَة المائلة المُلْتَصِقة بأسفل جدار الكعبة من جوانبها الثلاثة، أمَّا من جهة الحِجْر فليس بشاذروان، إنما هي عتبةٌ من أصل الكعبة، بُنيَ الشاذروان من حَجَرٍ أصفر يميل إلى البياض محدوب الشكل، مغروس فيه حِلَقٌ من نحاسٍ أصفر تُربطُ بها كسوة الكعبة، وحجارة الشاذروان من أنفَسِ حجارة المرمر، ويتراوح ارتفاعه ما بين: (77.68سم)، وعرضه ما بين: (72.54سم)<sup>92</sup>.

<sup>89</sup> منهاج السنة النبوية، (4/82. 583).

<sup>90</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص130)؛ بيت الله الحرام الكعبة، (ص111).

<sup>91</sup> انظر: المجموع، للنووي (3/463).

<sup>92</sup> انظر: تاريخ الكعبة المعظمة، (ص179)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص53).

## حقيقة الشاذروان:

اختلف العلماء في حقيقة الشاذروان، على قولين:

1. ذهب جمهور العلماء<sup>93</sup>: من المالكية، والشافعية، والحنابلة، إلى أن الشاذروان جزء من البيت، تَرَكتَه قريشٌ من أصل جدار الكعبة؛ لقلّة المال الحلال الذي جمعوه لبناء الكعبة. وقيل: نَقَصَه ابن الزبير رضى الله عنهما من عَرْضِ أساس الكعبة لَمَّا وصل أرض المطاف لمصلحة البناء، وكان مثل الدّكة، ثم سُنِّم بالشكل الموجود الآن حتى لا يُطاف عليه<sup>94</sup>.

2. وذهب الحنفية، وابن تيمية، وبعض المتأخرين من المالكية والشافعية<sup>95</sup>، إلى أن الشاذروان ليس من البيت، وإنما جُعِلَ عماداً للبيت، ومقوياً لأسفله من السيول، وعوامل التعرية، ويدل على ذلك بروزه عن جدار الكعبة، واختلاف شكله عنه، وهو الراجح<sup>96</sup>.  
خامساً: إصلاحات شاملة للكعبة (1417هـ):

كان الخلفاء والسلاطين والأمراء على مَرِّ العصور يُبادرون إلى إصلاح أيّ خللٍ يقع فيها، وفي عام (1417هـ) أمرَ خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله بعمل إصلاحات شاملة للكعبة المشرفة، فتمّ تقوية الأساسات، وإصلاح الشاذروان والحلقات، وصقل الجدران الخارجية، وسدّ الفجوات بين أحجارها، وتغيير سقفي الكعبة بسقفيين جديدين<sup>97</sup>.

<sup>93</sup> انظر: بلغة السالك، للصاوي (274/1)؛ المجموع، (23/8)؛ المغني، لابن قدامة (398/3).

<sup>94</sup> انظر: تحفة المحتاج، للهيثمي (79/4).

<sup>95</sup> انظر: فتح القدير، لابن الهمام (494/2)؛ فتاوى ابن تيمية، (121/26)؛

<sup>96</sup> انظر: الكعبة وبعض أحكامها المهمة، د. شرف بن علي الشريف، مجلة جامعة أم القرى، (عدد14)، (ص148)؛ تاريخ الكعبة المعظمة، (ص179)؛ مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص53).

<sup>97</sup> انظر: مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص47).

وكانت هذه هي آخر إصلاحاتِ شملت الكعبة المشرفة حتى عهدنا هذا،  
نسأل الله العفو والعافية لكلِّ مَنْ عَظَّمَ الكعبةَ وعرف لها قدرها، وعمل على إعمارها  
وبنائها وإصلاحها على مرِّ العصور والدُّهور.

## الفصل الثالث فضائل الكعبة

وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: الكعبة معظمة عند الله تعالى.
- المبحث الثاني: فضائل الخروج إلى الكعبة.
- المبحث الثالث: فضائل الحجر الأسود.
- المبحث الرابع: فضائل الركن اليماني.
- المبحث الخامس: فضائل الطواف حول الكعبة.
- المبحث السادس: فضائل مقام إبراهيم.
- المبحث السابع: فضائل ماء زمزم.
- المبحث الثامن: مضاعفة الحسنات عند الكعبة.

## المبحث الأول الكعبة معظمة عند الله تعالى

ما زالت الكعبة المشرفة معظمةً مكرّمةً في نفوس المؤمنين فطرةً وديانةً منذ بناها خليل الله إبراهيم عليه السلام: فطرةً بما أودعه الله في القلوب من حب الكعبة، وتعظيمها، واشتياق الأرواح إليها، وديانةً بما أمر الله تعالى به المؤمنين من تعظيمها وإجلالها، وبما ارتبط بها من شعائر تعبدية من صلاة يتّجه فيها المسلمون بقلوبهم وأجسادهم نحوها، وبحج يتكبّد فيه المسلمون المشاق والمتاعب على حبّ؛ ليؤدوا المناسك كما أمرهم الله تعالى في صورة تُبهر العالم أجمع بشكلها الجماعي، وباتّحاد المسلمين تحت لواءٍ واحد على اختلاف أجناسهم وألوانهم، وقد أكد النبي صلى الله عليه وسلم هذا التعظيم في قصة سيره نحو مكة، عندما قال: (هذا يومٌ يُعظّم الله فيه الكعبة<sup>98</sup>، ويومٌ تُكسى فيه الكعبة<sup>99</sup>).

ومن تعظيم الصحابة للكعبة قول ابن عمر رضى الله عنهما. لما نظَرَ يوماً إلى الكعبة فقال: (ما أعظّمك وأعظّم حرمتك! والمؤمن أعظّم حرمةً عند الله منك!)<sup>100</sup>. وإلى يومنا هذا والكعبة معظمة مشرفة من قبل الملوك والسلطين وعموم المسلمين، والحمد لله رب العالمين.  
صور تعظيم الكعبة:

عظمة المكان والزمان ليست ذاتية، وإنما تكون هذه العظمة نتيجةً لأسباب خارجة عنهما، وعظمة الكعبة المشرفة نابعة من عظمة الله تعالى الذي أمر بتعظيمها، ورفع قدرها على سائر البنيّات، ورغم بساطة بنائها، فلا تُدانيها أفخم المباني وأروعها منذ أقدم العصور إلى عصرنا الحالي، وحتى يرث الله الأرض ومنّ

<sup>98</sup> قوله: (يَوْمٌ يُعْظَمُ اللهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ) يُشير إلى ما وقع من إظهار الإسلام، وأذانِ بلال على ظهرها، وغير ذلك ممّا أُزيل عنها ممّا كان فيها من الأصنام، ومحو ما فيها من الصُور، وغير ذلك. فتح الباري، (9/8).

<sup>99</sup> رواه البخاري، (1559/4)، (ح4030).

<sup>100</sup> رواه الترمذي، (378/4)، (ح2032).

وحسنه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (391/2)، (ح2032).

عليها، وهذا السبب هو الذي جعل العرب يُحجّون عن حجّ كعبة أبرهة التي بناها وجعل فيها قباباً من ذهب<sup>101</sup>، وفضّلوا عليها الكعبة المشرفة وذلك رغم جاهليتهم ورغم شركهم، إلا أنه قد تأصل في نفوسهم ورسخ في وجدانهم تعظيم هذا البيت وتلك البنيّة بقيّة من دين إبراهيم عليه السلام وبما أودعه الله في الفطر من تعظيم وحب لهذا البيت، وقد تعدّدت مظاهر وصور تعظيم الكعبة، ومنها:

1. أن الله تعالى أمر الخليل إبراهيم عليه السلام بتطهير بيته، فقال تعالى: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج:26]؛ ليقوم الناس بعبادة الله تعالى عنده، بأداء الصلاة والمناسك فيه، ونحوه من سائر بقاع الأرض بكونه قبلة صلاتهم ووجهتها، وهذا التطهير يشمل التطهير من الأوساخ والأدران والشرك، وغير ذلك<sup>102</sup>.

2. أن الله تعالى أضاف البيت إلى نفسه الشريفة، بقوله: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج:26]. ولو لم يكن له من الشرف إلا إضافته إلى نفسه عز وجل، لكفى بتلك الإضافة فضلاً وشرفاً. وهاتيك الإضافة هي التي أقبلت بقلوب العالمين إليه، وسلبت نفوسهم حباً له، وشوقاً إلى رؤيته، فهو المثابة للمحبين يثوبون إليه، ولا يقضون منه وطراً أبداً، كلما ازدادوا له زيارة؛ ازدادوا له حباً وإليه اشتياقاً فلا الوصال يشفيهم، ولا البعاد يسليهم<sup>103</sup>.

3. أن الله تعالى حرّم مكة يوم خلق السموات والأرض<sup>104</sup>، تعظيماً لحرمة بيته الذي ستضمه جناتها.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ»<sup>105</sup>.

<sup>101</sup> انظر: سيرة ابن إسحاق، (37/1)؛ دلائل النبوة، للبيهقي (117/1).

<sup>102</sup> انظر: تفسير الطبري، (143/17).

<sup>103</sup> انظر: بدائع الفوائد، لابن القيم (281/2).

<sup>104</sup> انظر: الروض الأنف، للسهيلى، (340/1). تفسير ابن كثير، (175/1).

وعلى هذا حُرِّمَت أمور مباحة في غير مكة تمييزاً وتعظيماً لها . أخبر عنها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (فَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ)<sup>106</sup>.

ولا يحلُّ حمل السلاح بمكة؛ فعن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ)<sup>107</sup>. ومن باب أولى عند البيت الحرام<sup>108</sup>.

كُلُّ هَذِهِ الْأَحْكَامِ وَغَيْرُهَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْبَلَدِ الْحَرَامِ إِنَّمَا هُوَ تَعْظِيمٌ لِلْكَعْبَةِ، فَالْكَعْبَةُ هِيَ الْبَيْتُ الْمُعَظَّمُ، وَمَكَّةُ هِيَ الْحِمَى الْمُحِيطُ بِهَذَا الْبَيْتِ؛ وَتَحْرِيمُ الْحِمَى لِتَحْرِيمِ الْبَيْتِ وَتَعْظِيمِهِ، وَتَعْظِيمُ الْبَيْتِ لِعَظَمَةِ رَبِّ الْبَيْتِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

4. أن الله سبحانه حماها من أبرهة الأشرم، وحبس الفيل عن هدمها، قال تعالى: ﴿

أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ ﴿١﴾ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ ﴿٢﴾ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا

أَبَابِيلَ ﴿٣﴾ تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾ ﴿[الفيل: 1-5].

وقد توعدَّ اللهُ تعالى . ذلك فيما يأتي . كلَّ مَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَنْ يَهْلِكَه<sup>109</sup>، قَالَ

سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحِكْمِ يُظَلِّمْ نُذُقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: 25].

5. أن الله تعالى أمرَ الناس أن يأتوا الكعبة المشرفة بحج أو عمرة؛ ليتشرفوا

بذلك، ويشهدوا منافع لهم، وجعل هذا الإتيان إليها فرضاً حتماً على القادر المستطيع، فإن لم يأت فقد عصاه:

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97].

<sup>105</sup> رواه البخاري، (651/2)، (ح1737).

<sup>106</sup> رواه البخاري، (857/2)، (ح2301). ومسلم، واللفظ له، (988/2)، (ح1355).

<sup>107</sup> رواه مسلم، (989/2)، (ح1356).

<sup>108</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، (ص63).

<sup>109</sup> انظر: السيرة النبوية، لابن هشام (171/1). أخبار مكة، للأزرقي، (146/1). تفسير

الطبري، (303/30).



وقال سبحانه: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ ﴿١٧﴾ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ ﴿١٨﴾ الْحَجَّ: سَوَاءً وَالْمَسْجِدِ الْعَرْشِ وَالْمَسْجِدِ. وحج البيت الحرام هو الركن الخامس من أركان الإسلام. وقد ارتبطت هاتان الشعيرتان . الحج والعمرة . بالبلد الحرام ارتباطاً كاملاً, بحيث لا يمكن الإتيان بهما إلا فيه, وفي ذلك الشرف والفضل وعلو المنزلة لهذه البقعة المباركة على سائر بقاع الأرض.

6. أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ وَاسْتِدْبَارِهَا عِنْدَ إِتْيَانِ الْغَائِطِ؛ تَأْدِيباً مَعَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ:

أ . عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ<sup>110</sup> فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا)<sup>111</sup>.

ب . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، وَلَمْ يَسْتَدْبِرْهَا فِي الْغَائِطِ كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَحِيَ عَنْهُ سَيِّئَةٌ)<sup>112</sup>.

**وجه الدلالة:** دل الحديثان على وجوب إكرام القبلة، بترك استقبالها واستدبارها في الغائط، وأنَّ مَنْ فعل ذلك كتب الله له حسنة، ومحا عنه سيئة.

7. أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البُصَاقِ تِجَاهِ الْقِبْلَةِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا؛ تَأْدِيباً مَعَ الْكَعْبَةِ الْمَشْرُفَةِ:

أ . عن حُدَيْقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (مَنْ تَقَلَّ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَفْلُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ...) <sup>113</sup>.

<sup>110</sup> (الْغَائِطُ): أصل الغائط اسم للمطمئن الواسع من الأرض، ثم أطلق على الخارج المستقذر من الإنسان.

<sup>111</sup> رواه البخاري، (1/154)، (ح386).

<sup>112</sup> رواه الطبراني في (الأوسط)، (2/83)، (ح1321).

وصححه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (1/173)، (ح151).

<sup>113</sup> رواه أبو داود، (3/360)، (ح3824).

ب . عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
(يُبْعَثُ صَاحِبُ النُّخَامَةِ<sup>114</sup> فِي الْقِبْلَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ)<sup>115</sup>.

وجه الدلالة: دل الحديث (على تحريم البصاق إلى القبلة مطلقاً، سواء ذلك  
في المسجد أو غيره، وعلى المصلي وغيره)<sup>116</sup>.

قال ابن حجر رحمه الله: (وقد جزم النووي بالمنع في كلِّ حالةٍ، داخل  
الصلاة وخارجها، سواء كان في المسجد أم غيره)<sup>117</sup>.

ج . عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةً فِي  
الْقِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: (إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا  
قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ . أَوْ: إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ  
قَبْلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنِ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ)<sup>118</sup>.

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
(إِنَّ اللَّهَ قَبْلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى، فَلَا يَبْزُقُ بَيْنَ يَدَيْهِ)<sup>119</sup>.

قال ابن حجر رحمه الله: (وهذا التعليل يدلُّ على أن البزاق في القبلة حرام  
سواء كان في المسجد أم لا، ولا سيَّما من المصلي، فلا يجري فيه الخلاف في أن  
كراهية البزاق في المسجد، هل هي للتنزيه أو للتحريم؟)<sup>120</sup>.

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (452/2)، (ح3824).

<sup>114</sup> (النُّخَامَةُ): هي ما يخرج من الصدر. قال النووي ~: (قال أهل اللغة: المخاط من  
الأنف، والبصاق والبزاق من الفم، والنخامة . وهي النخاعة . من الرأس أيضاً، ومن  
الصدر). صحيح مسلم بشرح النووي، (38/5).

<sup>115</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه)، (278/2)، (ح1313).

وصححه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (235/1)، (ح285).

<sup>116</sup> مجموع فتاوى الألباني، (219/1).

<sup>117</sup> فتح الباري، (510/1).

<sup>118</sup> رواه البخاري، (159/1)، (ح397).

<sup>119</sup> رواه أبو داود، (126/1)، (ح479).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (140/1)، (ح479).

<sup>120</sup> فتح الباري، (508/1).

## الخلاصة:

دلت هذه الأحاديث الشريفة بمجموعها: على أنه ينبغي للمسلم أن يتأدب مع الكعبة المشرفة؛ لأنها قبلة المسلمين، فينبغي أن تكون مُحترمةً في الصلاة وخارجها، ومن ناحية أخرى فإن الله تعالى أمامه: بينه وبين القبلة، وإن كان الله تعالى في السماء فوق عرشه، فإنه أمام المصلي؛ لأنه محيط بكل شيء: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11] 121.

8. أن خير المجالس، وأفضلها، وأشرفها، وسيدها، الجلوس تجاه القبلة: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا، وَإِنَّ سَيِّدَ الْمَجَالِسِ قُبَاةُ الْقِبْلَةِ) 122.

9. عظمة صفات الكعبة، فقد جاءت صفات البيت الحرام ومحاسنه في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: 96,97].

### فوصفه الله تعالى بخمس صفات:

**أحدها:** أنه أسبق بيوت العالم وُضِعَ في الأرض.

**الثاني:** أنه مبارك، والبركة كثرة الخير ودوامه، وليس في بيوت العالم أكثر بركة منه، ولا أكثر خيراً، ولا أدوم، ولا أنفع للخلائق.

**الثالث:** أنه هدى.

**الرابع:** فيه آيات بينات تزيد على أربعين آية.

**الخامس:** الأمن لداخله 123.

وهذا الوصف المتعدد الأوجه يدل في ذاته على عظمة الكعبة المشرفة، فإذا كان الواصف هو الله تعالى، فهذا غاية الشرف ومُنْتَهَاهُ الذي لا يُقَارِبُهُ ولا يُدَانِيهِ

121 انظر: شرح رياض الصالحين، لابن عثيمين (1/693).

122 رواه الطبراني في (الأوسط)، (3/25)، (ح2354).

وحسنه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (3/191)، (ح3085).

123 انظر: بدائع الفوائد، (2/280).

شرف، وزاد على ذلك كونه قرآناً يُتلى ويُتَعَبَّدُ به إلى قيام الساعة؛ ليبقى تعظيمها في النفوس باقياً أبداً الدهر.

## المبحث الثاني فضائل الخروج إلى الكعبة

إنَّ الخروج إلى الكعبة المشرفة وقصدها من أشرف الأعمال وأعظمها نفعاً، وأقربها إلى الله تعالى، والخارج إلى الكعبة لا يتعدى حاله ثلاثة أحوال:

الحال الأولى: الخروج للعمرة.

الحال الثانية: الخروج للحج.

الحال الثالثة: الخروج للزيارة والصلاة فيه، وهو قائم بذاته أو متضمن في الحالتين الأولتين.

وكلُّ هذه الأحوال التَّعبُدية لله تعالى فيها منجَّ جليلة، وفضائل عظيمة، ويجمع بينها جميعاً فضل الخروج إلى الكعبة.

فمن فضائل الخروج إلى الكعبة: أن قاصدها . منذ خروجه من بيته إلى وصوله إليها . يكتب الله تعالى له بكلِّ خطوة يخطوها حسنة، ويمحو عنه بها سيئة، وممَّا جاء في ذلك:

1. عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أَمَّا خُرُوجُكَ مِنْ بَيْتِكَ تَوُّمٌ<sup>124</sup> الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ وَطْأَةٍ تَطَّأَهَا رَاحِلَتُكَ، يَكْتُبُ اللَّهُ لَكَ بِهَا حَسَنَةً، وَيَمْحُو عَنْكَ بِهَا سَيِّئَةً...)<sup>125</sup>.

2. عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَوُّمٌ الْبَيْتِ الْحَرَامِ؛ لَا تَضَعُ نَاقَتَكَ حُقًّا، وَلَا تَرْفَعُهُ؛ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً)<sup>126</sup>.

<sup>124</sup> (تَوُّمٌ): أي: تقصد. انظر: لسان العرب، (22/12). مادة: (أ م م).

<sup>125</sup> رواه الطبراني في (الكبير)، (425/12)، (ح13566).

وحسنه الألباني في (صحيح الجامع)، (289/1)، (ح1360).

<sup>126</sup> رواه البزار في مسنده، (317/12)، (ح6177). وقال الألباني في (صحيح الترغيب

والترهيب)، (9/2)، (ح1112): (حسن لغيره).

3. عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (فَإِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ إِذَا أَمَمْتَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، أَلَّا تَرْفَعَ قَدَمًا، أَوْ تَضَعَهَا أَنْتَ وَدَابَّتُكَ؛ إِلَّا كُتِبَتْ لَكَ حَسَنَةٌ، وَرُفِعَتْ لَكَ دَرَجَةٌ)<sup>127</sup>.

ومن فضائل الإتيان للكعبة: أنه يُذهب الذُّنُوب:

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُتْ وَلَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)<sup>128</sup>/<sup>129</sup>.

ويرجع هذا الفضل إلى كون البيت منسوباً إلى الله سبحانه وتعالى، فهو بيتُ الله في الأرض، والوافد عليه الزائر له، إنما هو في حقيقة الأمر وافدٌ على الله تعالى زائرٌ له، وهو سبحانه أكرم مَزُورٍ وأعظم مسؤول، بابه لا يُغلق، وقاصده لا يندم؛ فلا يكفيه سبحانه الإكرام لحظة دخول الزائر بيته، وإنما بمجرد خروجه من مكانه الذي هو فيه، قاصداً البيت العتيق، أصبح في ضيافة الله تعالى، فكان الطريق إلى الله تعالى رفعاً لدرجاته وخطاً لخطاياها، وأُجِلت الجائزة الكبرى والمنحة العظيمة إلى رحلة العودة، فلا يعود من زيارته ربّه سبحانه وتعالى إلا قد رجع كما ولدته أمّه.

<sup>127</sup> رواه الطبراني في (الأوسط)، (16/3)، (ح2320).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (11/2)، (ح1113): (حسن لغيره).

<sup>128</sup> (كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ) أي: بغير ذنب.

<sup>129</sup> رواه مسلم، (983/2)، (ح1350).

المبحث الثالث  
فضائل الحجر الأسود

وفيه ستة مطالب:

- المطلب الأول: نزول الحجر الأسود من الجنة.
- المطلب الثاني: الحجر الأسود من ياقوت الجنة.
- المطلب الثالث: الحجر الأسود يمين الله في الأرض.
- المطلب الرابع: مسح الحجر الأسود مُكْفِّرٌ لِلْخَطَايَا.
- المطلب الخامس: شهادة الحجر الأسود لِمَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ.
- المطلب السادس: الاستمتاعُ بِالْبَيْتِ وَالْحَجَرِ وَالْإِحْتِقَاءُ بِهِمَا.

## فضائل الحجر الأسود

## التعريف:

الحجر الأسود من أحجار الجنة، نزل به جبريل عليه السلام على الخليل إبراهيم عليه السلام، فوضعه في الركن الشرقي من الكعبة المشرفة، ويرتفع عن أرض المطاف (10ر1م)، وهو مُحاط بإطارٍ من الفضة الخالصة صوناً له، ويظهر مكان الحجر بيضاوياً، وقد كان الحجر الأسود قطعةً واحدة، لكنه مع الحوادث التي مرّت عليه تكسّر، ولم يبق منه إلاّ ثماني قطعٍ صغارٍ مختلفة الحجم، أكبرها بقدر التمرة الواحدة.

ولعل أفضع ما مرّ على الحجر الأسود حادثة القرامطة الشهيرة عندما أخذوه وغيبوه (22) سنة، ثم رُدّ إلى موضعه سنة (339هـ)<sup>130</sup>. وأول مَنْ ربط الحجر الأسود بالفضة هو عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما، وآخر ترميم للحجر الأسود والإطار الفضي كان عام (1422هـ) في عهد الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله<sup>131</sup>.

## المطلب الأول

## نزول الحجر الأسود من الجنة

يرتبط الحجر الأسود بالكعبة المشرفة ارتباط الجزء بالكلّ، وكلُّ شرفٍ وفضلٍ اختصّ به فهو شرفٌ وفضلٌ للكعبة ذاتها، فهي التي تحويه وتضمُّه إلى جنباتها ومن فضائل الحجر الأسود أنه نزل من الجنة، وكان أشدّ بياضاً من اللبن أو الثلج، ثم سوّده خطايا بني آدم، وفي ذلك أحاديث، منها:

1. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(نَزَلَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ؛ وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي

آدَمَ) <sup>132</sup> ( <sup>133</sup>.

<sup>130</sup> انظر: مرقاة المفاتيح، للقاري (498/5).

<sup>131</sup> انظر: مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص48).



2. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ النَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ)<sup>134</sup>.

3. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ)<sup>135</sup>.  
الحجر الأسود من الجنة حقيقة:

الحجر الأسود من حجارة الجنة يقيناً، وأنه نزل منها حقيقة؛ فالحديث على ظاهره. كما هو معتقد أهل السنة والجماعة. إذ الأصل في الإطلاق الحقيقة. ويؤيده: ما جاء عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: (نزل جبريل عليه السلام بالحجر من الجنة، فوضعه حيث رأيتم، وإنكم لن تزالوا بخير ما بقي بين ظهرانيكم، فاستمتعوا منه ما استطعتم، فإنه يوشك أن يجيء فيرجع به من حيث جاء)<sup>136</sup>.

وجه الدلالة: قوله: (فإنه يوشك أن يجيء [أي: جبريل عليه السلام] فيرجع به [أي: بالحجر] من حيث جاء [أي: من الجنة]). وإذا ثبت هذا عن هذا الصحابي

<sup>132</sup> (فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ): أي: صارت ذنوب بني آدم الذين يمسحون بالحجر سبباً لسواده.

والأظهر: حمل الحديث على حقيقته، إذ لا مانع نقلاً ولا عقلاً.

انظر: مرقاة المفاتيح، (496/5).

<sup>133</sup> رواه الترمذي، (226/3)، (ح877)، وقال: (حسن صحيح).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (451/1)، (ح877).

<sup>134</sup> رواه أحمد في (المسند)، (307/1)، (ح2797). وقال الألباني في (صحيح الترغيب

والترهيب)، (29/2)، (ح1146): (صحيح لغيره).

<sup>135</sup> رواه والطبراني في (الأوسط)، (164/5)، (ح4954).

وصححه الألباني في (صحيح الجامع)، (606/1)، (ح3175).

<sup>136</sup> رواه الفاكهي في (أخبار مكة)، (91/1)، (رقم25). وإسناده حسن. انظر: فضائل مكة

الواردة في السنة. جمعاً ودراسة، د. محمد الغبّان (715/2)، (رقم384).

الجليل فله حكم الرفع، إذ لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، فدلَّ على أنَّ جبريل عليه السلام سيرجع بالحجر إلى الجنة حقيقةً من حيث جاء به.

إذاً أصل الحجر من الجنة (فلماً جُعِلَ في الأرض اقتضت الحكمة أن يُراعى فيه حُكم نشأة الأرض، فطمِسَ نُورُه)<sup>137</sup>.

### شؤم الذنوب والمعاصي:

في الحديث إشارة واضحة ولطيفةٌ بديعةٌ يُستنبط منها شؤم الذنوب والمعاصي على الكائنات عامّة؛ ومنها الجمادات، فلا ريب أن الذنوب والمعاصي شأنها خطير، فقد أثرت في حَجَرٍ مباركٍ من أحجار الجنة، فبعُدَ أن كان أشدَّ بياضاً من اللبن أو الثلج، وبسبب مقارفة بني آدم للذنوب والمعاصي . وأعظمها: الشرك بالله . فقد استحال بياضه سواداً، وهو من الجمادات، وليس هذا بمستغرب، فهذه الجمادات مخلوقات من خَلَقِ اللهُ تعالى تُسَبِّحُ بحمده وتسجد له وحده، كما أخبرنا سبحانه في أكثر من آية من آيات كتابه العزيز، ومن أشهرها قوله تعالى: رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا {الإسراء: 44}. وإذا كان هذا تأثير الذنوب في الجمادات، فيكيف بتأثيرها في القلوب ذات الطبيعة المتقلّبة الحيّة والروحية؟!

وجاء في حديث أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً؛ نُكِنَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ؛ سُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا، حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَهُوَ الرَّأْيُ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ: ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: 14] <sup>138</sup>.

<sup>137</sup> حُجَّةُ اللهِ الْبَالِغَةُ، شاه ولي الله الدهلوي (ص 556).

<sup>138</sup> رواه الترمذي، (434/5)، (ح 3334)، وقال: (حسن صحيح). وحسنه الألباني في

(صحيح سنن الترمذي)، (364/3)، (ح 3334).

(والحاصل: أَنَّ الْحَجْرَ بِمَنْزِلَةِ الْمِرَاةِ الْبَيْضَاءِ، فِي غَايَةِ مِنَ الصَّفَاءِ، وَيَتَغَيَّرُ بِمَلَاقَاةِ مَا لَا يُنَاسِبُهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ، حَتَّى يَسْوَدَّ لَهَا جَمِيعُ الْأَجْزَاءِ، وَفِي الْجَمَلَةِ: الصُّحْبَةُ لَهَا تَأْثِيرٌ بِإِجْمَاعِ الْعُقَلَاءِ)<sup>139</sup>.

**شاهد معاصر:**

حينما قرأ المستشرقون الأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بالحجر الأسود وأنه من الجنة، ظنوا أنه قطعة من البازلت الذي جرفته السيول من الحرّات المجاورة، وألقت به إلى منخفض مكة المكرمة.

ومن أجل إثبات ذلك استأجرت (الجمعية الملكية الجغرافية البريطانية) ضابطاً بريطانياً باسم: ريتشارد فرانسيس بيرتون (Richard Francis Burton) جاء إلى الحجاز في هيئة حاج أفغاني، وذلك في منتصف القرن التاسع عشر الميلادي (1269هـ/1853م) بهدف سرقة جزء من الحجر الأسود، والفرار به إلى بريطانيا، وبالفعل تم له ذلك، وبدراسة العينة المسروقة، ثبت أنها من أحجار السماء؛ لأنها تشبه أحجار النيازك، وإن تميّزت بتركيب كيميائي ومعدني خاص، وكان هذا الاكتشاف سبباً في إسلامه، وقد سجّل قصّته في كتاب من جزأين بعنوان: رحلة إلى مكة (A Journey To Mecca)، وتوفي بيرتون سنة (1890م/1308هـ)<sup>140</sup>.

**الخلاصة:**

في مثل هذه الأحاديث الشريفة تحذير وتخويف من آثار الذنوب والمعاصي؛ لأنها إذ أثّرت في هذا الحجر المبارك، وهو من الجمادات، فكيف بتأثيرها في القلوب ذات الطبيعة المتقلّبة.

<sup>139</sup> مرقاة المفاتيح، (496/5).

<sup>140</sup> انظر: مقال: (الحجر الأسود من أحجار السماء)، أ. د. زغلول النجار، موقع ملتقى أهل

## المطلب الثاني الحجر الأسود من ياقوت الجنة

لو كان الحجر الأسود حجراً من الجنة فقط لكفى ذلك شرفاً له، وإنما زاده شرفاً كونه من الأحجار الكريمة، فمن فضائل الحجر الأسود أنه ياقوتة من ياقوت الجنة على وجه الحقيقة، وفي ذلك عدّة أحاديث ظاهرة، منها:

1. عن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الرُّكْنُ 141 وَالْمَقَامُ 142 يَأْقُوتَانِ مِنْ يَوَاقِيَتِ الْجَنَّةِ) 143.

2. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بن العاص رضى الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَأْقُوتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ 144؛ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا 145، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ نُورَهُمَا؛ لَأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ 146».

3. وفي رواية ثانية من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ، وَلَوْلَا مَا مَسَّهُمَا مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لَأَضَاءَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ وَلَا سَقِيمٍ إِلَّا شَفِي) 147.

141 (الرُّكْنُ) أي: الحَجَرُ الأَسْوَدُ.

142 (الْمَقَامُ) أي: مقام إبراهيم #.

143 رواه الحاكم في (المستدرک)، (627/1)، (ح1678).

وصححه الألباني في (صحيح الجامع)، (665/1)، (ح3559).

144 (يَأْقُوتَانِ مِنْ يَأْقُوتِ الْجَنَّةِ) المراد به: الجنس. والمعنى: إنهما من يواقيت الجنة.

145 (طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا) أي: أذهب نورهما؛ بمساس المشركين لهما، ولعلَّ الحِكْمَةَ في

طمسهما؛ ليكون الإيمانُ غيبياً لا عينياً. انظر: مرقاة المفاتيح، (497/5).

146 رواه الترمذي، (226/3)، (ح878).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (452/1)، (ح878).

147 رواه البيهقي في (الكبرى)، (75/5)، (ح9011).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (30/2)، (ح1147): (حسن صحيح).

4. وفي روايةٍ ثالثةٍ من حديثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَرْفَعُهُ قَالَ: (لَوْلَا مَا مَسَّهُ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ، مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلَّا شُفِي، وَمَا عَلَى الْأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ)<sup>148</sup>.

شاهد من التاريخ:

وممَّا يؤيد كون الحجر الأسود من الجنة: (أنه لَمَّا أخذته الكفرة القرامطة بعد أن غلبوا بمكة حتى ملؤوا المسجدَ وزمزمَ من القتلى، ذهبوا به إلى بلادهم نكايةً للمسلمين. ومكث عندهم بضعاً وعشرين سنة، ثم لَمَّا صولحوا بمالٍ كثيرٍ على رِده، قالوا: إنه اختلط بين حجارةٍ عندنا، ولم نُميِّزه الآن من غيره، فإن كانت لكم علامةٌ تُميِّزه فأتوا بها، وميِّروه. فُسئِلَ أهلُ العلم عن علامةٍ تُميِّزه؟ فقالوا: إنَّ النار لا تؤثِّر فيه؛ لأنه من الجنة، فذكروا لهم ذلك فامتحنوا، وصار كلُّ حَجَرٍ يُلقونه في النار ينكسر؛ حتى جاؤوا إليه فلم تقدر النارُ على أدنى تأثيرٍ فيه، فعلموا إنه هو، فَرَدُّوه.

قيل: ومن العَجَب أنه في الذهاب مات تحته . من شدة ثقله . إبلٌ كثيرة، وفي العودة حَمَلَه أجربٌ إلى مكة، ولم يتأثر به)<sup>149</sup>.

حكمة طمس نورهما:

تحدَّث البجيرمي رحمه الله عن حكمة طمسِ نورَي الحجر الأسود والمقام، فقال : (وإِنَّمَا أَذْهَبَ اللَّهُ نُورَهُمَا؛ لِيَكُونَ إِيمَانُ النَّاسِ بِكُونِهِمَا حَقًّا إِيمَانًا بِالْغَيْبِ، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ لَكَانَ الْإِيمَانُ بِهِمَا إِيمَانًا بِالْمُشَاهَدَةِ، وَالْإِيمَانُ الْمَوْجِبُ لِلثَّوَابِ هُوَ الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ)<sup>150</sup>.

كما أن في طمس نورهما جرماناً للكفرة، ولِمَنْ حُقَّ عليهم العذاب والوعيد من أن يروا أو ينعموا بالجنة ونورها، ولو بقي نورهما لا ستمتع به كلُّ أهل الأرض؛ برُّهم وفاجرهم، وهو من نور الجنة المحرَّم على الكفرة الفجرة.

<sup>148</sup> رواه البيهقي في (الكبرى)، (75/5)، (ح9012).

وصححه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (30/2)، (ح1147).

<sup>149</sup> مرقة المفاتيح، (498/5).

<sup>150</sup> حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب، (163/2).

أما المؤمنون، فهم كما آمنوا في الدنيا بصدق ما أخبر عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من كونهما من أحجار الجنة، فهم على موعد ليس فقط مع حجرٍ واحد أو حجرين من الجنة في الدنيا، وإنما مع جنةٍ عرضها السموات والأرض، يُمتعون فيها ويُنعَمون بها جزاء تصديقهم وإيمانهم.

### المطلب الثالث الحجر الأسود يمين الله في الأرض

ومن فضائل الحجر الأسود أنه يمين الله تعالى في الأرض، كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أنه قال<sup>151</sup>: (إِنَّ هَذَا الرُّكْنَ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ<sup>152</sup>، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ<sup>153</sup> مُصَافِحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ)<sup>154</sup>.

#### أقوال أهل العلم في معنى الحديث:

1. قال الخطابي رحمه الله: (والمعنى: أن مَنْ صَافَحَهُ فِي الْأَرْضِ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، فَكَانَ كَالْعَهْدِ تَعَقُّدِهِ الْمُلُوكَ بِالْمُصَافِحَةِ لِمَنْ يُرِيدُ مَوَالَاتِهِ وَالِاخْتِصَاصَ بِهِ، وَكَمَا يَصْفِقُ عَلَى أَيْدِي الْمُلُوكِ لِلْبَيْعَةِ، وَكَذَلِكَ تَقْبِيلُ الْيَدِ مِنَ الْخَدَمِ لِلْسَّادَةِ وَالْكَبْرَاءِ، فَهَذَا كَالْتَّمَثِيلِ بِذَلِكَ وَالتَّشْبِيهِ بِهِ)<sup>155</sup>.

<sup>151</sup> تنبيه: هذا الحديث ضعيف مرفوعاً، صحيح موقوفاً، وإذا ثبت هذا عن ابن عباس {، يكون له حكم الرفع، حيث لا مجال فيه للرأي والاجتهاد.

<sup>152</sup> ولا يُتَوَهَّمُ أن هذا الحديث من أحاديث الصفات، ولِيُتَأَمَّلَ جِدّاً قول ابن تيمية ~ في تعليقه على قول ابن عباس، في (مجموع الفتاوى)، (398.397/6). وسيأتي إيراد.

<sup>153</sup> (يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا عِبَادَهُ): قال ابن حجر الهيتمي ~ في (الزواجر)، (399/1): (أَي: يُمْنُهُ وَبِرُكْنُهُ يُنْزَلُهَا عَلَيْهِمْ إِذَا اسْتَلَمُوهُ).

<sup>154</sup> رواه الأزرقى في (أخبار مكة)، (323/1)؛ والفاكهي في (أخبار مكة)، (89/1)، (رقم 20)؛ وقال ابن حجر في (المطالب العالية)، (432/6): (هذا موقوف صحيح).

<sup>155</sup> معالم السنن، للخطابي (446/1). وانظر: شرح السنة، للبيهقي (114/7).

2. وقال **المحبُّ الطبريُّ** رحمه الله: (معناه: أن كلَّ ملكٍ إذا قَدِمَ عَلَيْهِ الوَافِدُ قَبْلَ يَمِينِهِ، فَلَمَّا كَانَ الْحَاجُّ أَوَّلَ مَا يُقَدِّمُ يُسِّنُّ لَهُ تَقْبِيلَهُ، نُزِّلَ مَنْزِلَةً يَمِينِ الْمَلِكِ، وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى)<sup>156</sup>.

3. وقال ابن تيمية رحمه الله: (وَمَنْ تَدَبَّرَ اللَّفْظَ الْمُنْقُولَ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، إِلَّا عَلَى مَنْ لَمْ يَتَدَبَّرْهُ؛ فَإِنَّهُ قَالَ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَيَّدَهُ بِقَوْلِهِ: رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْأَرْضِ، وَلَمْ يُطْلَقْ فَيَقُولَ: يَمِينُ اللَّهِ، وَحُكْمُ اللَّفْظِ الْمُقَيَّدِ يُخَالِفُ حُكْمَ اللَّفْظِ الْمُطْلَقِ... وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْمُشَبَّهَ غَيْرَ الْمُشَبَّهِ بِهِ؛ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمُصَافِحَ لَمْ يُصَافِحْ يَمِينِ اللَّهِ أَصْلًا، وَلَكِنْ شَبَّهَ بِمَنْ يُصَافِحُ اللَّهَ، فَأَوَّلُ الْحَدِيثِ وَآخِرُهُ يُبَيِّنُ: أَنَّ الْحَجَرَ لَيْسَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ، كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ كُلِّ عَاقِلٍ، وَلَكِنْ يُبَيِّنُ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَمَا جَعَلَ لِلنَّاسِ بَيِّنًا يَطُوفُونَ بِهِ، جَعَلَ لَهُمْ مَا يَسْتَلْمُونَهُ؛ لِيَكُونَ ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ تَقْبِيلِ يَدِ الْعُظْمَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ تَقْرِيْبٌ لِلْمَقْبَلِ وَتَكْرِيْمٌ لَهُ، كَمَا جَرَتْ الْعَادَةُ)<sup>157</sup>.

**الخلاصة:**

أنَّ الحجر الأسود (يمين الله في الأرض، والله -جلَّ وعلا- في السماء، فلا يخطر على البال أنه هو اليمين التي ثَبَّتَتْ في نصوص الكتاب والسنة، فاليد ثابتة على ما يليق بجلال الله وعظمته، وهذا من باب التَّقْرِيْبِ وَالتَّشْبِيهِ، ومعلوم أنَّ "المُشَبَّه" لا يلزم منه مُطَابَقَةُ "المُشَبَّهِ بِهِ" من كلِّ وجه، ففي رؤية الباري -جلَّ وعلا- شُبِّهَتْ بالحديث الصَّحِيح: كأنما ترون القمر ليلة البدر، لا تضامون في ذلك<sup>158</sup>،

<sup>156</sup> أورده ابن حجر في (فتح الباري)، (255/2).

<sup>157</sup> مجموع الفتاوى، (398397/6).

<sup>158</sup> رواه البخاري، (209/1)، (ح633)، من حديث جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ { قال: كنا عند

النبي صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: (أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ، كَمَا

تَرَوْنَ هَذَا، لَا

تُضَامُونَ، أَوْ لَا تُضَاهُونَ فِي رُؤْيَيْهِ...).

المقصود: أنَّ تشبيه رؤية الباري برؤية القمر ليست من كلِّ وجه، إنما في الوضوح والظهور، وإن كان المُشَبَّه غير المُشَبَّه به<sup>159</sup>.

#### المطلب الرابع مسح الحجر الأسود مُكْفَرٌ للخطايا

من فضائل الحجر الأسود أنَّ مسحه واستلامه مكفِّر للذنوب، بل يحطُّ الخطايا خطأً، والمقصود بها: الصغائر، أمَّا الكبائر فلا بد لها من توبة خاصة، وفي ذلك أحاديث، منها:

1. عن عبد الله بن عبيد بن عمير؛ أنه سمع أباه يقول لابن عمر: ما لي لا أراك تستلم إلا هذين الركنين: الحجر الأسود، والركن اليماني؟ فقال ابن عمر رضي الله عنهما: إن أفعل؛ فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنَّ استِلامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا)<sup>160/161</sup>.

2. وفي رواية: (إنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا)<sup>162</sup> (الخطيئة)<sup>163</sup>.

3. عن ابن عبيد بن عمير، عن أبيه: أنَّ ابن عمر رضي الله عنهما كان يُزاحم على الركنين زحاماً؛ ما رأيت أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعلُهُ، فقلت يا أبا عبد الرحمن! إنَّكَ تُزاحم على الركنين زحاماً؛ ما رأيت أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يُزاحم عليه؟! فقال: إن أفعل؛ فإنِّي سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا)<sup>164</sup>.

<sup>159</sup> شرح بلوغ المرام، (كتاب الحج)، د. عبد الكريم الخضير [المكتبة الشاملة]، (159/1).

<sup>160</sup> (الخطايا): المراد بالخطايا: الصغائر، كما هو قياس النظائر، وفيه: نُدْب استلام الحجر، والركن اليماني. انظر: فيض القدير، (521/2).

<sup>161</sup> رواه أحمد في (المسند)، (3/2)، (ح4462).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (26/2)، (ح1139): (صحيح لغيره).

<sup>162</sup> (يَحُطُّانِ): أي: يُزيلان، أو يُسقطان، أو يُنقصان. انظر: فيض القدير، (95/2).

<sup>163</sup> رواه النسائي، (221/5)، (ح2919).

وصححه الألباني في (صحيح سنن النسائي)، (319/2)، (ح2919).

<sup>164</sup> رواه الترمذي، (292/3)، (ح959).



4. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا<sup>165</sup>)<sup>166</sup>.

### المطلب الخامس

#### شهادة الحجر الأسود لمن استلمه بحق

ومن فضائل الحجر الأسود أَنَّ الله تعالى يبعثه يوم القيامة؛ فيأتي وله عينان يُبصر بهما، ولسان ينطق به، يشهد لمن استلمه بحق في هذه الدنيا، ومن الأحاديث الدالة على ذلك:

1. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِهَذَا الْحَجَرِ لِسَانًا وَشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ لِمَنْ اسْتَلَمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَقِّ<sup>167</sup>)<sup>168</sup>.
2. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لَيَأْتِيَنَّ<sup>169</sup> هَذَا الْحَجَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَيَّ<sup>170</sup> مَنْ يَسْتَلِمُهُ بِحَقِّ)<sup>171</sup>.

وصححه الألباني في (صحيح الترمذي)، (491/1)، (ح959).

<sup>165</sup> (حَطًّا): أكده بالمصدر إشارة إلى تحقق ذلك. انظر: فيض القدير، (95/2).

<sup>166</sup> رواه أحمد في (المسند)، (89/2)، (ح5621).

وصححه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (27/2)، (ح1139).

<sup>167</sup> واستلامه بحق: هو طاعة الله، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم؛ لا تعظيم الحجر نفسه.

انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (230.229/9).

<sup>168</sup> رواه أحمد في (المسند)، (266/1)، (ح2398).

وصححه الألباني في (صحيح الجامع)، (436/1)، (ح2184).

<sup>169</sup> (لَيَأْتِيَنَّ): الإتيان: المجيء بسهولة. انظر: فيض القدير، (345/5).

<sup>170</sup> (يَشْهَدُ عَلَيَّ): على، هنا بمعنى: اللأم، أو باعتبار تضمين معنى الرقيب والحفيظ.

والشهادة عليه: هي الشهادة على أدائه حقَّ الله المتعلق به، وليست (على) للضرر، قاله

السندي. انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (230.229/9)؛ عمدة

القاري، (341/9)؛ تحفة الأحوذى، (31/4).

<sup>171</sup> رواه الدارمي في (سننه)، (63/2)، (ح1839)؛ وابن ماجه، (982/2)، (ح2944).

3. عن ابن عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في الْحَجَرِ: (وَاللهُ لَيُبَعِّثُهُ<sup>172</sup> اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا<sup>173</sup>، وَلِسَانٌ يُنْطِقُ بِهِ؛ يَشْهَدُ عَلَى مَنْ اسْتَلَمَهُ بِحَقِّ)<sup>174</sup>.

4. عن عبدِ الله بنِ عمرو بنِ العاصِ رضى الله عنهما قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: (يَأْتِي الرُّكْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ<sup>175</sup>، لَهُ لِسَانٌ وَشَفَتَانِ)<sup>176</sup>.

#### الأحاديث على ظاهرها:

ومثل هذه الأحاديث الشريفة محمولة على ظاهرها . كما تقدّم؛ (فإنَّ الله تعالى قادر على إيجاد البصر والنطق في الجمادات؛ فإنَّ الأجسام متشابهة في الحقيقة يقبل كلُّ منها ما يقبل الآخر من الأعراض.

وصححه الألباني في (صحيح ابن ماجه)، (24/3)، (ح2400).

<sup>172</sup> (لَيُبَعِّثُهُ): أي: لَيُظْهِرُهُ. والبعث: نُشْر الموتى، ولَمَّا كان الْحَجَر من جملة الموت، أُعْلِمَ نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم أَنَّ الله قد قَدَّر أن يهب له حياةً يوم القيامة يستعدُّ بها للنطق، ويجعل له آلةً

يتميز بها بين المشهود له وغيره، وآلة يشهد بها. وشبَّه حاله بالأموات الذين كانوا زُفَاتًا فُبِعْتُوا؛ لاستواء كلِّ واحدٍ منهما في انعدام الحياة أولاً، ثم في حصولها ثانياً. انظر: مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (229/9)؛ تحفة الأحوزي، (31/4).

<sup>173</sup> (لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا): فيعرف من اسْتَلَمَهُ. انظر: تحفة الأحوزي، (31/4).

<sup>174</sup> رواه الترمذي، (294/3)، (ح961) وحسنه.

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (493/1)، (ح961).

<sup>175</sup> (أبو قُبَيْسٍ): هو جبل بمكَّة، مُشْرِف على المسجد الحرام من جهة الصفا، قيل له أبو قُبَيْسٍ: بِرَجُلٍ من مَذْحِجٍ حَدَّادٍ يُكْنَى أبا قُبَيْسٍ؛ لِأَنَّهُ أَوَّل مَنْ بَنَى فِيهِ، وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ يُسَمَّى: الأمين؛ لِأَنَّ الرُّكْنَ كَانَ مُسْتَوْدَعاً فِيهِ. انظر: العباب الزاخر، (162/1).

<sup>176</sup> رواه أحمد في (المسند)، (211/2)، (ح6978)؛ وابن خزيمة في (صحيحه)، (221/4)، (ح2737).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (29/2)، (ح1145): (حسن لغيره).

ويأوله الذين في قلوبهم زيغ التفلسف . والله العاصم . ويقولون: إنَّ ذلك كنايةٌ عن تحقيق ثواب المُستَلِم, وأنَّ سعيه لا يضيع, والعَجَبُ من البيضاوي أنه قال: إنَّ الأغلب على الظنِّ أنَّ المراد هذا! وإن لم يمتنع حملُه على الظاهر, ولا عَجَبَ فإنه مجبول على التفلسف في تفسير القرآن, وشرح الأحاديث, تجاوزَ اللهُ عنه<sup>177</sup>.

### المطلب السادس الاستمتاع بالبيت والحجر والاحتفاء بهما

ومن فضائل البيت العتيق والحجر الأسود أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أرشد إلى الاستمتاع بهما, قبل أن يُرفعا, وذلك بالإكثار من الطواف حول البيت واستلام الحجر وتقبيله والتزامه, ومن فضائل الحجر أيضاً: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مُعتبياً به, وباراً به وصولاً, حاثاً أمته على ذلك, وجاء في ذلك عدة أحاديث, منها:

1. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ<sup>178</sup>; فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ<sup>179</sup>, وَيُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ<sup>180</sup>)<sup>181</sup>.

<sup>177</sup> تحفة الأحوذى, للمباركفوري (31/4); مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح, (230.229/9).

<sup>178</sup> (اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ): (مِنْ) هنا بمعنى الباء, أي: بهذا البيت؛ كما جاء في الروايات الأخرى الصحيحة.

<sup>179</sup> (هُدِمَ مَرَّتَيْنِ): جاء في (الكشاف), (414/1): (أَوَّلَ مَنْ بَنَاهُ إِبْرَاهِيمُ #, ثم بناه قوم من العرب من جُرْهُم, ثم هدم فبنته العمالقة, ثم هدم فبنته قريش).

<sup>180</sup> (يُرْفَعُ فِي الثَّلَاثَةِ): أي: يُرْفَعُ بعد الثالثة. وذلك بعد هدم ذي السويقتين له. إذ رُفِعَ ما قد هُدِمَ مُحَالٌ؛ لأن البيت إذا هُدِمَ لا يقع عليه اسم بيت, إذا لم يكن هناك بناء. انظر: صحيح ابن خزيمة, (128/4); التيسير بشرح الجامع الصغير, (150/1).

<sup>181</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه), (128/4), (ح2506). وصححه الألباني في (صحيح الجامع), (225/1), (ح955).

والمراد من الاستمتاع به: إكثار الطواف، والحج، والاعتماد، والاعتكاف، ودوام النظر إليه<sup>182</sup>، ودلَّ الحديث كذلك على استحباب الإكثار من الطواف ابتداءً من غير حجٍّ ولا عمرة<sup>183</sup>، وأن المسلم يستمتع بالأعمال الصالحة.

احتفاء النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر والحث على الإكثار من استلامه:

2. عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: (نزل جبريلُ عليه السلام بالحجر من الجنة، فَوَضَعَهُ حيث رأيتم، وإنكم لن تزالوا بخير ما بقي بين ظهرائكم، فاستمتعوا منه ما استطعتم، فإنه يوشك أن يجيء فيرجع به من حيث جاء)<sup>184</sup>.  
وإذا ثبتَ هذا عن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يكون له حكم الرفع، حيث لا مجال فيه للرأي والاجتهاد، فيكون المراد من الاستمتاع بالحجر: تقبيله، واستلامه بحقٍّ، ومصافحته، ومسحه، والمُسْتَمْتَع بالحجر مستمتع بالبيت العتيق؛ لأنه قلبه ولبه.

3. عن سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ رضى الله عنه قال: (رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ، وَالتَّرَمَةَ، وقال: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ<sup>185</sup> حَفِيًّا<sup>186</sup>)<sup>187</sup>.

قال البغوي رحمه الله: (والعمل على هذا عند أهل العلم، يستحبون تقبيل الحجر الأسود، فإن لم يُمكنه، استلمه بيده، وقبَّل يده، ويفعله في كل طُوفَةٍ، فإن لم

<sup>182</sup> انظر: فيض القدير، (500/1).

<sup>183</sup> انظر: إحياء علوم الدين، للغزالي (240/1).

<sup>184</sup> رواه الأزرقى في (أخبار مكة)، (64.63/1)، (رقم 325)؛ والفاكهي في (أخبار مكة)، (91/1)، (رقم 25) واللفظ له، وإسناده حسن. انظر: فضائل مكة الواردة في السنة. جمعاً ودراسة، د. محمد الغبَّان (715/2)، (رقم 384).

<sup>185</sup> (بِكَ): المُخاطَبُ الحَجَرِ، لكن المقصود: إسماع الحاضرين؛ ليعلموا أنَّ الغرض

الاتباع لا تعظيم الحجر، كما كان عليه عبدة الأوثان، فالمطلوب: تعظيم أمر الرب، واتباع

نبيه صلى الله عليه وسلم. انظر: حاشية السندي على سنن النسائي، (227/5).

<sup>186</sup> (حَفِيًّا): أي: مُعْتَبِيًّا به، بارًّا وَصُولًا، مُبالِغًا في إكرامه وإطافه والعناية بأمره.

انظر: مختار الصحاح، (ص 145)؛ صحيح مسلم بشرح النووي، (17/9).

<sup>187</sup> رواه مسلم، (926/2)، (ح 1271).

يمكن، ففي كلِّ وتر، فإن لم تصل يده إليه استقبله إذا حاذاه وكبَّر، وهو قول الشافعي.

قال أبو سليمان الخطابي على حديث عمر: فيه من العلم أن متابعة السنن واجبة، وإن لم يوقف لها على علل معلومة، وأسباب معقولة، وأن أعيانها حُجَّةٌ على مَنْ بلغته وإن لم يفقه معانيها، **إِلَّا أَنْ مَعْلُومًا فِي الْجُمْلَةِ**: أن تقبيل الحجر إنما هو إكرام له، وإعظام لِحَقِّه، وتبرُّك به، وقد فضَّل الله بعض الأحجار على بعض، كما فضَّل بعض البقاع والبلدان، وكما فضَّل بعض الليالي والأيام والشهور، وباب هذا كله التسليم)<sup>188</sup>.

4. عن عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: **(إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ)**<sup>189</sup>.

قال ابن الجوزي رحمه الله: (في هذا الحديث فإنَّ من العلم: أحدهما: أن عمر رضى الله عنه لمَّا عَلِمَ الْفَ الْجَاهِلِيَّةَ لِلْحَجَارَةِ، تَكَلَّمَ بِهَذَا كَالْمَعْتَذِرِ مِنْ مَسِّ الْحَجَرِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُ لَوْلَا الشَّرْعُ لَمْ أَفْعَلْ شَيْئًا مِنْ جِنْسِ مَا كُنَّا فِيهِ. **والثاني**: أن السُّنَنُ تُتَّبَعُ، وَإِنْ لَمْ يُطَّلَعْ عَلَى مَعَانِيهَا، عَلَى أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ سَبَبُ تَعْظِيمِ الْحَجَرِ)<sup>190</sup>.

**تشريف الحجر الأسود بتقبيل النبي صلى الله عليه وسلم:**

مِمَّا زَادَ الْحَجَرُ الْأَسْوَدَ شَرَفًا وَفَخْرًا. بَعْدَ كُلِّ الَّذِي تَقَدَّمَ مِنَ الْفَضَائِلِ. تَقْبِيلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ (وَإِنَّ فِي تَقْبِيلِ الْمُسْلِمِينَ وَاسْتِلَامِهِمْ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ نَقْطَةً دَقِيقَةً، وَهِيَ أَنْ تَقَعَ أَفْوَاهُهُمْ مَوْضِعَ فَمِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَمَّ الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ قَبَّلَهُ. عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْ تَلْمَسَ أَيْدِيَهُمْ مَا لَمَسَتْهُ أَيْدِيَهُمُ الشَّرِيفَةَ مِنْ هَذَا الْحَجَرِ الْمَكْرَمِ، وَأَيُّ مُسْلِمٍ إِذَا خَطَرَتْ بِبَالِهِ هَذِهِ النَّقْطَةُ لَا يَبَادِرُ بِتَقْبِيلِهِ وَاسْتِلَامِهِ؟! )<sup>191</sup>.

<sup>188</sup> شرح السنة، (113/7).

<sup>189</sup> رواه البخاري، (579/2)، (ح1520).

<sup>190</sup> كشف المشكل من حديث الصحيحين، (96/1).

<sup>191</sup> التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، محمد طاهر الكردي (299/3).

وقد تكلم أهل العلم عن هذا الشرف العظيم, ومن ذلك:

1. ما قاله **الذهبي** رحمه الله: (وَقَبِلَ حَجْرًا مُكْرَمًا نَزَلَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَضَعَفَمَكَ لَأَثْمًا مَكَانًا قَبْلَهُ سَيِّدُ الْبَشَرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيِّقِينَ، فَهَنَّاكَ اللَّهُ بِمَا أَعْطَاكَ، فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ مَفْخَرًا)<sup>192</sup>.

2. وما قاله **ابن جماعة** رحمه الله: (وَإِذَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ أَنْ يُقَبَّلَ الْمَوْضِعَ الَّذِي قَبَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيِّقِينَ، فَلْيَسْتَوْعِبِ الْحَجَرَ بِالتَّقْبِيلِ إِنْ أَمَكَنَهُ، وَقَدْ اسْتَوْعِبْتُهُ مَرَّاتٍ بِفَضْلِ اللَّهِ)<sup>193</sup>.

**شبهة وردّها:**

**أمّا الشبهة:** فقد أثار بعض الحاقدين على الدّين والحاقدين على المسلمين شبهةً غايةً في الخطورة، وهي: أنّ تعظيم المسلمين للكعبة، وطوافهم حولها، واستلامهم الحجر الأسود وتقبيله، ما هي إلاّ مظاهر وثنية وبقايا تأثرهم بدين آبائهم.

**وردّها يتملّ فيما يلي:**

إنّ الإيمان المستقر في نفوس المؤمنين هو السرّ الحقيقي وراء امتثالهم لأوامر ربهم، فهم يؤمنون أن الأماكن والأزمنة لا فضل لها في ذاتها، ولا شرف لها في جوهرها، وإنما الفضل والشرف نابع من أسباب خارجة عنها جميعاً، وأن الله تعالى قد اقتضت حكمته أن يُفضّل بعض الأماكن على بعض، ويُعلي شأن بعض الأزمان على بعض؛ ليمتحن المؤمنين الموحّدين، ويُحصّصهم، ويُميّزهم عن غيرهم؛ فكلفهم بتكليفاتٍ، وأمرهم بأوامرٍ تتعلّق بهذه الأماكن وتلك الأزمنة، وتنفيذ المؤمنين لهذه التّكليفات وقيامهم بها إنما هو امتثال لمطلق الأمر الإلهي، فهم في حقيقة الأمر إنما يتعبّدون إلى الله تعالى، لا إلى حجر، أو بيت، أو زمن.

وهذا ينطبق تماماً على تعبّدهم بالطواف حول الكعبة، وتقبيل الحجر الأسود، فهذا غاية الامتثال لأوامر الله تعالى؛ فالله تعالى الذي أمرهم بعبادته وحده، وعدم السجود للأوثان والأصنام والأحجار، وعدم التقرب إليها، أو الاعتقاد في نفعها

<sup>192</sup> سير أعلام النبلاء، (42/4).

<sup>193</sup> هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك، عبد العزيز بن بدر الدين ابن جماعة

وضَرَّهَا، هو نفسه . تعالى . الذي يأمرهم بتعظيم الكعبة . وهي من حجارة، وتعظيم الحجر الأسود . وهو حجر، بصرف النظر عن أوصافهما، أو شرفهما، أو مكانتهما؛ لينظر . سبحانه . ما يفعل المؤمنون الموحِّدون إزاء أوامره سبحانه وتعالى، وليعلم الجميع أن التعظيم إنما للأمر الإلهي، وأن الامتثال للإرادة الربانية، لا لحجرٍ، ولا لغيره، وفي هذا غاية الخضوع والاستسلام لله تعالى، وهما جوهر الدِّين ولُبُّه، والمؤمنون بهذا التنفيذ لأوامر الله تعالى مُشابهون للملائكة الكرام عليهم السلام حينما أمرهم ربُّهم جَلَّ وعلا أن يسجدوا لآدم عليه السلام، ففطنوا إلى أن السجود لآدم ليس تعبُّداً له، ولا تقرباً إليه، وإنما هو تنفيذٌ للأمر الإلهي، وخضوعٌ للمشيئة الربانية، وتعبُّدٌ لله وحده، فكانت نجاتهم جميعاً.

وعندما خالفهم إبليس اللعين، فذلك لقصورٍ في فهمه، مرجعه إلى غروره وكِبَرِه، فكان هلاكه ودماره وخروجه من رحمة الله تعالى، والناس جميعاً فريقان لا ثالث لهما: إما إلى زمرة الملائكة الكرام عليهم السلام، وإما إلى حزب الشيطان.

## المبحث الرابع فضائل الركن اليماني

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** الركن اليماني على قواعد إبراهيم عليه السلام.

**المطلب الثاني:** مسح الركن اليماني مُكْفَرٌ لِلخَطَايَا.

### المطلب الأول الركن اليماني على قواعد إبراهيم عليه السلام

الركن اليماني هو الركن الجنوبي للكعبة المشرفة، وهو على قواعد إبراهيم الخليل عليه السلام؛ لذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يُؤَلِّيه عنايةً خاصَّةً، وَيُبْرِئُهُ بِالْوِصَالِ وَالِاسْتِلَامِ أَسْوَأَ بِاسْتِلَامِهِ لِلْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثٌ ثَابِتَةٌ، وَمِنْهَا:

1. ما جاء عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ)<sup>194</sup>.

2. ما جاء عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أَنَّهُ قَالَ: (لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ، إِلَّا الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ)<sup>195</sup>(<sup>196</sup>).

3. ما جاء عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: (مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ: الْيَمَانِيَّ، وَالْحَجَرَ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُهُمَا، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ)<sup>197</sup>.

<sup>194</sup> رواه مسلم، (924/2)، (ح1267).

<sup>195</sup> الركنان اليمانيان هما: الركن الأسود، والركن اليماني، وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب، كما قيل في الأب والأم الأبتوان، واليمانيان بتخفيف الياء، هذه اللغة الفصيحة المشهورة. انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (14/9).

<sup>196</sup> رواه مسلم، (924/2)، (ح1267).

<sup>197</sup> رواه مسلم، (924/2)، (ح1268).



وكان ابن عمر رضى الله عنهما من أكثر الصحابة تأسيًا برسول الله صلى الله عليه وسلم في كلِّ شؤونه: عبادة كانت أو عادة دون تفریق أو تمييز.

4. ما جاء عن ابن عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قال: (لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينَ)<sup>198</sup>.

الركن اليماني على قواعد إبراهيم عليه السلام:

5. عن عبد الله بن عُمَرَ رضى الله عنهما قال: (مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يُتَمِّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ)<sup>199</sup>.

6. عن ابنِ عُمَرَ رضى الله عنهما؛ أَنَّهُ أُخْبِرَ بِقَوْلِ عَائِشَةَ رضى الله عنها: إِنَّ الْحِجْرَ بَعْضُهُ مِنَ النَّبِيِّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: (وَاللَّهِ إِنِّي لِأَظُنُّ عَائِشَةَ إِنْ كَانَتْ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِنِّي لِأَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَتْرُكْ اسْتِلامَهُمَا إِلَّا أَنَّهُمَا لَيْسَا عَلَى قَوَاعِدِ النَّبِيِّ، وَلَا طَافَ النَّاسُ وَرَاءَ الْحِجْرِ؛ إِلَّا لِذَلِكَ)<sup>200</sup>.

ما جاء عن أهل العلم:

تحدّث أهل العلم عن سُنِّيَّةِ اسْتِلامِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، بِالْإِضَافَةِ لِلْحِجْرِ الْأَسْوَدِ، دُونَ الرُّكْنَيْنِ الْأَخْرَيْنِ، وَمِنْ أَقْوَالِهِمْ فِي ذَلِكَ:

1. قال أبو جعفر الطحاوي رحمه الله: (أجمعوا: أن ما بين الركنين اليمانيين لا يُستلم؛ لأنه ليس بركن للبيت، فكان يجيء في النظر أن يكون كذلك الركنان الآخران لا يُستلمان؛ لأنهما ليسا بركنين للبيت)<sup>201</sup>.

2. وقال ابن بطال رحمه الله: (وجمهور العلماء على استلام الركنين اليمانيين، وهو قول مالك، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وإسحاق)<sup>202</sup>.

<sup>198</sup> رواه مسلم، (2/925)، (ح1269).

<sup>199</sup> رواه البخاري، (2/573)، (ح1506)؛ ومسلم، (2/969)، (ح1333).

<sup>200</sup> رواه أبو داود، (2/176)، (رقم1875).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (1/524)، (رقم1875).

<sup>201</sup> شرح معاني الآثار، (2/184).

### الخلاصة:

أَنَّ (الكعبة الكريمة أربعة أركان: الركن الأسود، ثم الركنان الشاميان، ثم الركن اليماني، ويقال للأسود واليماني: اليمانيان، فالأسود واليماني مَبْنِيَّانِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالشَّامِيَّانِ لَيْسَا عَلَى قَوَاعِدِهِ، بَلْ مُغَيَّرَانِ؛ لِأَنَّ الْحَجْرَ يَلِيهِمَا، وَكُلَّهُ أَوْ بَعْضُهُ مِنَ الْبَيْتِ.

وَلِلرُّكْنِ الْأَسْوَدِ فَضِيلَتَانِ: كَوْنُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فِيهِ، وَكَوْنُهُ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَيْسَ لِلشَّامِيِّينَ شَيْءٌ مِنَ الْفَضِيلَتَيْنِ، فَإِذَا عَرَفْتَ هَذَا:  
فَالسُّنَّةُ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ: اسْتِلاَمُهُ وَتَقْبِيلُهُ.  
وَالسُّنَّةُ فِي الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ: اسْتِلاَمُهُ وَلَا يُقْبَلُ.  
وَالسُّنَّةُ: لَا يُقْبَلُ الشَّامِيَّانِ، وَلَا يُسْتَلَمَانِ.  
فُخِّصَ الْأَسْوَدُ بِالتَّقْبِيلِ مَعَ الاسْتِلاَمِ؛ لِأَنَّ فِيهِ فَضِيلَتَيْنِ، وَالْيَمَانِي بِالِاسْتِلاَمِ؛ لِأَنَّ فِيهِ فَضِيلَةً وَاحِدَةً، وَانْتَفَتِ الْفَضِيلَتَانِ فِي الشَّامِيِّينَ<sup>203</sup>.

### المطلب الثاني مسح الركن اليماني مُكْفَرٌ لِلخَطَايَا

من فضائل الركن اليماني أَنَّ مسحه واستلامه مُكْفَرٌ لِلذُّنُوبِ، بَلْ يَحِطُّ الخَطَايَا حَطًّا، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَشَارِكُ الْحَجْرَ الْأَسْوَدَ فِي هَذِهِ الْفَضِيلَةِ الْعَظِيمَةِ، وَكَمَا سَبَقَ أَنَّهُمَا يَكْفِّرَانِ الخَطَايَا الصَّغَائِرَ دُونَ الْكِبَائِرِ، حَيْثُ لَا بَدَ لَهَا مِنْ تَوْبَةٍ خَاصَّةٍ، وَفِي ذَلِكَ أَحَادِيثٌ مِنْهَا:

1. عن عبد الله بن عبيد بن عمير؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لِابْنِ عُمَرَ: مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ: الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِي؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ

<sup>202</sup> شرح صحيح البخاري، (291/4).

<sup>203</sup> المجموع، (37/8).

الله عنهما: **إِنْ أَفْعَلْ؛ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ اسْتِلامَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا)**<sup>204</sup>.

2. وفي رواية: **(إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا)**<sup>205</sup>.

3. وفي رواية: **(إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطُّ الْخَطِيئَةَ)**<sup>206</sup>.

4. عن ابن عبّيد بن عمير، عن أبيه: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُزَاجِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا؛ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ، فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنَّكَ تُزَاجِمُ عَلَى الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا؛ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُزَاجِمُ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: **إِنْ أَفْعَلْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا)**<sup>207</sup>.

5. عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **(إِنَّ مَسْحَ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ وَالرُّكْنِ الْأَسْوَدِ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا)**<sup>208</sup>.

### استلام الركنين في كل طوفة أفضل:

الأفضل للطائف أن يستلم الحجر الأسود والركن اليماني في كل طوفة؛ كما نص عليه جمهور أهل العلم<sup>209</sup>؛ لما ثبت عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: **(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوفة)**، قال: وكان عبد الله بن عمر يفعل<sup>210</sup>.

<sup>204</sup> سبق تخريجه، (ص54).

<sup>205</sup> رواه أحمد في (المسند)، (2/95)، (ح5701).

وحسنه محققو المسند، (9/514)، (ح5701).

<sup>206</sup> سبق تخريجه، (ص54).

<sup>207</sup> سبق تخريجه، (ص54).

<sup>208</sup> سبق تخريجه، (ص55).

<sup>209</sup> انظر: تبیین الحقائق، (2/18)؛ الأم، (2/170)؛ المبدع، (3/216).

<sup>210</sup> رواه داود، (2/176)، (ح1876).

وحسنه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (1/524)، (ح1876).

قال الماوردي رحمه الله: (أما الاستلام فمستحب في جميع الطواف، فإن تعذر عليه الاستلام في كل طوفة، فالاستلام في كل وتر أحب إلينا منه في كل شفع؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ وَتَرُّ يُحِبُّ الْوَتْرَ)<sup>211</sup>؛ ولأنه يصير مُسْتَلِمًا في افتتاحه وخاتمته؛ ولأنه يكون أكبر عددًا)<sup>212</sup>.

(ويستحب تقبيل الحجر واستلامه، واستلام الركن اليماني، عند محاذاتهما في كل طوفة، وهو في الأوتار أكد؛ لأنها أفضل)<sup>213</sup>.

(ولا يستحب للنساء استلام، ولا تقبيل إلا عند خلو المطاف في الليل، أو غيره)<sup>214</sup>.

الخلاصة:

أنَّ (السُّنَّةَ فِي الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ تَقْبِيلُهُ إِنْ تيسَّرَ ذَلِكَ، فَإِنْ شَقَّ التَّقْبِيلُ اسْتَلَمَهُ بِيَدِهِ وَقَبَّلَهَا، وَإِلَّا اسْتَلَمَهُ بِنَحْوِ عَصَا وَقَبَّلَهَا، وَإِلَّا أَشَارَ إِلَيْهِ، وَلَا يَقْبَلُ مَا يُشِيرُ بِهِ، وَلَا يُشْرَعُ شَيْءٌ مِنْ هَذَا فِي الْأَرْكَانِ الْأُخْرَى، إِلَّا الرُّكْنَ الْيَمَانِي؛ فَإِنَّهُ يَحْسُنُ اسْتِلَامُهُ أَي: لِمُسَّهُ فَقَطْ)<sup>215</sup>، (وَلَا يَقْبَلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَتِمَّكُنْ مِنْ اسْتِلَامِهِ، لَمْ تُشْرَعِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ)<sup>216</sup>. وما قيل في حكمة استلام الركن اليماني فقط دون تقبيل من كونه خُصَّ بفضيلة واحدة، هي كونه على قواعد إبراهيم عليه السلام، يمكن أن يقال كذلك في الحكمة من خصه بفضيلة واحدة أخرى، وهي أن مسحه مكفر للذنوب والخطايا دون أن يشهد لمن مسحه أو استلمه، كما الحال للحجر الأسود، وذلك تمييز للحجر الأسود عنه، كما تميَّز عنه في كثرة وتعدد فضائله.

<sup>211</sup> رواه مسلم، (4/2062)، (ح2677) من حديث أبي هريرة < مرفوعاً.

<sup>212</sup> الحاوي الكبير، (4/140).

<sup>213</sup> الشرح الكبير، للرافعي (7/320).

<sup>214</sup> روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي (3/85).

<sup>215</sup> مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (9/1413). وانظر: حجة النبي صلى الله عليه وسلم

كما

رواها عنه جابر <، للألباني (ص56).

<sup>216</sup> مناسك الحج والعمرة، للألباني (ص21).

## المبحث الخامس فضائل الطواف حول الكعبة

لعلّ من أعجب العبادات التي تعبّد بها الله تعالى عباده؛ هي عبادة الطواف حول البيت، فهي عبادة عجيبة في مظهرها، وعجيبة في جوهرها. ففي مظهرها تجد انسجاماً عجباً بين الموحّدين لله تعالى وبين حركة الكون؛ فالكون كلّهُ في دورانٍ دائمٍ ومستمر، من أصغر الأشياء، وهي الذرّة ومكوّناتها، إلى أكبر الأشياء، وهي المجرّة ونظامها.

أما في جوهرها، فتقف عاجزاً حائراً أمام هذا الأمر الإلهي الذي أمر به عباده، ويأتونه من كل بقاع الأرض للقيام به وأدائه، وتهفو قلوب مَنْ لم يستطع الذهاب إلى أن يذهب وينفذ هذا الأمر الإلهي، فتبحث السّر فلا تجد إلاّ إجابةً واحدة لا ثاني لها، وهي: تعظيم شعائر الله التي هي من تقوى القلوب.

لذا اشتمل الطواف حول البيت على فضائلٍ كثيرةٍ ومتعددة، وردت في عدّة أحاديث، منها:

1. ما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ طَافَ بِهَذَا النَّبِيِّ أُسْبُوعًا فَأُحْصَاهُ<sup>217</sup>؛ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ).

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ( لَا يَضَعُ قَدَمًا وَلَا يَرْفَعُ أُخْرَى؛ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً )<sup>218</sup>.

2. وعنه رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَنْ طَافَ بِالنَّبِيِّ، وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ؛ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ)<sup>219</sup>.

<sup>217</sup> (أُسْبُوعًا فَأُحْصَاهُ): أي: يَحْصُرُ عَدَدَهُ فيجعلُه سبْعاً لا زيادة ولا نقص.

<sup>218</sup> رواه الترمذي، (292/3)، (ح959) وحسنه.

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (491/1)، (ح959).

<sup>219</sup> رواه ابن ماجه، (985/2)، (ح2956).

وصححه الألباني في (صحيح سنن ابن ماجه)، (27/3)، (ح2411).

3. وعنه رضى الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (مَنْ طَافَ سَبْعًا؛ فَهُوَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ)<sup>220</sup>.

4. وعنه رضى الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (مَنْ طَافَ أُسْبُوعًا يُخْصِيهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، كَانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ). قال: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَا رَفَعَ رَجُلٌ<sup>221</sup> قَدَمًا وَلَا وَضَعَهَا، إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ)<sup>222</sup>.

5. وعنه رضى الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: (مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ؛ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمًا، وَلَمْ يَضَعْ؛ إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةٌ، وَيَحُطُّ عَنْهُ خَطِيئَةٌ، وَكُتِبَ لَهُ دَرَجَةٌ). وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: (مَنْ أَحْصَى أُسْبُوعًا كَانَ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ)<sup>223</sup>.

6. عن محمد بن الْمُكَدِّرِ عن أبيه قال: قال رسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ طَافَ حَوْلَ الْبَيْتِ أُسْبُوعًا لَا يَلْغُو فِيهِ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ يُعْتَقُهَا)<sup>224</sup>.

7. ما جاء عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( وَأَمَّا رَكَعَاتُكَ بَعْدَ الطَّوَافِ<sup>225</sup>؛ كَعَتَقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ... وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذَلِكَ<sup>226</sup>؛ فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلَا ذَنْبَ لَكَ، يَأْتِي مَلَكٌ حَتَّى يَضَعَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ، فَيَقُولُ: اْعْمَلْ فِيمَا تَسْتَقْبِلُ؛ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَى)<sup>227</sup>.

<sup>220</sup> رواه النسائي، (221/5)، (ح2919).

وصححه الألباني في (صحيح سنن النسائي)، (319/2)، (ح2919).

<sup>221</sup> (مَا رَفَعَ رَجُلٌ): يعني الطائف حول الكعبة كما تدل عليه رواية ابن خزيمة الآتية.

<sup>222</sup> رواه أحمد في (المسند)، (3/2)، (ح4462).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (26/2)، (ح1139): (صحيح لغيره).

<sup>223</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه)، (227/4)، (ح2753).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (27/2)، (ح1139): (صحيح لغيره).

<sup>224</sup> رواه البخاري في (التاريخ الكبير)، (35/8)، (ح2063). وقال الألباني في (صحيح

الترغيب والترهيب)، (27/2)، (ح1139): (صحيح لغيره).

<sup>225</sup> المراد بالطواف هنا: طواف القدوم.

<sup>226</sup> المراد بالطواف هنا: طواف الإفاضة في الحج.

تَعَالَى: ما جاء عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ إِذَا وَدَّعْتَ<sup>228</sup>؛ فَإِنَّكَ تَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِكَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ)<sup>229</sup>.

وفيما تقدّم من أحاديث تبين لنا أن الطواف يعدل عتق رقبة، وفي هذه الفضيلة نلمح إشارةً بالغةً إلى مدى احتفاء الإسلام والتشريع الإسلامي بقضية الحرية؛ حرية النفس البشرية التي خلقها الله سبحانه وتعالى حرّةً طليقة فأبت البشرية إلا أن تسلبها حرّيتها وإرادتها وتستعبدها، وظلت قروناً طويلة في هذا الذل.

فإلى هؤلاء المُتَشَدِّقِينَ بِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَحُرِّيَّتِهِ نَقُولُ لَهُمْ: انظروا كيف قرن الإسلام بين شعيرةٍ من أعظم الشعائر، وبين تخليص الناس من الرّق وإعطائهم حرّيتهم، معلياً لقيمة الحرية، بأن جعلها نظيراً لتلك الشعيرة العظيمة. الطواف حول البيت مثل الصلاة:

ومن فضائل الطواف حول الكعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم جعله مثل الصلاة إلا أنه استثنى منه الكلام المباح، وفي ذلك أحاديث، منها:

1. عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الطَّوْفُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلَاةِ؛ إِلَّا أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ؛ فَلَا يَتَكَلَّمَنَّ إِلَّا بِخَيْرٍ)<sup>230</sup>.

وفي لفظٍ آخَرَ: (الطَّوْفُ حَوْلَ الْبَيْتِ صَلَاةٌ...) <sup>231</sup>.

<sup>227</sup> رواه البزار في (مسنده)، (317/12)، (ح6177).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)،.

<sup>228</sup> هو طواف الوداع في الحج.

<sup>229</sup> رواه الطبراني في (الأوسط)، (16/3)، (ح2320).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (11/2)، (ح1113): (حسن لغيره).

<sup>230</sup> رواه الترمذي، (293/3)، (ح960).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (492/1)، (ح960).

<sup>231</sup> رواه المنذري في (الترغيب والترهيب)، (123/2)، (ح1726).

وصححه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (27/2)، (ح1141).

وجه الدلالة: (أنه تشبيهه في الحُكم؛ بدليل الاستثناء من الحكم في قوله: "إِلَّا أَنْكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ" فكأنه قال: هو مثل الصلاة في حُكمها إلا في جواز الكلام، فيصير ما سوى الكلام داخلاً في الصَّدر، ومنه اشتراط الطَّهارة)<sup>232</sup>.

قال الترمذي رحمه الله: (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ: يَسْتَحِبُّونَ إِلَّا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ فِي الطَّوْفِ؛ إِلَّا لِحَاجَةٍ، أَوْ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ مِنَ الْعِلْمِ)<sup>233</sup>.

وقال البغوي رحمه الله: (وفي الحديث دليل على أن طواف المُحَدِّث لا يجوز، ولا يحصل به التَّحَلُّ، وهو قول عامة أهل العلم)<sup>234</sup>.

وسئل الإمام مالك رحمه الله عمَّن أصابه أمر يَنْقُضُ وضوءه وهو يطوف؟ فأجاب: (مَنْ أَصَابَهُ ذَلِكَ، وَقَدْ طَافَ بَعْضَ الطَّوْفِ أَوْ كُلَّهُ، وَلَمْ يَزَكَّ رَكَعَتَيْ الطَّوْفِ؛ فَإِنَّهُ يَتَوَضَّأُ، وَيَسْتَأْنِفُ الطَّوْفَ وَالرُّكْعَتَيْنِ)<sup>235</sup>.

2. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الطَّوْفُ بِالنَّبِيِّ صَلَاةٌ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَلَّ فِيهِ الْمُنْطِقَ، فَمَنْ نَطَقَ فَلَا يَنْطِقُ إِلَّا بِخَيْرٍ)<sup>236</sup>.

3. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الطَّوْفُ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا فِيهِ الْكَلَامَ)<sup>237</sup>.

وعن عبد الكريم بن أبي المخارق قال: قال لنا طاوس: (إذا كنت في الطواف فلا تسألوني عن شيء؛ فإنما الطواف صلاة)<sup>238</sup>.

<sup>232</sup> شرح فتح القدير، (50/3)، للسيواسي.

<sup>233</sup> سنن الترمذي، (293/3).

<sup>234</sup> شرح السنة، (125/7).

<sup>235</sup> موطأ الإمام مالك، (367/1).

<sup>236</sup> رواه ابن حبان في (صحيحه)، (143/9)، (ح3836). وصححه إسناده ابن حجر في

(تلخيص الحبير)، (130/1). وصححه الألباني في (صحيح الجامع)، (733/2)،

(ح3954).

<sup>237</sup> رواه الطبراني في (الكبير)، (40/11)، (ح10976). وصححه ابن حجر في (التلخيص

الحبير)، (130/1). والألباني في (صحيح الجامع)، (733/2)، (ح3956).

<sup>238</sup> الطبقات الكبرى، لابن سعد (539/5).



## المبحث السادس فضائل مقام إبراهيم

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** التعريف بمقام إبراهيم.

**المطلب الثاني:** مقام إبراهيم ياقوتة من الجنة.

**المطلب الثالث:** خلاصة فضائل مقام إبراهيم.

### المطلب الأول التعريف بمقام إبراهيم

مقام إبراهيم عليه السلام حَجَرَ من الجنة نزل به الأمين جبريل على الخليل إبراهيم عليه السلام؛ ليقف عليه، ويكمل بناء الكعبة المشرفة، مساحته: (40سم × 40سم)، بارتفاع حوالي: (50سم)، ولَمَّا وقف عليه إبراهيم عليه السلام غاصت قدماه فيه، بعمق: (10سم)، وطول: (22سم)، وعرض: (11سم)، وبعد أن أكمل البناء وقف عليه، وأذّن في الناس بالحج كما أمره ربّه تبارك وتعالى.

ويقع المقام شرق الحجر الأسود على بُعد: (5ر14م)، ويبعد عن شاذروان الكعبة: (25ر13م).

ولا يزال المقام في مكانه منذ عهد إبراهيم عليه السلام، إلا أنه في عام (17هـ) جاء سيل جارف (سيل أم نهشل) فاقتلعه من مكانه، حتى وصل به إلى أسفل مكة (المسفلة)، فردّه عمر بن الخطاب رضى الله عنه لمكانه، بعد أن تأكد بنفسه من القياسات التي كان يحتفظ بها المُطَلَّبُ بنُ أبي وداعة رضى الله عنه<sup>239</sup>.

وأوّل مَنْ حَلَّى المقام بالذهب الخليفة المهدي العباسي سنة (161هـ) لَمَّا خشي عليه أن يتفَتَّت، وتوالت عليه التّجديدات، ثم وُضِعَ داخل مقصورة نحاسية مربعة الشكل، عليها قُبَّة قائمة على أربعة أعمدة مساحتها: (3 × 6 = 18م<sup>2</sup>).

<sup>239</sup> انظر: أخبار مكة، للأزرقي (33/2)؛ الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر (8/316).

وفي عام (1387هـ) أُزيل هذا البناء عن المقام لتوسيع المطاف، وجُعل عليه صندوق من البَلُور السَّمِيك القوي على قاعدة رخامية فوقها قاعدة نُحاسية، مساحتها: (180سم × 130سم = 2345م<sup>2</sup>)، وارتفاع: (3م).  
وكان آخر تجديدٍ للمقام عام (1418هـ) في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز رحمه الله<sup>240</sup>.

### المطلب الثاني مقام إبراهيم ياقوتة من الجنة

من فضائل مقام إبراهيم عليه السلام أنه ياقوتة من ياقوت الجنة على وجه الحقيقة وفي ذلك عدّة أحاديث ظاهرة، منها:

1. عن أنس رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنَ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ)<sup>241</sup>.

2. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بن العاص رضى الله عنهما قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنَ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ؛ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ نُورَهُمَا؛ لِأَضَاءِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ)<sup>242</sup>.

3. وفي رواية ثانية من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضى الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنَ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ، وَلَوْلَا مَا مَسَّهُمَا مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لِأَضَاءِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ وَلَا سَقِيمٍ إِلَّا شَفِي)<sup>243</sup>.

<sup>240</sup> انظر: التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، للكردى (122/3)؛ مكة المكرمة تاريخ

ومعالم، (ص 60).

<sup>241</sup> سبق تخريجه، (ص 50).

<sup>242</sup> سبق تخريجه، (ص 50).

<sup>243</sup> سبق تخريجه، (ص 50).

ومن حِكْمَةِ طَمَسِ نَوْرِهِمَا؛ (لِيَكُونَ إِيمَانُ النَّاسِ بِكُونِهِمَا حَقًّا إِيمَانًا بِالْغَيْبِ،  
وَلَوْ لَمْ يَطْمَسْ لَكَانَ الْإِيمَانُ بِهِمَا إِيمَانًا بِالْمُشَاهَدَةِ، وَالْإِيمَانُ الْمَوْجِبُ لِلثَّوَابِ هُوَ  
الْإِيمَانُ بِالْغَيْبِ)<sup>244</sup>.

### المطلب الثالث خلاصة فضائل مقام إبراهيم

مقام إبراهيم له فضائل عديدة ومتنوعة تدل على عظيم فضله ومكانته، ومن  
هذه الفضائل إجمالاً:

1. أن خَلَدَ اللهُ نِكْرَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وذلك في موضعين:  
الموضع الأول: قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: 125].  
الموضع الثاني: قوله سبحانه: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: 96].
2. أن جعل فيه آياتٍ عظيمةً، وهي<sup>245</sup>:  
. أثرُ القدمين الشريفتين في الصخرة الصماء آية.  
. غَوْصُهُمَا إِلَى الْكَعْبَيْنِ آية.  
. إِيْلَانَةُ بَعْضِ هَذَا النَّوْعِ دُونَ بَعْضِ آيَةٍ.  
قال ابن العربي رحمه الله: (وَإِنَّمَا جُعِلَ آيَةً لِلنَّاسِ؛ لِأَنَّهُ جَمَادٌ صَلْدٌ وَقَفَّ عَلَيْهِ  
إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَظْهَرَ اللهُ فِيهِ أَنَّهُ قَدَّمَ آيَةً بَاقِيَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)<sup>246</sup>.  
. إِبْقَاؤُهُ عَلَى مَرِّ الزَّمَانِ آيَةٍ.  
. حِفْظُهُ مَعَ كَثْرَةِ أَعْدَائِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ، وَالْمَلَاحِدَةِ، أَلُوفِ السَّنِينَ آيَةٍ.  
. حِفْظُهُ مِنْ عِبَادَةِ الْمُشْرِكِينَ آيَةٍ.  
. إِبْقَاؤُهُ دُونَ سَائِرِ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ . عَلَيْهِمُ السَّلَامُ . آيَةً لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاصَّةً.

<sup>244</sup> حاشية البجيرمي على شرح منهج الطلاب، (2/163).

<sup>245</sup> انظر: أحكام القرآن، للجصاص (1/92)؛ أحكام القرآن، لابن العربي (1/52)؛ الكشاف،

للزمخشري (1/415)؛ التفسير الكبير، للرازي (4/53)؛ البحر المحيط، لأبي حيان

(3/8)؛ تفسير أبي السعود، (1/388).

<sup>246</sup> أحكام القرآن، (2/51).

. المقام دليل على عظيم قُدرة الله تعالى.  
. المقام معجزة لإبراهيم عليه السلام, ودليل على صدق نبوته.  
. المقام فيه حُجّة بالغة على المشركين جميعاً؛ من أهل الكتاب وكفار قريش  
وغيرهم, في توحيد الله تعالى وإفراده بالعبودية.  
. تكريم إبراهيم الخليل عليه السلام إذ جاء الأمر الرباني باتخاذ مقامه مصلى,  
ولا يخلو وقت من الأوقات من مصلى خلف المقام.  
قال الجصاص رحمه الله: (وهذا المقام دلالة على توحيد الله ونبوة إبراهيم  
عليه السلام؛ لأنه جعل للحَجَرِ رطوبة الطين حتى دخلت قدمه فيه, وذلك لا يقدر  
عليه إلاّ الله, وهو مع ذلك معجزة لإبراهيم عليه السلام فدلّ على نبوته)<sup>247</sup>.

---

<sup>247</sup> أحكام القرآن, (92/1).

## المبحث السابع فضائل ماء زمزم

وفيه خمسة مطالب:

**المطلب الأول:** التعريف بماء زمزم.

**المطلب الثاني:** خير ماءٍ على وجه الأرض.

**المطلب الثالث:** طعامٌ طعم.

**المطلب الرابع:** شفاءٌ سُقم.

**المطلب الخامس:** ماء زمزم لما شُرِّبَ له.

### المطلب الأول التعريف بماء زمزم

ماء زمزم هو ذلك الماء المبارك الذي ينبع من بئر زمزم، الذي بدأ تدفقها إكراماً لآل إبراهيم عليه السلام واستمرَّ حتى وقتنا الحاضر، وإلى أن يشاء الله تعالى، وتقع بئر زمزم شرقي الكعبة المشرفة، على بُعد (21) متراً من الكعبة، ويبلغ مقدار عمقها نحو: (530م)، وقد منحها الخلفاء والملوك والحكام عنايةً كبرى ورعايةً عظيمةً، فقاموا بعمارتهَا، وجاء العهد السعودي فازداد الاهتمام بها، وقد كان يُستخدم لاستخراج ماء زمزم الدِّلاء، حتى تم تركيب مضخة في عام (1373هـ) تُضخُّ ماءَ زمزم إلى صنابير مورَّعة حول البئر، لاستخدامها إلى جانب الدِّلاء حسب الرغبة، ثم اقتضت ضرورة توسعة المطاف أن تُخفض فوهة البئر أسفل المطاف، وبجانب البئر وُضعت مشارب تُزوِّد بماء زمزم، وذلك ضمن قاعةٍ واسعةٍ يتم النزول إليها بدرجٍ ينقسم إلى قسمين: أحدهما للرجال، والآخر للنساء، وبذلك انتهت مرحلة السُّقيا بالدِّلاء نهائياً، ومع الزمن ظهرت خطورة هذه الوضع على السلامة العامة، وحدثت حوادثٌ مؤسفة انتهت بعضها بوفيات، فتم إلغاء درج النزول إلى تلك القاعة التي توجد فيها فوهة البئر، ورُفعت المشارب إلى صحن المطاف جهة الصفا، وقد تحقَّق بهذا الإجراء الأخير فوائد، منها:

**الأولى:** توسعة المطاف<sup>248</sup>.

**الثانية:** سهولة الوصول إلى ماء زمزم.

**الثالثة:** الوفاء بمتطلبات السلامة.

وبالإضافة إلى تلك المشارب فإن ماء زمزم مُتاح للشُّرب في كلِّ أنحاء الحرم المكي الشريف؛ بواسطة حافظات (ترامس) موزَّعة توزيعاً مُتناسقاً في كلِّ أنحاء الحرم، وهناك أيضاً مُجمَّعات زمزم في ساحات الحرم، وفي سبيل الملك عبد العزيز رحمه الله بمنطقة (كدي)، تُزوِّد المحافظ والمشارب بالماء المُستخرج من البئر، وبدون أيَّة إضافات، وذلك بعد تعقيمه وتبريده.

**ومن المعلومات الجديرة بالذكر:** أن بئر زمزم تستقبل مياهها من صخور قاعية عبر ثلاثة تصدُّعات صخرية، تمتد من تحت الكعبة المشرفة من جهة الصفا والمروة وتلتقي في البئر.

وتبيِّن من اختبارات الضَّخ أن البئر تَضخُّ ما بين (11) إلى (185) لتراً من الماء في الثانية الواحدة. فُقِس على هذا كم ضَخَّت البئر من مياهٍ منذ نَبَشَها بِعَقِبِهِ جبريلُ عليه السلام لإسماعيلَ وأُمَّه هاجر عليهما السلام! وكم روت وتروي! أجيالاً وأجيالاً من البشر!<sup>249</sup>.

**تميُّز زمزم في صفاته الطبيعية والكيميائية:**

<sup>248</sup> **المطاف:** هو الفناء المكشوف الذي يسير عليه الطائفون حول الكعبة، كانت أرضه من تراب، وفي عام (91هـ) أمر الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك بتبليطه بالرخام. وخلال العصور المتوالية أنشئت فيه عدد من المباني، منها: مبنى بئر زمزم، والمِنبر، ومبنى مقام إبراهيم، والمحاريب الأربعة، وهي عبارة عن: محراب لكلِّ مذهب من المذاهب الفقهية المشهورة.

وفي العصر الأخير من القرن الرابع عشر الهجري ازداد عدد الحُجَّاج بشكل كبير، فتمت إزالة المباني المقامة في المطاف حتى لا تُعيق حركة الطائفين، وفي سنة (1399هـ) أُضيف إلى المطاف مساحةٌ أخرى من الأرض القريبة منه، تُعرف ب (الحصاوي)، ويُلطُّ بالرخام، وأصبحت مساحته الإجمالية: (2م17ر000).

انظر: مكة المكرمة تاريخ ومعالم، (ص58).

<sup>249</sup> انظر: موقع (الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي).

أُجريت دراسات علمية كثيرة ومتفرقة في التحليل الكيميائي لهذا الماء المبارك، والذي أخبر الصادق المصدوق أنه: (طَعَامُ طَعْمٍ) ومن نتائج ذلك:

1. أن ماء زمزم متميز في صفاته الطبيعية والكيميائية، فهو ماء غازي عسر، غني بالعناصر والمركبات الكيميائية النافعة، والتي تُقدَّر بحوالي (2000) ملغ لكل لتر، بينما لا تزيد نسبة الأملاح في مياه آبار مكة وآبار الأودية المجاورة لها على (260) ملغ لكل لتر، مما يُوحى ببُعد مصادرها عن المصادر المائية حول مكة؛ وبتميزها عنها في محتواها الكيميائي وصفاتها الطبيعية.
2. يصعب تَبَلُّور ماء زمزم بالتبريد حتى يتم تخفيفه إلى ألف ضعف بماء مقطر<sup>250</sup>.

3. ماء زمزم نقي لا لون له ولا رائحة، ذو مذاق مالح قليلاً، إلا أنَّ الأُس الهيدروجيني لماء زمزم حوالي (7.5)، وبذلك يكون قلوياً إلى حد ما، في حين متوسط الأملاح الذائبة الكلية (1488) جزء من المليون، وهذا يدل على أنَّ ماء زمزم متوسط الملوحة، في حين جميع الكاتيونات والأنيونات ما عدا الصوديوم تقع ضمن مقاييس مُنظمة الصحة العالمية.

4. تم التعرف على أكثر من ثلاثين عنصراً في مياه زمزم بواسطة تقنية التنشيط النيوتروني، والذي أُجري في أحد معامل الولايات المتحدة الأمريكية.

5. تؤكِّد التحاليل الكيميائية ومقارنتها بالمواصفات العالمية . خاصة منظمة الصحة العالمية . على أن ماء زمزم صالح تماماً للشرب، وأنَّ أثره الصحي جيد، وأنَّضح . من خلال المقارنة . أن عنصر الصوديوم مرتفع، ولكن لا يوجد ضمن المواصفات العالمية المنشورة حدُّ لأعلى تركيبٍ للصوديوم، وفي حين أنَّ العناصر السامة الأربعة، وهي: (الزرنيخ . الرصاص . الكاوميون . السيلينيوم) هي أقل من مستوى الضرر بكثير بالنسبة للاستخدام البشري<sup>251</sup>.

<sup>250</sup> انظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية، أ. د. زغلول النجار (ص 89).

<sup>251</sup> انظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية الصحيحة، محمد سامي محمد (ص 137.139).

## المطلب الثاني خير ماء على وجه الأرض

من فضائل ماء زمزم أنه خير ماء على وجه الأرض؛ كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءٌ زَمَزَمَ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطَّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السَّقَمِ)<sup>252</sup>.  
ماء زمزم لا مثيل له:

فماء زمزم لا مثيل له في الأرض، وكيف يُماتله ماء وهو ثمرة دعاء الخليل إبراهيم عليه السلام، وهو من أعظم النعم والمنافع، وعينه المباركة انبثقت بواسطة جبريل عليه السلام، وغُسل به قلبُ أظهر الخلق نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم قبل المعراج، وماؤه لا ينضب أبداً، وحال شربه موطن من مواطن استجابة الدعاء، وشربه علامة فارقة ما بين المؤمن والمنافق، وهو ماء مبارك؛ كما جاء في حديث أبي ذر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في ماء زمزم: (إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ)<sup>253</sup>.

قال ابن القيم رحمه الله: (ماء زمزم سيّد المياه، وأشرفها وأجلها قدراً، وأحبها إلى النفوس، وأغلاها ثمناً، وأنفَسُها عند الناس، وهو هَزْمَةٌ جبريل<sup>254</sup>، وسُقيا الله إسماعيل)<sup>255</sup>.

### عين زمزم من الآيات البيّنات:

زمزم من أعظم آيات الله البيّنات الدالة على توحيده، وعظيم قدرته ورحمته بخلقه، ففي أعلى البيت هدي، وتحت أساسه شفاء، وطعام، وسُقيا تكفي الأنام، وتداوي بإذن الله من الأسقام.

<sup>252</sup> رواه الطبراني في (الأوسط)، (179/4)؛ و(الكبير)، (98/11)، (ح11167).

وحسنه الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (40/2)، (ح1161).

<sup>253</sup> رواه مسلم، (1922/4)، (ح2437).

<sup>254</sup> (هَزْمَةٌ جبريل): أي: ضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ، فَانْحَقَصَ الْمَكَانُ، فَتَبَعَ الْمَاءُ. انظر: معجم ما

استعجم، للبكري (701/2)؛ النهاية، (262/5)؛ تاج العروس، للزبيدي (97/34).

<sup>255</sup> زاد المعاد، (392/4).



**ومن إعجازها:** أنها تكفي الشَّارِبِينَ ولو بلغوا الملايين، وإذا توقَّفوا عن الشُّرب توقَّفت عن الضَّخ، ولم تَجْرِ على وجه الأرض وتَقُور.

وقد اكتشف بعض الباحثين الباكستانيين بالتعاون مع مركز أبحاث الحج السعودي خلال دراساتهم على ماء زمزم، أنه ماء عجيب يختلف عن غيره من المياه في التركيب، وكلَّمَا أُخِذَ منه زاد عطاءً، وهو نقيٌّ طاهر، لا يوجد فيه جرثومة واحدة!<sup>256</sup>.

**ومن إعجازها:** أنها نبعث وسط صخور نارية، ومتحوِّلة معقَّدة، شديدة التبلور، مصمتة بلا مسام، ولا نفاذ فيها، وهو أمر لافت للنظر، وأعظم من ذلك أن يستمر تدفق مائها الزلال على مدى أكثر من أربعة آلاف سنة، على الرغم من وجودها في منطقة قاريَّة قليلة الأمطار، وعلى الرغم من طمرها وحفرها عدة مرات على فترات مختلفة، فهي بئر مباركة، فَجَّرَهَا اللهُ تعالى كرامةً لإبراهيم الخليل وآله عليهم السلام<sup>257</sup>.

### المطلب الثالث طعامُ طُعم

من فضائل ماء زمزم أنه طعام طيب مبارك، يقوم مقامَ الغذاء في تغذية الجسم وتقويته، ويمكن أن يستغني به شاربُه عن الطعام، بخلاف سائر المياه، وفي ذلك أحاديث، منها:

**زمزم طعام طعم منذ آلاف السنين:**

1. جاء في قصة هاجر، حين (جاء بها إبراهيمُ وبابنُها إسماعيلَ، وهِيَ تُرْضِعُهُ، حتى وضَعَهَا عِنْدَ الْبَيْتِ، عِنْدَ دَوْحَةٍ فَوْقَ زَمْرَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ، وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ، فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جِرَابًا<sup>258</sup> فِيهِ تَمْرٌ، وَسِقَاءٌ فِيهِ مَاءٌ... وَجَعَلْتُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، حَتَّى إِذَا نَفَدَ مَا فِي السِّقَاءِ، عَطِشْتُ وَعَطِشَ ابْنُهَا، وَجَعَلْتُ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَنْلَوِي... فَإِذَا هِيَ

<sup>256</sup> انظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية الصحيحة، محمد سامي محمد (ص134).

<sup>257</sup> انظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية، أ.د. زغلول النجار (ص87).

<sup>258</sup> (جِرَابًا): أي: وعاء من جلد.

بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ أَوْ قَالَ: بِجَنَاحِهِ حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءَ...<sup>259</sup>.  
 (قال: فَجَعَلْتُ تَشْرَبُ مِنَ الْمَاءِ، وَيَدِيرُ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا)<sup>260</sup>.

وجه الدلالة: أن الله تعالى (أرسل الملك فبحث عن الماء، وأقامه مقام  
 الغذاء)<sup>261</sup>. (وفيه إشعار بأنها كانت تغتذي بماء زمزم؛ فيكفيها عن الطعام  
 والشراب)<sup>262</sup>.

زمزم طعام طعم للصحابة {:

2. جاء في خبر إسلام أبي ذرٍّ رضى الله عنه، عندما جاء مكة، ودخل  
 الحرم، ومكث فيه ثلاثين يوماً؛ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي ذرٍّ:  
 (مَتَى كُنْتُ هَا هُنَا؟) قال: قلتُ: قد كنتُ هَا هُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ.

قال: (فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟) قال: قلتُ: ما كان لي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنْتُ  
 حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي<sup>263</sup>، وما أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ<sup>264</sup>.

قال: (إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ)<sup>265</sup>(<sup>266</sup>).

وقال . في لفظٍ آخَرَ: (زَمْزَمُ طَعَامٌ طَعْمٌ، وَشِفَاءٌ سُقْمٍ)<sup>267</sup>.

<sup>259</sup> رواه البخاري، (3/1227.1228)، (ح3184).

<sup>260</sup> رواه البخاري، (3/1230)، (ح3185).

<sup>261</sup> أحكام القرآن، لابن العربي (3/97).

<sup>262</sup> فتح الباري، (6/403).

<sup>263</sup> (تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي): عُنُقٌ: جمع عُنُقَةٍ، وهو ما انطوى وتَنَتَّى من لحم البطن سِمْنًا،

ومعنى تَكَسَّرَتْ: أي: انتثت وانطوت طاقات لحم بطنه.

انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (16/28).

<sup>264</sup> (سُخْفَةَ جُوعٍ): بفتح السِّين وضمِّها، وهي: رَقَّةُ الجوع وضعفه وهُزَّأه.

انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (16/29).

<sup>265</sup> (طَعَامٌ طَعْمٌ): أي: طعام إشباعٍ، والمراد: أنه يُشبع الإنسان إذا شَرِبَ ماءَها كما يشبع من

الطعام. انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، (1/531).

<sup>266</sup> رواه مسلم، (4/1921.1922)، (ح2473).

<sup>267</sup> رواه البزار في (مسنده)، (9/361)، (ح3929).

وصححه ابن حجر في (المطالب العالوية)، (7/137)، (ح1312)؛ والألباني في (صحيح

3. ما جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءٌ زَمَزَمَ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطَّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السَّقَمِ)<sup>268</sup>. من أسماء زمزم وأوصافها عند العرب:

### 1. شِبَاعَةٌ:

جاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (كُنَّا نُسَمِّيهَا شِبَاعَةً . يَعْنِي زَمَزَمَ . وَكُنَّا نَجِدُهَا نِعْمَ الْعَوْنُ عَلَى الْعِيَالِ)<sup>269</sup>.

قال الأزهري رحمه الله: (كان يقال لها: شِبَاعَةٌ في الجاهلية؛ لأنَّ ماءَها يُرْوِي الْعَطْشَانَ، وَيُشْبِعُ الْعَرْتَانَ)<sup>270</sup>، فَمَنْ شَرِبَ زَمَزَمَ بِنِيَّةِ الشَّبْعِ، كَانَتْ لَهُ كَالطَّعَامِ فِي تَغْذِيَّتِهِ وَإِشْبَاعِهِ.

### 2. مُغْذِيَةٌ:

فمن أسمائها أيضاً مُغْذِيَةٌ، من الغِذاء الذي به نَماء الجسم وقوامه<sup>271</sup>.

### من أخبار الصالحين في التغذية بزمزم:

هناك أخبار كثيرة عن عباد الله الصالحين ممَّن اقتصروا على ماء زمزم أياماً عديدة، ومن ذلك:

1. ما سبق ذكره من خبر دخول أبي ذرٍّ رضي الله عنه إلى مكة، ومُكثته بها ثلاثين يوماً ليس له من الطعام إلا ماء زمزم.
2. ما قاله ابن القيم رحمه الله . عن ماء زمزم: (شاهدتُ مَنْ يَتَغَذَّى بِهِ الْأَيَّامَ ذَوَاتِ الْعَدَدِّ، قَرِيباً مِنْ نِصْفِ الشَّهْرِ أَوْ أَكْثَرَ، وَلَا يَجِدُ جَوْعاً، وَيَطُوفُ مَعَ النَّاسِ

الترغيب والترهيب)، (40/2)، (ح1162).

<sup>268</sup> تقدم تخريجه، (ص78).

<sup>269</sup> رواه الطبراني في (الكبير)، (10/271)، (رقم10637).

وقال الألباني في (صحيح الترغيب والترهيب)، (2/41)، (رقم1163): (صحيح لغيره).

<sup>270</sup> تهذيب اللغة، (1/284). وانظر: النهاية، (2/441)؛ معجم البلدان، (3/317).

<sup>271</sup> انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (6/47)؛ لسان العرب، (15/119).

كأحدهم، وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مراراً<sup>272</sup>.

3. ما ذكره عبد الرشيد بن إبراهيم التتاري رحمه الله (ت1364هـ). أحد علماء التتار في العهد العثماني، عن نفسه: (أمضيتُ الأسابيع مكتفياً بزمزم لسدِّ جوعي، وكانت تجربة فعلية قطعية، لا شك فيها ولا شبهة)<sup>273</sup>.

### المطلب الرابع شفاء سُقْم

من فضائل ماء زمزم أن جعله الله تعالى شفاء سُقْم، لمن أراد الله تعالى شفاءه من عباده، وفي ذلك أحاديث، منها:

1. ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَاءُ زَمَزَمَ، فِيهِ طَعَامٌ مِنَ الطُّعْمِ، وَشِفَاءٌ مِنَ السُّقْمِ)<sup>274</sup><sup>275</sup>.

2. ما جاء عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (زَمَزَمُ طَعَامٌ طُعْمٍ، وَشِفَاءٌ سُقْمٍ)<sup>276</sup>.

**هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الاستشفاء بماء زمزم:**

كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته الاستشفاء بماء زمزم، فكان هذا تطبيقاً عملياً منه صلى الله عليه وسلم لما قاله من كونه شفاء سُقْمٍ، وورد في هذا الشأن أحاديث، منها:

<sup>272</sup> زاد المعاد، (4/393).

<sup>273</sup> العالم الإسلامي، عبد الرشيد التتاري (باللغة التركية)، ترجمة: كمال خوجة. نقلاً من

: فضل ماء زمزم، (ص105).

<sup>274</sup> (السُّقْم) أي: المرض.

<sup>275</sup> تقدم تخريجه، (ص78).

<sup>276</sup> تقدم تخريجه، (ص81).

1. ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسولُ صلى الله عليه وسلم: ( يَحْمِلُ مَاءَ زَمَزَمَ فِي الْأَدَاوَى وَالْقَرَبِ، وَكَانَ يَصُبُّ عَلَى الْمَرْضَى وَيَسْقِيهِمْ )<sup>277</sup>.

2. ما أخبر به صلى الله عليه وسلم أَنَّ ماءها فيه شفاءٌ من الحمى، فقد جاء عن أبي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ رحمه الله قال: كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَأَخَذْتَنِي الْحُمَّى، فَقَالَ: أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمَزَمَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ<sup>278</sup>، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ)، أو قال: (بِمَاءِ زَمَزَمَ) شَكَّ هَمَّامٌ<sup>279</sup>.

(وروي هذا قد شكَّ فيه، ولو جَزَمَ به، لكان أمراً لأهل مكة بماء زمزم، إذ هو مُتَيَسِّرٌ عندهم، ولغيرهم بما عندهم من الماء)<sup>280</sup>.

وجاء الحديث من طريق آخر بدون لفظ الشك؛ عن أبي جَمْرَةَ رحمه الله قال: كُنْتُ أَدْفَعُ النَّاسَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فَاحْتَبَسْتُ أَيَّاماً، فَقَالَ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: الْحُمَّى. قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوهَا بِمَاءِ زَمَزَمَ)<sup>281</sup>.

(وهذا من الطَّبِّ النبوي الذي لا يُشَكُّ في حصول الشِّفَاءِ به، وكلامُ الحكيم [الطبيب] الذي يُخالف هذا وأمثاله لَعُوٌّ، فلا يُلتفت إليه)<sup>282</sup>.  
من أسماء زمزم: (عافية):

<sup>277</sup> رواه البخاري في (التاريخ الكبير)، (189/3)، (ح639).

وصححه الألباني في (السلسلة الصحيحة)، (543/2)، (ح883).

<sup>278</sup> (فَيْحِ جَهَنَّمَ): الفيح عند العرب: سطوع الحر. أي: الحمى من سطوع حرِّها وانتشاره

وغليانها، انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (421/9).

<sup>279</sup> رواه البخاري، (1190/3)، (ح3088).

<sup>280</sup> زاد المعاد، (29/4).

<sup>281</sup> رواه وأحمد في (المسند)، (291/1)، (ح2649)؛ والحاكم في (المستدرک)،

(223/4)، (ح7439) وقال: (صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا السياق).

<sup>282</sup> عمدة القاري، (164/15).

تُسَمَّى زمزم وتوصف عند العرب بأنها: عافية؛ لأن مَنْ شَرِبَهَا يستشفى بها ظهرت عليه العافية الجسدية والنفسية من العلل والأمراض، وشُفِيَ بإذن الله تعالى. قال القزويني رحمه الله [ت682هـ]: (ماء زمزم صالح لجميع الأمراض المتفاوتة، قالوا: لو جُمع جميع مَنْ داواه الأطباء، لا يكون شطراً ممَّن عافاه الله تعالى بشرب ماء زمزم)<sup>283</sup>.

### نماذج من أخبار الشفاء بزمزم:

لا ريب أن الذي أكرمهم الله تعالى وعافاهم بالاستشفاء بماء زمزم من أمراض مستعصية أعداد لا تُحصى، وهذا الاستشفاء بزمزم مستمر منذ آلاف السنين إلى يومنا هذا، بل إلى يوم القيامة بإذن الله تعالى، وممَّن دُونت أخبارهم في بطون الكتب، وأكرمهم الله تعالى بالعافية ما يلي:

1. الإمام أحمد رحمه الله: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل رحمه الله . عن بعض أحوال أبيه: (ورأيتُه غيرَ مرّةٍ يشرب من ماء زمزم يستشفى به، ويمسح به يديه ووجهه)<sup>284</sup>.

2. ابن القيم رحمه الله . حيث قال عن بعض أحواله: (وقد جَرَّبْتُ أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيْتُ به من عدّة أمراض، فبرأتُ بإذن الله)<sup>285</sup>.

وقال أيضاً: (ولقد مرَّ بي وقتٌ بمكة سَقَمْتُ فيه، وفَقَدْتُ الطيبَ والدواء، فكنت أتعالج بها . يعني: قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] . آخِذُ شَرْبَةً من ماء زمزم، وأقرؤها عليها مراراً، ثم أشربه، فوجدتُ بذلك البرء التام، ثم صرت اعتمد ذلك عند كثير من الأوجاع، فأنتقع بها غاية الانتفاع)<sup>286</sup>.

<sup>283</sup> عجائب المخلوقات وغرائب الموجودات، زكريا بن محمد القزويني (ص93).

<sup>284</sup> مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، (ص447).

<sup>285</sup> زاد المعاد، (393/4).

<sup>286</sup> المصدر نفسه، (178/4).

3. زين الدين العراقي رحمه الله حيث أخبر عنه تلميذه الفاسي رحمه الله: (أنه شرب ماءً زمزم لأموٍرٍ، منها الشفاء من داءٍ مُعَيَّنٍ بباطنه، فشفى منه بغير دواء) <sup>287</sup>.

4. عبد الرشيد التتاري رحمه الله. أحد علماء التتار في العهد العثماني، إذ أخبر عن نفسه فقال: (وتجربة زمزم لما شُربَ له، قطعياً لا شكَّ فيها، ولا شبهة، ولكن بشرط النية الخالصة، والاعتقاد الجازم، ولقد جرَّبت زمزم كثيراً؛ لعلاج أمراضٍ عديدة، وخاصة في أمراض المثانة، والأمراض الداخلية، وأوجاع العين، وكانت كلها تجارب فعلية حاسمة) <sup>288</sup>.

وكم سمعنا عن أناس أخلصوا نياتهم في الشرب؛ للاستشفاء من بعض الأمراض العضوية وغير العضوية، فمن الله عليهم بالشفاء من ذلك كَلِّه؛ لبركة هذا الماء.

#### ماء زمزم يمد خلايا الجسم بالنشاط الحيوي:

العناصر الكيميائية في ماء زمزم لها دورها المهم في النشاط الحيوي لخلايا جسم الإنسان، وفي تعويض الناقص منها في داخل تلك الخلايا. وهناك علاقة وطيدة بين اختلال التركيب الكيميائي لجسم الإنسان والعديد من الأمراض، ومن المتعارف عليه: أن المياه المعدنية الصالحة وغير الصالحة للشرب قد استعملت منذ قرون في الاستشفاء من أمراض متنوعة، فكيف بماء مثل ماء زمزم؟ وهو غني بالعناصر والمركبات الكيميائية النافعة، والتي تُقدَّر بحوالي (2000) ملغ لكل لتر؟ لا ريب أن فيه شفاءً للسُّقم بنصِّ كلام الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم، وهو لا ينطق عن الهوى، إن هو إلاَّ وحي يوحى <sup>289</sup>.

<sup>287</sup> شفاء الغرام بأخبار بلد الله الحرام، (1/255).

<sup>288</sup> العالم الإسلامي، عبد الرشيد التتاري (باللغة التركية)، ترجمة: كمال خوجة. نقلاً من

: فضل ماء زمزم، (ص118).

<sup>289</sup> انظر: الإعجاز العلمي في السنة النبوية، أ. د. زغلول النجار (ص90).

### خُصُوصِيَّةُ الشِّفَاءِ بِمَاءِ زَمْزَمَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ:

لا ريب أن ماء زمزم شفاء سقم منذ أن أوجدها الله تعالى إلى أن يرث الأرض ومن عليها، فهذه الخُصُوصِيَّةُ لزمزم لا تتخلف في وقتٍ مَّا، أو تختصُّ بقومٍ مَّا، فهي باقية ما بقي الزمان إلى يوم القيامة، وقد تحدّث ابن العربي رحمه الله عن هذه الخُصُوصِيَّةِ فقال: (وهذا . أي: الاستشفاء بزمزم . موجود فيه إلى يوم القيامة، لمن صحّت نيّته، وسلّمت طويّته، ولم يكن به مُكذِّباً، ولا شربيه مُجربياً؛ فإنّ الله مع المتوكّلين، وهو يفضح المجربين)<sup>290</sup>.

### شروط الانتفاع بماء زمزم:

نلمح من كلام ابن العربي رحمه الله شروطاً وصفها لينتفع شارب ماء زمزم من خاصية الاستشفاء به، وهذه الشروط متى توافرت في شخصٍ نفعه بإذن الله تعالى ماء زمزم، ومتى انتفت لم ينفعه الاستشفاء بماء زمزم، وهي:

1. اليقين الجازم في صدق ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، من كون ماء زمزم شفاء سقم لمن استشفى به بإذن الله تعالى.
2. النية الحسنة، فيلزم مع الإيمان واليقين أن تكون نيّته حسنة.
3. التوكل على الله تعالى، فيعلم أنّ ماء زمزم إنما هو سبب من الأسباب التي جعلها الله تعالى لعباده، رحمةً بهم، وأمّرههم على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا بأسبابه دون التعلّق بها، وإنما التعلّق يكون بمسبب الأسباب، وهو الله سبحانه وتعالى، فيتوكّل عليه وحده سبحانه عاملاً بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق: ٣]، فكفى به حسيباً.

يَخْرُجَنَّ . ألا تتطرّق إليه فكرة التّجريب، فالله سبحانه وتعالى لا يقبل من عبده التجريب؛ فيؤمن ويصّدق إن نفعه ماء زمزم، وإن لم ينفعه يتزعزع إيمانه ويشك في ذلك، بل شعاره التصديق التام والكامل، فإن نفعه الماء، وتمّ له الشفاء فبفضل الله وكرمه سبحانه، وإن لم ينفعه الماء، ولم يتمّ له الشفاء فيؤمن بقضاء الله وقدره مُعلناً

<sup>290</sup> أحكام القرآن، لابن العربي (98/3)؛ وانظر: تفسير القرطبي، (370/9).



منهجه المستقيم في هذه الحالة، وهو قوله سبحانه: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، فيكون ما اختاره الله تعالى لعبده هو الخير كلُّ الخير.

المطلب الخامس  
ماء زمزم لما شرب له

عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شَرِبَ لَهُ)<sup>291</sup>.

قال الحكيم الترمذي رحمه الله: (فالشَّارِبُ لِمَا شَرِبَ لِمَا شَرِبَ لِشَبَعِ أَشْبَعَهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِرِيٍّ أَرَوَاهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لَشَفَاءٍ شَفَاهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِسُوءِ خُلُقٍ حَسَّنَهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِضَيْقِ صَدْرٍ شَرَحَهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِانْغْلَاقِ ظِلْمَاتِ الصَّدْرِ فَلَقَّهَا اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِغَنَى النَّفْسِ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِحَاجَةٍ قَضَاهَا اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِأَمْرِ نَابَهُ كَفَاهُ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِكُرْبَةٍ كَشَفَهَا اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبَهُ لِئُصْرَةٍ نَصَرَهُ اللَّهُ، وَبِأَيَّةِ نِيَّةٍ شَرِبَهَا مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَفِي اللَّهِ لَهُ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ اسْتَعَاثَ بِمَا أَظْهَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ جَنَّتِهِ غِيَاثًا)<sup>292</sup>.

**وجه الدلالة:** (فيه دليلٌ على أَنَّ مَاءَ زَمَزَمٍ يَنْفَعُ الشَّارِبَ، لِأَيِّ أَمْرٍ شَرِبَهُ لِأَجْلِهِ، سِوَاءَ كَانَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا أَوْ الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ "مَا" فِي قَوْلِهِ: [لِمَا شَرِبَ لَهُ] مِنْ صِيغِ الْعُمُومِ)<sup>293</sup>.

وهذا النَّفْعُ بِمَاءِ زَمَزَمٍ غَيْرُ مَقْصُورٍ عَلَى زَمَنِ دُونَ زَمَنِ، أَوْ عَصْرِ دُونَ عَصْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ بَاقٍ وَدَائِمٌ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ مَاءَ زَمَزَمٍ (سُقِيَا اللَّهُ وَغِيَاثُهُ لَوْلَدِ خَلِيلِهِ، فَبَقِيَ غِيَاثًا لِمَنْ بَعْدَهُ، فَمَنْ شَرِبَهُ بِإِخْلَاصٍ أُغِيثَ بِهِ).

قال الحكيم [أي: الترمذي]: هذا جَارٍ لِلْعِبَادِ عَلَى مَقَاصِدِهِمْ وَصِدْقِهِمْ فِي تِلْكَ الْمَقَاصِدِ وَالنِّيَّاتِ؛ لِأَنَّ الْمُؤَجَّدَ إِذَا رَآهُ أَمْرٌ فَشَأْنُهُ الْفَرْعُ إِلَى رَبِّهِ، فَإِذَا فَرَعَ إِلَيْهِ، وَاسْتَعَاثَ بِهِ وَجَدَ غِيَاثًا، وَإِنَّمَا يَنَالُهُ الْعَبْدُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ)<sup>294</sup>.

<sup>291</sup> رواه ابن ماجه، (1018/2)، (ح3062).

وصححه الألباني في (صحيح ابن ماجه)، (2502)، (59/3).

<sup>292</sup> نوارد الأصول في أحاديث الرسول، (274/3).

<sup>293</sup> نيل الأوطار، للشوكاني (170/5).

## نماذج لِنِّيَّاتٍ صالِحَةٍ عند شُرْبِ زَمْزَمَ:

شَرِبَ ماءَ زَمْزَمَ كثير من السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى يومنا هذا، واستحضروا في ذلك نيات صالحة؛ لقضاء حاجاتهم ومصالحهم الدنيوية والأخروية؛ إيماناً وتصديقاً بما أخبر به الصادق المصدوق أَنَّ: ماءَ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ.

وفيما يلي ذِكرٌ لبعض هذه النِّيَّاتِ المباركة، والهِمَمِ العالية<sup>295</sup>:

1. الإمام أبو حنيفة رحمه الله:

ذكر الزمزي في (نشر الآس) عن (قرة العين) لغسان الواعظ الرومي: (أن الإمام أبا حنيفة رحمه الله شَرِبَ ماءَ زَمْزَمَ ليكون من أعلم العلماء، فكان كذلك، وناهيك به علماً وصلاحاً وفضلاً)<sup>296</sup>.

2. ابن المبارك رحمه الله:

عن سُويد بن سعيد رحمه الله قال: رأيتُ عبدَ الله بنَ المبارك بمكة أتى ماءَ زَمْزَمَ واستسقى منه شربةً، ثم استقبل الكعبة، فقال: اللهم إنَّ ابنَ أبي الموالى حدَّثنا عن محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله عنه؛ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: (ماءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ). وهذا أشربُه لعطش يوم القيامة، ثم شَرِبَ<sup>297</sup>.

<sup>294</sup> فتح القدير، للمناوي (404/5).

<sup>295</sup> مع ملاحظة: أنَّ هؤلاء الأئمة والأعلام لم يكتفوا فقط بشرب زمزم، وجلسوا في بيوتهم، وتركوا طلب العلم والتفقه فيه، اتكأ على هذا الحديث وتواكلاً! بل سهروا الليالي، وواصلوا الأيام في طلب العلم.

<sup>296</sup> نقلاً من: فضل ماء زمزم، (ص 135).

<sup>297</sup> رواه المنذري في (الترغيب والترهيب)، (2/136)، (رقم 1817).

وحسنه ابن القيم في (زاد المعاد)، (4/393)؛ وضعفه الألباني في (ضعيف الترغيب والترهيب)، (1/375)، (رقم 751).

3. ابن خزيمة رحمه الله: عن أبي بكر محمد بن جعفر قال: سمعتُ ابنَ خزيمة يقول، وسئل: من أين أُوتيتَ العلم فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شَرِبَ لَهُ). وإني لَمَّا شَرِبْتُ ماءَ زمزم، سألتُ اللهَ علماً نافعاً<sup>298</sup>.

4. الخطيب البغدادي رحمه الله:

ذُكِرَ عن الخطيب البغدادي؛ أنه لَمَّا حَجَّ شَرِبَ من ماء زمزم ثلاث شربات، وسأل الله ثلاث حاجات، أخذاً بالحديث: (مَاءٌ زَمَزَمٌ لِمَا شَرِبَ لَهُ).

فالحاجة الأولى: أن يُحَدِّثَ بتاريخ بغداد بها.

الثانية: أن يُمَلِّيَ الحديثَ بجامع المنصور.

الثالثة: أن يُدْفَنَ عند بَشْرِ الحافي. فقضى الله له ذلك<sup>299</sup>.

5. ابن العربي رحمه الله:

قال ابن العربي: (كنتُ بمكة مقيماً في ذي الحجة سنة تسعٍ وثمانين وأربعمائة، وكنتُ أشربُ ماءَ زمزم كثيراً، وكلَّمَا شَرِبْتُهُ نويتُ به العلمَ والإيمانَ، حتى فَتَحَ اللهُ لي ببركته في المقدار الذي يسره لي من العلم، ونَسِيتُ أنْ أشربه للعمل؛ ويا ليتني شَرِبْتُهُ لهما، حتى يفتح اللهُ عليَّ فيهما، ولم يُقَدِّرْ، فكان صغوي إلى العلم أكثرَ منه إلى العمل، ونسألُ اللهَ الحِفْظَ والتوفيقَ برحمته)<sup>300</sup>.

6. الإمام الشافعي، والحاكم، وابن حجر:

قال ابن حجر رحمه الله: (واشتهر عن الشافعي الإمام؛ أنه شرب ماءَ زمزم للرَّمي، فكان يُصِيبُ من كلِّ عشرة تسعةً.

وشربَه الحاكم أبو عبد الله؛ لحُسْنِ التَّصْنِيفِ ولغير ذلك، فصار أحسنَ أهل عصره تصنيفاً.

ولا يُحصى شاربوه من الأئمة؛ لأمرٍ طلبوها فنالوها.

وقد ذَكَرَ لنا الحافظ زين الدين العراقي؛ أنه شَرِبَهُ لشيءٍ، فَحَصَلَ لَهُ.

<sup>298</sup> سير أعلام النبلاء، (370/14)؛ تاريخ الإسلام، (423/23).

<sup>299</sup> تاريخ مدينة دمشق، (34/5)؛ معجم الأدباء، (498/1)؛ سير أعلام النبلاء، (279/18).

<sup>300</sup> أحكام القرآن، (98/3).

وأنا [ابن حجر] شربته مرّة، وسألتُ الله . وأنا حينئذٍ في بداية طلب الحديث .  
 أن يرزقني حالة الذهبي في حفظ الحديث، ثم حججتُ بعد مدة تقربُ من عشرين  
 سنة، وأنا أجد من نفسي طلبَ المزيدَ على تلك المرتبة، فسألتُه رتبةً أعلى منها،  
 فأرجو الله أن أنال ذلك.

وذكر الحكيمُ الترمذي في (نوادِر الأصول) عن والده؛ أنه أخبره: أنه كان  
 يطوف في الليل، فاشتدَّت عليه الإراقة، وخشيَ إنْ خَرَجَ من المسجد أن تتلوَّث أقدامه  
 بأذى الناس، وكان ذلك في الموسم، فتوجَّه إلى زمزم فشرب منها لذلك، فرجع إلى  
 الطواف، قال: فلم أحس بالبول حتى أصبحت<sup>301</sup>.

---

<sup>301</sup> جُزءٌ فيه الجواب عن حال الحديث المشهور: (ماء زمزم لما شرب له)، لابن حجر  
 (ص15)؛ مواهب الجليل شرح مختصر خليل، لابن الحطاب (3/116).

المبحث الثامن  
مضاعفة الحسنات عند الكعبة

من أعظم الفضائل التي اختص الله تعالى بها بيته الحرام، مضاعفة الحسنات عنده، وزيادة أجر العاملين بقرب هذا البيت العظيم: ﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 261].

ومما يُضاعف أجره عند البيت الحرام الصلاة، وفيه عدة أحاديث، منها:

1. ما جاء عن جابر رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ)<sup>302</sup>.

2. ما جاء عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضى الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ؛ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي ذَلِكَ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلَاةٍ فِي هَذَا)؛ يَعْنِي: فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ<sup>303</sup>.

**وجه الدلالة:** أن المسجد الحرام أفضل المساجد؛ إذ يصل أجر الصلاة فيه إلى مائة ألف صلاة فيما سواه، عدا مسجد المدينة إذ يفضل به بمائة صلاة. فالصلاة وإن كانت هي المقصودة من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمضاعفة أجرها إلى مائة ألف ضعف، فلا مانع من أن يشمل هذا الفضل من الله تعالى سائر الأعمال والعبادات والطاعات، فالمسجد الحرام هو بيت الله تعالى في الأرض وزائره وافد عليه سبحانه؛ فحقيق على الله تعالى أن يُكْرِمَ وفادته، ويُحَسِّنَ ضيافته، ويُسَبِّحَ عليه نِعْمَتَهُ، فكان من إكرامه وحسن ضيافته سبحانه وتعالى أن ضاعف له الأجر، وعظّم له الجزاء.

<sup>302</sup> رواه وابن ماجه، (451/1)، (ح1406).

وصححه الألباني في (صحيح سنن ابن ماجه)، (421/1)، (ح1163).

<sup>303</sup> رواه ابن حبان في (صحيحه)، (499/4)، (ح1620).

وصححه الألباني في (صحيح موارد الظمان)، (429/1)، (ح856).

## الفصل الرابع خصائص الكعبة

وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول: أول بيت وضع لعبادة الله تعالى.

المبحث الثاني: أمر الله بتطهيره.

المبحث الثالث: شرف نسبه إلى الله تعالى.

المبحث الرابع: فيه مقام إبراهيم.

المبحث الخامس: اشتياق الأئمة إليه.

المبحث السادس: تُشَدُّ الرِّحَالُ إليه.

المبحث السابع: الكعبة قبلة المسلمين.

المبحث الثامن: مشروعية الطواف حوله.

المبحث التاسع: عين زمزم تُجاورها.

المبحث العاشر: الكعبة مركز الأرض والكون.

## المبحث الأول أول بيت وضع لعبادة الله تعالى

من أبرز خصائص البيت العتيق أنه أول بيت وُضِعَ في الأرض لعامة الناس؛ لعبادتهم ونسكهم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:96].

معنى الأَوْلِيَّةِ في الآية<sup>304</sup>:

1. أنه أول بيت وُضِعَتْ فيه البركة، وُضِعَ للعبادة، وهو قول علي بن أبي طالب رضى الله عنه وغيره.

2. أنه أول بيت وُضِعَ على وجه الأرض مطلقاً، وهو قول السُّدِّي.

3. أنه خُلِقَ قبل جميع الأرضيين، ثم دُحِيت الأرضون من تحته، وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما.

4. أن موضع الكعبة موضع أول بيت وضعه الله في الأرض، وقال به قتادة رحمه الله.

**والصحيح:** هو القول الأول، وهو قول علي بن أبي طالب رضى الله عنه، ونسبته إليه صحيحة، وهذا الأمر ليس محلاً للاجتهاد والنظر، فلا يمكن أن يقوله علي رضى الله عنه دون أن يكون سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبذلك يكون له حُكْمُ الرفع، وهو اختيار ابن جرير الطبري، وابن كثير وغيرهما من المحققين<sup>305</sup>.

وأما الأقوال الثلاثة الأخيرة. فليست قائمة على دليل ولا نصٍّ من الكتاب أو السنة، مع أنها من أمور الغيب<sup>306</sup>.

<sup>304</sup> انظر: تفسير الطبري، (5/592)؛ تفسير البغوي، (2/71)؛ تفسير ابن كثير، (1/384)؛

تفسير الرازي، (8/126)؛ التحرير والتنوير، (3/160).

<sup>305</sup> انظر: بيت الله الحرام الكعبة، (ص77).

<sup>306</sup> انظر: المصدر نفسه، (ص76).

### ما جاء عن المفسرين في تأويل الآية:

1. قال ابن كثير رحمه الله . عند تفسيره للآية: (يُخبر تعالى أن أول بيت وُضِعَ للناس، أي: لعموم الناس لعبادتهم ونسكهم، يطوفون به، ويصلون إليه، ويعتكفون عنده ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ يعني: الكعبة التي بناها إبراهيم الخليل عليه السلام)<sup>307</sup>.

2. وقال الرازي رحمه الله: (واعلم أن دلالة الآية على الأولوية في الفضل والشرف أمر لا بد منه، لأن المقصود الأصلي من ذكر هذه الأولوية بيان الفضيلة، لأن المقصود ترجيحه على بيت المقدس، وهذا إنما يتم بالأولوية في الفضيلة والشرف... واتفقت الأمم: على أن باني هذا البيت هو الخليل عليه السلام، وباني بيت المقدس سليمان عليه السلام، ولا شك أن الخليل أعظم درجة وأكثر منقبة من سليمان عليه السلام فمن هذا الوجه يجب أن تكون الكعبة أشرف من بيت المقدس)<sup>308</sup>.

3. وما أحسن ما قرره ابن عاشور رحمه الله بقوله: (ولا شك أن الكعبة بناها إبراهيم عليه السلام وقد تعدد في القرآن ذكر ذلك، ولو كانت من بناء الأنبياء قبله لزيد ذكر ذلك زيادة في التنويه بشأنها، وإذا كان كذلك فلا يجوز أن يكون أول بناء وقع في الأرض كان في عهد إبراهيم؛ لأن قبل إبراهيم أمماً وعصوراً كان فيها البناء... فليس غرض الكلام فيه ضبط أوائل التاريخ، ولكن أوائل أسباب الهدى، فالأولوية في الآية على بابها، والبيت كذلك، والمعنى: أنه أول بيت عبادة حقّة وُضِعَ لإعلان التّوحيد، بقرينة المقام، وبقرينة قوله: ﴿وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ المقتضى أنه من وُضِعَ واضح لمصلحة النَّاسِ؛ لأنّه لو كان بيت سكنى لقليل: وُضِعَ للنَّاسِ، وبقرينة مجيء الحاليين بعد؛ وهما قوله: ﴿مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾)<sup>309</sup>.

**الكعبة أول هيكل أُقيم لتوحيد الله:**

<sup>307</sup> تفسير ابن كثير، (384/1).

<sup>308</sup> التفسير الكبير، (427/8).

<sup>309</sup> التحرير والتنوير، (160/3).



وهذا ما قرّره ابن عاشور رحمه الله: (ولا شك أن أول هيكل أقيم لتوحيد الله وتزييه وإعلان ذلك وإبطال الإشراك هو الكعبة التي بناها إبراهيم أول من حاجّ الوثنيين بالأدلة، وأول من قاوم الوثنية بقوة يده فجعل الأوثان جذازاً، ثم أقام لتخليد ذكر الله وتوحيده ذلك الهيكل العظيم؛ ليعلم كل أحد يأتي أن سبب بنائه إبطال عبادة الأوثان، وقد مضت على هذا البيت العصور فصارت رؤيته مذكّرة بالله تعالى، ففيه مزية الأولوية، ثم فيه مزية مباشرة إبراهيم عليه السلام ببناءه بيده ويد ابنه إسماعيل دون معونة أحد، فهو لهذا المعنى أعرق في الدلالة على التوحيد وعلى الرسالة معاً وهما قطبا إيمان المؤمنين وفي هذه الصفة لا يشاركه غيره.

ثم سنّ الحجّ إليه لتجديد هذه الذكرى ولتعميمها في الأمم الأخرى، فلا جرم أن يكون أولى الموجودات بالاستقبال لمن يريد استحضار جلال الربوبية الحقّة، وما بنيت بيوت الله مثل المسجد الأقصى إلاّ بعده بقرون طويلة، فكان هو قبلة المسلمين<sup>310</sup>.

### الكعبة حوّلت التّوحيد المعنوي إلى ماديّ ملموس:

والكعبة رمز للتوحيد، فالتوحيد في القلب مستقر، وهو أمر معنوي، والإنسان دائماً بحاجة إلى شيء مادي ملموس يرمز به إلى الأمور المعنوية في داخله، فكانت الكعبة المشرفة وهذا هو سرُّ تعلق الأرواح بها، واشتياق الأفتدة إليها.

والكعبة المشرفة تستمدُّ عظمتها وقديسيّتها من هذا التوحيد الخالص، الذي يوجّد قلوب الموحّدين المؤمنين بالله تعالى، فيجعلهم على قلب رجلٍ واحد.

فجاءت الكعبة؛ لتُوجّد وجهتّهم أيضاً، ولتكون قبلةً لهم في صلاتهم، وفي توجّهِهم وحجّهم، فحوّلت التوحيد من المعنويّ المحسوس إلى الماديّ الملموس، نلمح ذلك الأمر في تلبية الملبّين قائلين: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، مُعلنين فيها التوحيد الخالص لله تعالى، المُبرّأ من كلّ شرك، المُنزّه عن كلّ شائبة، هذه التلبية لا تُقال إلاّ عند التوجّه إلى تلك الكعبة، بيت الله الحرام، مُؤكّدة تلك العلاقة بين التوحيد الخالص لله تعالى وبين الكعبة، بيت الله العتيق.

<sup>310</sup> التحرير والتتوير، (32/2).

## المبحث الثاني أَمَرَ اللهُ بِتَطْهِيرِهِ

من خصائص البيت الحرام أَنَّ الله تعالى أمر بتطهيره طهارةً حسية ومعنوية؛ ليكون مكاناً يُعبد الله فيه بأنواعٍ من العبادات والطاعات، وقد اختار سبحانه للقيام بهذا العمل الجليل خليله إبراهيم عليه السلام وابنه إسماعيل عليه السلام فقال سبحانه: ﴿وَعَهْدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة:125]. وقال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج:26].

### المعنى العام:

فقوله تعالى: ﴿وَعَهْدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ أي: أوحينا إليهما وأمرناهما<sup>311</sup>، وقيل: ألزمتنا ذلك، وأمرناهما أمراً وثقناً عليهما فيه<sup>312</sup>.  
وقوله تعالى: ﴿أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي﴾ (يعني: الكعبة، أضافه إليه تخصيصاً وتفضيلاً، أي: ابنيه على الطهارة والتوحيد)<sup>313</sup>.  
فأله تعالى أوحى إليهما بتطهير بيته المحرم طهارةً معنوية من الشرك والكفر، وعبادة الأوثان، والمعاصي، وطهارةً حسية من الرجس والنجاسات والأقذار.  
(والمراد بالطائفين في هذه الآية: الذين يطوفون حول البيت، والمراد بالقائمين والركع السجود: المصلون، أي: طهّر بيتي للمتعبدين، بطواف، أو صلاة، والركع: جمع راعع، والسجود: جمع ساجد)<sup>314</sup>.

<sup>311</sup> انظر: تفسير السعدي، (ص65).

<sup>312</sup> انظر: التفسير الكبير، (598/1).

<sup>313</sup> تفسير البغوي، (114/1).

<sup>314</sup> أضواء البيان، (456/4).

## أوجه تطهير البيت:

قال ابن عاشور رحمه الله: (والمراد من تطهير البيت: ما يدلُّ عليه لفظ التطهير من محسوسٍ، بأن يُحفظ من القاذورات والأوساخ؛ ليكون المتعبد فيه مقبلاً على العبادة دون تكدير، ومن تطهيرٍ معنوي، وهو أن يُبَعَد عنه ما لا يليق بالقصد من بنائه، من الأصنام، والأفعال المنافية للحق؛ كالعدوان والفسوق، والمنافية للمروءة؛ كالطواف عرياً دون ثياب الرجال والنساء.

وفي هذا تعريض بأن المشركين ليسوا أهلاً لعمارة المسجد الحرام؛ لأنهم لم يطهروه مما يجب تطهيره منه، قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَ ۗ إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَنَفِّوْنَ ﴾ [الأنفال:34]، وقال: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ [التوبة:28] (315).

## اكتمال التطهير بمنع المشركين:

وبعد ظهور الدين الإسلامي وقوة شوخته مَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَحْجَّ مُشْرِكٌ، أَوْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ.

فقد جاء أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: (أَلَا، لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَرِيَانٌ) (316).

تطهير نبينا صلى الله عليه وسلم للكعبة امتداداً لتطهير إبراهيم عليه السلام:

وإذا كان الله تعالى قد مَنَحَ شَرَفَ بِنَاءِ الْكَعْبَةِ وَتَطْهِيرِهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامَ، فَقَدْ مَنَحَ نَبِيَّنَا وَحَبِيبَنَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَفًا أَعْظَمَ وَأَتَمَّ وَأَكْمَلَ، أَلَا وَهُوَ تَطْهِيرُ الْبَيْتِ مِنْ أَدْرَانِ الشَّرِكِ، وَمِمَّا أَحَاطَهُ بِهِ الْكُفَارُ وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ أَوْثَانٍ تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ تَعَالَى، فَإِذَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ بَنَاهُ ابْتِدَاءً خَالِصًا لِلَّهِ تَعَالَى لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْءٌ، فَقَدْ أَحَاطَهُ الْمَشْرِكُونَ مَعَ تَتَابُعِ السِّنِّينِ وَمُرُورِ الْأَزْمَانِ بِأَوْثَانٍ تُعْبَدُ مَعَ اللهِ جَلًّا فِي عُلَاهُ، فَكَانَتْ مُهِمَّةً عَظْمَى وَمَسْئُولِيَّةً كُبْرَى فِي عُنُقِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

315 التحرير والتتوير، (114/1).

316 رواه البخاري، (158/4)، (ح1622).

صلى الله عليه وسلم أداها على أكمل وجه، ليس هذا فحسب، وإنما بلغ الشرف مداه حين أمر الله تعالى ألا يحج هذا البيت مشرك أو كافر، وألا يُمارس فيه ما يتنافى مع المروءة والخلق القويم، بل أشد من ذلك أن أحاطه بسياج مكاني لا يدخله كافر أو مشرك؛ مبالغة في تطهير هذا الحرم وتلك الكعبة المشرفة، وضمن الله تعالى ذلك التطهير إلى قيام الساعة، وفي هذا الشرف العظيم لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

### المبحث الثالث شرف نسبته إلى الله تعالى

ومن خصائص البيت الحرام أن الله تعالى شرفه ورفعته بإضافته إلى نفسه الشريفة في عدة آيات من كتابه الكريم مما يدل على مدى الاعتناء منه سبحانه بهذا البيت العظيم، والتنويه بذكره، والتعظيم لشأنه، والرفعة من قدره، ومن هذه الآيات:

1. قوله تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ

وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة:125].

2. قوله سبحانه: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾

[الحج:26].

ولا ريب أن إضافة البيت إلى ضمير الجلالة تشريف وتعظيم للبيت الحرام، وكفى بهذه الإضافة فضلاً وشرفاً<sup>317</sup>.

#### فوائد الإضافة:

ومن فوائد هذه الإضافة المباركة ما ذكره السعدي رحمه الله بقوله: (وأضاف الباري البيت إليه لفوائد منها: أن ذلك يقتضي شدة اهتمام إبراهيم وإسماعيل . عليهما السلام . بتطهيره لكونه بيت الله فيبذلان جهدهما ويستغرقان وسعهما في ذلك. ومنها: أن الإضافة تقتضي التشريف والإكرام ففي ضمنها أمر عباده بتعظيمه وتكريمه. ومنها: أن هذه الإضافة هي السبب الجاذب للقلوب إليه)<sup>318</sup>.

<sup>317</sup> انظر: التحرير والتنوير، (17/241).

<sup>318</sup> تفسير السعدي، (ص65).

وَحَقًّا أَنَّ هَذِهِ (الإضافة هي التي أقبلت بقلوب العالمين إليه، وسلبت نفوسهم حُبًّا له وشوقاً إلى رؤيته، فهذه المثابة للمحبين يثوبون إليه، ولا يقضون منه وطراً أبداً، كلما ازدادوا له زيارة ازدادوا له حباً وإليه اشتياقاً)<sup>319</sup>.

3. قوله تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾ [قریش:3].

والبيت: هو الكعبة المشرفة، والإشارة تفيد التعظيم<sup>320</sup> وخص الله الربوبية بالبيت، لفضله وشرفه، وإلاً فهو سبحانه رب كلِّ شيء<sup>321</sup>.

(وفي تعريف نفسه لهم بأنه رب هذا البيت وجهان: أحدهما: لأنه كانت لهم أوثان، فميز نفسه عنها. الثاني: أنهم بالبيت شرفوا على سائر العرب، فذكر لهم ذلك تذكيراً بنعمته)<sup>322</sup>.

4. قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا

﴿النمل: وَجُوهَهُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

وهنا أضاف سبحانه البلدة إلى نفسه، والمراد: مكة المكرمة.

(يعني: أمرت أن أخصَّ بعبادتي وتوحيدي الله الذي هو رب هذه البلدة يعني مكة، وإنما خصَّها من بين سائر البلاد بالذكر؛ لأنها مضافة إليه، وأحب البلاد وأكرمها عليه، وأشار إليها إشارة تعظيم؛ لأنها موطن نبيه، ومهبط وحيه)<sup>323</sup>. وفيها حَرَّمَهُ وَبَيْتُهُ.

حِكْمَةُ اخْتِيَارِ مَكَّةَ مَكَانًا لِلْكَعْبَةِ:

وقد يسأل سائل، أو يخطر على البال خاطر، إذا كان الله تعالى قد نَسَبَ البيتَ إلى نفسه الشريفة، فما الحكمة من اختيار مكة مكاناً له؟ وهي في أرضٍ جرداء قاحلة، وفي سائر الأرض بقاع عامرة فيها من الأنهار الجارية، والحدائق

<sup>319</sup> المصدر نفسه، (ص140).

<sup>320</sup> تفسير الرازي، (101/32).

<sup>321</sup> انظر: تفسير السعدي، (ص935).

<sup>322</sup> تفسير الماوردي، (348/6).

<sup>323</sup> تفسير الخازن، (191/5).

الغناء، ما يتناسب مع شرف نسبتها إلى الله تعالى، فلنترك أمير الشعراء: أحمد شوقي يُجيبنا بكلماتٍ خلّابةٍ عن هذا التساؤل، وذلك الخاطر، بقوله رحمه الله:

(لو شاء الله تعالى لَبَنَى بَيْتَهُ بِمِصْرَ عَلَى نَهْرٍ فَيَاضٍ، وَوَادٍ كَلَّهُ قِطْعَ الرِّيَاضِ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَاتَّخَذَ بَيْتَهُ بِالشَّامِ، بَيْنَ الْجَدَاوِلِ الْمُظَلِّ لَّةِ، وَالرُّبَى الْمُكَلَّلَةِ، وَالْغُصُونِ الْمَهْدَلَةِ، وَالْقُطُوفِ الْمَذَلَّلَةِ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ جَلَّتْ قَدْرَتُهُ لَرَفَعَ بَيْتَهُ عَلَى أَنْوْفِ الْجَبَابِرَةِ، مَلُوكِ الْأَعْصُرِ الْغَابِرَةِ، وَفَوْقِ هَامِ الْهَتَمِ وَهِيَ مُمَهَّدَةٌ مُنْصَدَّةٌ، فِي الْعُرْفِ الْمَشِيدَةِ وَالْقَبَابِ الْمُمَرَّدَةِ، وَلَكِنَّهُ تَعَالَى نَظَرَ إِلَى أُمِّ الْقُرَى، فَرَأَى بِهَا دُلًّا لِعِزِّ سُلْطَانِهِ، وَافْتِقَارًا إِلَى غِنَاهُ وَإِحْسَانِهِ، وَرَأَى خُشُوعًا يَسْتَأْنِسُ بِهِ الْإِيمَانَ، وَتَجَرُّدًا تَسْكُنُ إِلَيْهِ الْعِبَادَةَ، وَرَأَى انْفِرَادًا يَجْرِي فِي مَعْنَى التَّوْحِيدِ، فَأَمَرَ إِبْرَاهِيمَ حَوَارِيَّهُ وَنَبِيَّهُ، وَخَلِيلَهُ وَصَفِيَّهُ، أَنْ يَرْفَعُ بِذَلِكَ الْوَادِي رُكْنَ بَيْتِهِ، وَيُنْصَبُ بَيْنَ شِعَابِهِ مَنَارَ وَحْدَانِيَّتِهِ... بُنِيَ الْبَيْتُ وَإِذَا الْجَلالُ حُجُبُهُ وَأَسْتَارُهُ، وَالْحَقُّ حَائِطُهُ وَجِدَارُهُ، وَالتَّوْحِيدُ مَظْهَرُهُ وَمَنَارُهُ، وَالنَّبِيُّونَ بُنَاتُهُ وَعَمَّارُهُ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَبُّهُ وَجَارُهُ... قَدْ حَازَ اللَّهُ لَهُ مِنْ نِبَاهَةِ الذِّكْرِ وَفَخَامَةِ الشَّانِ، مَا لَمْ يَحْزُرْ لِقَدِيمٍ مِنْ مَعَالِمِ الْحَقِّ وَلَا حَدِيثٍ: بَرَّ الْعِبَادَةَ، وَفَضِيلَةَ الْحَجِّ، وَشَرَفَ الْبَانِي، وَرُوعَةَ الْعِتْقِ، وَجَلَالَ التَّارِيخِ)<sup>324</sup>.

<sup>324</sup> أحمد شوقي الأعمال النثرية، المجلس الأعلى للثقافة . مصر، (2007م).

## المبحث الرابع فيه مقام إبراهيم

من خصائص البيت العتيق أنّ فيه مقام إبراهيم عليه السلام، وهو الحجر الذي قام عليه حين ارتفع بناؤه للبيت، وشق عليه تناول الحجارة، فكان يقوم عليه ويبنى، وإسماعيل عليه السلام يناوله الحجارة ويحوله في نواحي البيت حتى انتهى من البناء<sup>325</sup>.

### مقام إبراهيم في القرآن:

ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ الْكَرِيمِ:

**الموضع الأول:** قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: 125].

وثبت عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال: يا رسول الله، لو اتَّخَذْنَا

مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَنَزَلَتْ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>326</sup>.

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنها؛ قال: (قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكَعَتَيْنِ)<sup>327</sup>.

**الموضع الثاني:** قوله سبحانه: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران: 96].

و(مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ) مبتدأ، والخبر محذوف، أي: منها مقام إبراهيم<sup>328</sup>.

وقيل: (مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ) عطف بيان لقوله: (آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ)<sup>329</sup>.

قال الزمخشري رحمه الله: (فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ صَحَّ بَيَانُ الْجَمَاعَةِ بِالْوَاحِدِ؟

قُلْتَ: فِيهِ وَجْهَانُ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يُجْعَلَ وَحْدَهُ بِمَنْزِلَةِ آيَاتٍ كَثِيرَةٍ؛ لظهور شأنه وقوة

دلالاته على قدرة الله ونبوة إبراهيم، من تأثير قدمه في حجر صلا؛ كقوله تعالى: ﴿إِنَّ

إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل 120] **والثاني:** اشتماله على آيات؛ لأن أثر القدم في

<sup>325</sup> انظر: تفسير الطبري، (232/13).

<sup>326</sup> رواه البخاري، (157/1)، (ح393).

<sup>327</sup> رواه البخاري، (588/2)، (ح1547).

<sup>328</sup> انظر: التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكبري (281/1).

<sup>329</sup> انظر: الكشاف، (415/1).

الصخرة الصماء آية، وغوصه فيها إلى الكعبين آية، وإلانة بعض الصخر دون بعض آية، وإبقائه دون سائر آيات الأنبياء . عليهم السلام . آية لإبراهيم عليه السلام خاصة، وحفظه مع كثرة أعدائه من المشركين وأهل الكتاب والملاحدة ألوف سنين آية<sup>330</sup>.

(والآية في مقام إبراهيم عليه السلام أنه قام على حجر فأثرت قدماه فيه، فكان ذلك دليلاً على قدرة الله، وصِدْق إبراهيم عليه السلام)<sup>331</sup>.

### حِفْظُ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الطُّقُوسِ الشَّرِكِيَّةِ:

بالإضافة إلى ما سبق ذكُرُهُ من دلالاتِ وآياتِ اشتمَلَ عليها مقام إبراهيم عليه السلام، فقد بَلَغَ الشَّرْفُ مداه، والإعجازُ غايته، عندما حَفِظَ اللهُ تعالى هذا الأثر لِقَدَمِي نَبِيِّ اللهِ إبراهيم عليه السلام، مع حبِّ الناس له عليه السلام، وبقاء بقايا من شرعته ونسكِهِ تُؤدَّى كما هي في عصور الشرك وعبادة الأوثان، حَفِظَهُ سبحانه وتعالى من أن يُتَّخَذَ صنماً أو وثناً يُعبد، مع أن هذه العبادة الشِّرْكِيَّة كانت منتشرة في ذلك الزمان، فلم يُذكر أن أحداً من المشركين عَبَدَ مقام إبراهيم أو الحجر الأسود، وفي ذلك حكمة بالغة (فإنهما لو عبدا من دون الله في الجاهلية، ثم جاء الإسلام بتعظيمهما باستلام الركن الأسود، والصلاة خلف المقام، لقال المنافقون وأعداء الإسلام: إن الإسلام أقرَّ احترام بعض الأصنام وإنه لم يخلص من شائبة الشرك - وَلْتَمَسْكَ بعبادتهما مَنْ كان يعبد أحدهما من قبل)<sup>332</sup>.

ولم يوجد عند جميع الأمم أثر حَفِظَهُ اللهُ تعالى على مَرِّ الأزمان كما يوجد عند الأمة الإسلامية من حفظ مقام إبراهيم والحجر الأسود، ولا يزالان محفوظين إلى يوم القيامة.

330 المصدر نفسه، والصفحة نفسها.

331 زاد المسير، لابن الجوزي (427/1).

332 مقام إبراهيم، محمد طاهر الكردي المكي (ص107).



## بدعةٌ مُحدثة:

من البدع التي أحدثها بعض الناس عند المقام: التمسح به، وتقبيله، ونحو ذلك مما لم يأت به الشرع، وفي ذلك يقول قتادة رحمه الله: (أُمرُوا أَنْ يُصَلُّوا عِنْدَهُ، وَلَمْ يُؤْمَرُوا بِمَسْحِهِ، وَلَقَدْ تَكَلَّفَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ شَيْئاً لَمْ يَتَكَلَّفْهُ أَحَدٌ قَبْلَهُمْ)<sup>333</sup>.

ورغم سوء هذه البدعة، إلا أنها لا تُمثِّل مظهراً من مظاهر الشرك؛ لأنها تصدر عن بعض الجهال الذين تحكمت فيهم العاطفة، فصَدَرَت عنهم البدعة انسياقاً وراء عاطفتهم، لا تعبيراً عن عقيدة، أو إيمان.

<sup>333</sup> المناسك، لابن أبي عروبة (ص35).

## المبحث الخامس اشتياق الأئمة إليه

من أبرز خصائص البيت العتيق اشتياق الأئمة إليه، وتعلق الأرواح به، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ [البقرة: 125].

فهو (تتبيه من الله تعالى لعباده على فضله، وتعديداً لِنِعْمِهِ التي منها أن جعل البيت الحرام للعرب عموماً، ولقريشٍ خصوصاً مثابةً للناس، أي: معاداً في كلِّ عامٍ لا يخلو منهم، يقال: تاب إلى كذا، أي: رجع وعاد إليه)<sup>334</sup>.

**المثابة في اللغة:**

قال الرازي رحمه الله: **(قال أهل اللغة: أصله من تاب يثوب مثابة وثوباً إذا رجع، يقال: تاب الماء إذا رجع إلى النهر بعد انقطاعه، وثاب إلى فلان عقله، أي: رجع، وتفرَّق عنه الناس، ثم تابوا، أي: عادوا مجتمعين)**<sup>335</sup>.

**والمعنى:** (جعلنا البيت مرجعاً للناس ومُعَاذاً، يأتونه كلَّ عام، ويرجعون إليه، فلا يقضون منه وطراً)<sup>336</sup>.

### خلاصة تفسير الآية:

قال ابن كثير رحمه الله: (ومضمون ما فسَّر به هؤلاء الأئمةُ هذه الآية: أن الله تعالى يذكر شرفَ البيت وما جعله موصوفاً به شرعاً وقَدَرًا، من كونه مثابةً للناس، أي: جعله محلاً تشتاق إليه الأرواح، وتجنُّ إليه، ولا تقضي منه وطراً، ولو ترددت إليه كلَّ عام؛ استجابةً من الله تعالى لدعاء خليله إبراهيم عليه السلام في قوله: ﴿فَاجْعَلْ أَفْعَدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ إلى أن قال: ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ﴾ [إبراهيم]<sup>337</sup>.

<sup>334</sup> أحكام القرآن، لابن العربي (57/1).

<sup>335</sup> التفسير الكبير، (57/4).

<sup>336</sup> تفسير الطبري، (532/1).

<sup>337</sup> تفسير ابن كثير، (169/1).

### الحِكْمَةُ مِنْ جَعْلِ الْبَيْتِ مِثَابَةً:

(وإنما فعل الله تعالى ذلك لِمَا فِيهِ مِنْ مَنَافِعِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَمَا مَنَافِعُ الدُّنْيَا: فَلأنَّ أَهْلَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ يَجْتَمِعُونَ هُنَاكَ، فَيَحْصِلُ لَهُمْ مِنَ التِّجَارَاتِ وَضُرُوبِ المَكَاسِبِ مَا يَعْظَمُ بِهِ النِّفْعُ، وَأَيْضاً فَيَحْصِلُ بِسَبَبِ السَّفَرِ إِلَى الحَجِّ عِمَارَةُ الطَّرِيقِ وَالبِلَادِ، وَمُشَاهَدَةُ الأَحْوَالِ المَخْتَلِفَةِ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَا مَنَافِعُ الدِّينِ: فَلأنَّ مَنْ قَصَدَ البَيْتَ رَغْبَةً مِنْهُ فِي النُّسُكِ وَالتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وإِظْهَارِ العِبَادِيَّةِ لَهُ، وَالمَوَاطَبَةِ عَلَى العِمْرَةِ وَالمَطَافِ، وإِقَامَةِ الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ المَسْجِدِ المُكْرَمِ وَالاِعْتِكَافِ فِيهِ، يَسْتَوْجِبُ بِذَلِكَ ثَوَاباً عَظِيماً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى)<sup>338</sup>.

### الكعبة والمنافع الدنيوية والدنيوية:

وَمِنْ مَكَاسِبِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، اجْتِمَاعُ المَسْلِمِينَ فِي كُلِّ عَامٍ، وَمَعْرِفَةُ أحوالهم، وَتَدَبُّرُ شُؤُونِهِمْ، بِاعتباره مؤتمراً عالمياً، لا مثيل له، ولا نظير، فليس هناك مَنْ يَسْتَطِيعُ تَجْمِيعَ هَذَا العَدَدِ الهائلِ مِنَ البَشَرِ، عَلَى اِخْتِلَافِ أَلْوَانِهِمْ، وَتَنَوُّعِ مَشَارِبِهِمْ وَمَوَارِدِهِمْ، إِلَّا حُجَّ بَيْتَ اللَّهِ الحَرَامِ، مُعَلِّنين فِيهِ تَوْحِيدَ اللَّهِ تَعَالَى، مُظْهِرينَ مِنْ خِلَالِهِ عِزَّ الإِسْلَامِ وَمَنْعَتَهُ وَقُوَّتَهُ، مَلْفَتِينَ أَنْظَارَ البِشْرِيَّةِ جَمْعَاءَ إِلَى تِلْكَ المَنَاسِكِ المُعْظَمَةِ فِي نَفُوسِ المَسْلِمِينَ وَاجْتِمَاعِهِمْ عَلَيْهَا، وَكَمْ أَسْلَمَ بِسَبَبِ رُؤْيَا هَذَا المَشْهَدِ المَهْيَبِ مِنْ غَيْرِ المَسْلِمِينَ، وَكَمْ تَابَ وَأَنَابَ بِرُؤْيَا مِنْ أبنَاءِ المَسْلِمِينَ مَمَّنْ كَانُوا عَلَى ضَلَالَةٍ!

### جَدْبُ الكعبة للقلوب أعظم من جَدْبِ المِغْنَاتِيسِ للحديد:

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ ابْنُ القَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَدْ ظَهَرَ سِرُّ هَذَا التَّفَضُّيلِ وَالاِخْتِصَاصِ فِي انْجِدَابِ الأَفئِدَةِ، وَهَوَى القُلُوبِ وَانْعِطَافِهَا وَمَحَبَّتِهَا لِهَذَا البَلَدِ الأَمِينِ، فَجَدْبُهُ لِقُلُوبِ أَعْظَمِ مِنْ جَدْبِ المِغْنَاتِيسِ للحديد، وَلِهَذَا أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ أَنَّهُ مِثَابَةٌ لِلنَّاسِ، أَي: يَثُوبُونَ إِلَيْهِ عَلَى تَعَاقُبِ الأَعْوَامِ مِنْ جَمِيعِ الأَقْطَارِ، وَلَا يَقْضُونَ مِنْهُ وَطْراً، بَلْ كَلَّمَا أَزْدَادُوا لَهُ زِيَارَةً، أَزْدَادُوا لَهُ اشْتِيَاقاً.

فَلِلَّهِ، كَمْ لَهَا مِنْ قَتِيلٍ وَسَلِيبٍ وَجَرِيحٍ، وَكَمْ أُنْفِقَ فِي حُبِّهَا مِنَ الأَمْوَالِ وَالأَرْوَاحِ، وَرَضِيَ المُحِبُّ بِمَفَارِقَةٍ فَلَذِ الأَكْبَادِ وَالأَهْلِ، وَالأَحْبَابِ وَالأَوْطَانِ، مُقَدِّماً بَيْنَ

<sup>338</sup> التفسير الكبير، (57/4).

يديه أنواع المخاوف والمتالف، والمعاطف والمشاق، وهو يستد ذلك كله ويستطيعه، ويراه. لو ظهر سلطان المحبة في قلبه. أطيّب من نعم المتحلية وترفهم ولذاتهم)<sup>339</sup>.

### المبحث السادس تشدُّ الرِّحالُ إليه

ومن خصائص مسجد الكعبة أنه أوّل المساجد الثلاثة التي تشدُّ إليها الرِّحال، وهو أفضلها.

#### الأدلة:

1. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تشدُّ الرِّحالُ<sup>340</sup> إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي، ومسجد الأقصى<sup>341</sup>)<sup>342</sup>.

2. عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إنّما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة، ومسجدي، ومسجد إيلياء<sup>343</sup>)<sup>344</sup>.

3. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتيت الطور، فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه، فقال: من أين جئت؟ قلت: من الطور، قال: لو لقيتك من قبل أن تأتيه لم تأتيه، قلت له: ولم؟ قال: إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

<sup>339</sup> زاد المعاد، (51/1) بتصرف يسير.

<sup>340</sup> (الرِّحال): جمع رَحْلٍ، وهو للبعير كالسرج للفرس، وكنتى بشدِّ الرِّحال عن السفر؛ لأنه لازمه. انظر: فتح الباري، (64/3).

<sup>341</sup> (مسجد الأقصى): سُمِّي الأقصى؛ لبعده من المسجد الحرام.

انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (168/9).

<sup>342</sup> رواه البخاري، (703/2)، (ح1893)؛ ومسلم، (1014/2)، (ح1397).

<sup>343</sup> مسجد إيلياء: هو بيت المقدس. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (168/9).

<sup>344</sup> رواه مسلم، (1015/2)، (ح1397).

(لَا تُعْمَلُ<sup>345</sup> الْمَطْيُ<sup>346</sup> إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ؛ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ)<sup>347</sup>.

4. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هَذَا، وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ)<sup>348</sup>.  
وجه الدلالة: فضيلة المساجد الثلاثة، ومزيتها على غيرها، وفضيلة شد الرحال إليها.

سبب شدِّ الرِّحَالِ إِلَيْهَا:

والسبب في اختصاص هذه المساجد الثلاثة بشدِّ الرِّحَالِ إليها دون غيرها من بيوت الله تعالى؛ لكونها مساجد الأنبياء . عليهم الصلاة والسلام . لأن المسجد الحرام قبلة الناس وإليه حجُّهم، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم أسس على التقوى، والمسجد الأقصى كان قبلة الأمم السالفة<sup>349</sup>، وقُدِّم المسجد الحرام؛ لفضيلته عليهما.  
قال الإمام مالك رحمه الله: (مَنْ نَذَرَ صَلَاةً فِي مَسْجِدٍ لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا بِرَاحِلَةٍ، فَإِنَّهُ يُصَلِّي فِي بَلَدِهِ، إِلَّا أَنْ يَنْذَرَ ذَلِكَ فِي مَسْجِدِ مَكَّةَ، أَوْ الْمَدِينَةَ، أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَعَلَيْهِ السَّيْرُ إِلَيْهَا)<sup>350</sup>.

ولقد (كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع مُعظمة بزعمهم يزورونها، ويتبركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فسَدَّ النبي صلى الله عليه وسلم الفساد؛ لئلا يلتحق غير الشعائر بالشعائر، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله)<sup>351</sup>.

<sup>345</sup> (لَا تُعْمَلُ): أي: لا تُحْتَفًى وَتُسَاق. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، (301/3).

<sup>346</sup> (الْمَطْيُ): جمع مطية، وهي الناقة التي يُركب مطاها، أي: ظهرها.

انظر: المصدر نفسه، (340/4).

<sup>347</sup> رواه النسائي، (114/3)، (ح1430).

وصححه الألباني في (صحيح سنن النسائي)، (461/1)، (ح1429).

<sup>348</sup> رواه أحمد في (المسند)، (350/3)، (ح14824).

وصححه الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة)، (392/2)، (ح1648).

<sup>349</sup> انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (253/7).

<sup>350</sup> شرح صحيح البخاري، لابن بطال (1015/3)؛ الاستذكار، لابن عبد البر (41/2).

<sup>351</sup> حجة الله البالغة، شاه ولي الله الدهلوي (ص408).

ونقل ابن حجر رحمه الله عن السبكي رحمه الله قوله: (ليس في الأرض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال إليها غير البلاد الثلاثة، ومرادي بالفضل: ما شهد الشرع باعتباره، ورثب عليه حُكماً شرعياً، وأما غيرها من البلاد فلا تُشد إليها لذاتها، بل لزيارة، أو جهاد، أو علم، أو نحو ذلك من المندوبات أو المباحات)<sup>352</sup>.

### مسجد الكعبة أفضل الثلاثة في شد الرحال إليها:

وقدّم مسجد الكعبة على مسجد المدينة والمسجد الأقصى؛ لما فيه من المزايا والفضائل والخصائص التي لا تتوافر فيهما، فهو أولى بشد الرحل إليه منهما<sup>353</sup>.

### المسجد الحرام يقوم مقام المسجدين حال النذر:

ومن دقيق ما ذُكر في تقديم المسجد الحرام على مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم والمسجد الأقصى: أنه لو نذر المسلم الاعتكاف أو الصلاة فيهما قام المسجد الحرام مقامهما، ولم يجب عليه قصدهما عند جمهور العلماء. خلافاً للمشهور من مذهب الإمام مالك في تفضيله المدينة<sup>354</sup>.

### سبب أفضليته:

أن النادر أتى بالواجب وزيادة، وأما هما فلا يقومان مقامه، ولا يغنيان عنه؛ لأنهما أدنى منه فضلاً ومكانة، والأدنى لا يقوم مقام الأعلى<sup>355</sup>.

### الأدلة:

1. ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه قال: يا رَسُولَ اللَّهِ! إني نذرتُ في الجاهليّة أن أعتكفَ ليلَةً في المَسْجِدِ الحَرَامِ. قال: (أَوْفِ بِنَذْرِكَ)<sup>356</sup>.

<sup>352</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري، (66/3).

<sup>353</sup> انظر: شرح معاني الآثار، (125/3)؛ شرح فتح القدير، (128/3)؛ بداية المجتهد،

(312/1)؛ المغني، (83/3).

<sup>354</sup> انظر: شرح فتح القدير، (128/3)؛ بداية المجتهد، (312/1)؛ المغني، (83/3).

<sup>355</sup> انظر: المصادر السابقة.

<sup>356</sup> رواه البخاري، (2464/6)، (6319).

2. عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّهِ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ؛ أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ رَكَعَتَيْنِ! قَالَ: (صَلِّ هَا هُنَا)، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: (صَلِّ هَا هُنَا) ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: (شَأْنُكَ إِذْنٌ)<sup>357</sup>.

3. ما جاء أَنَّ امْرَأَةً اشْتَكَّتْ شَكْوَى<sup>358</sup>، فَقَالَتْ: إِنْ شَفَانِي اللَّهُ لِأَخْرَجَنِّي فَلَأُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَبَرَأَتْ، ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ، فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ. فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَنَعْتُ، وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ)<sup>359</sup>.

**وجه الدلالة:** مسجد الكعبة هو أفضل المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال؛ لما فيه من المزايا والفضائل والخصائص التي لا تتوافر في مسجدَي المدينة وبيت المقدس.

قال سعيد بن المسيب رحمه الله: (من نذر أن يعتكف في مسجد إيلياء، فاعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أجزأ عنه، ومن نذر أن يعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فاعتكف في المسجد الحرام أجزأ عنه)<sup>360</sup>.

<sup>357</sup> رواه أبو داود، (236/3)، (ح3305).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (2/326)، (ح3305).

<sup>358</sup> (اشتكت شكوى): أي: مرضت مرضاً.

<sup>359</sup> رواه مسلم، (2/1014)، (ح510).

<sup>360</sup> شرح صحيح البخاري لابن بطال، (3/179).

## المبحث السابع الكعبة قبله المسلمين

وفيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول:** قبله المسلمين في صلاتهم.

**المطلب الثاني:** الحكمة من تحويل القبلة.

**المطلب الثالث:** تكرار الأمر باستقبال الكعبة.

### المطلب الأول

قبله المسلمين في صلاتهم

من خصائص بيت الله الحرام أن جعله الله تعالى قبله<sup>361</sup> للمسلمين،

يستقبلونه في جميع صلواتهم كل يوم إلى يوم الدين.

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل بيت المقدس والكعبة معاً ثلاث

سنوات وهو بمكة، قبل أن يُهاجر إلى المدينة<sup>362</sup>، ثم بعدما هاجر إلى المدينة استقبل

بيت المقدس في جميع صلواته، ومكث على ذلك ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر

شهراً، وقد كان هذا الاستقبال بأمر من الله تعالى<sup>363</sup>، ثم حُولت القبلة تجاه الكعبة،

يستقبلها المُصلُّون في صلواتهم من كلِّ بقاع الأرض، وحتى قيام الساعة.

**الأدلة:**

1. ما جاء عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: (كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يصلي وهو بمكة نحو بيت المقدس، والكعبة بين يديه، وبعدهما هاجر

إلى المدينة ستة عشر شهراً، ثم صرف إلى الكعبة)<sup>364</sup>.

<sup>361</sup> قال أهل اللغة: أصل القبلة الجهة، وسميت الكعبة قبلة؛ لأنَّ المصلي يقابلها وتقابلها.

انظر: المجموع، (191/3).

<sup>362</sup> انظر: تفسير ابن كثير، (158/1)؛ فتح الباري، (502/1).

<sup>363</sup> انظر: فتح الباري، (502/1).

<sup>364</sup> رواه أحمد في (المسند)، (325/1)، (ح2993).

وقال محققو المسند، (136/5)، (ح2991): (إسناده صحيح على شرط الشيخين).



وفي الحديث **لمح لطيف**، وهو أَنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم عندما كان بمكة أمكنه الجمع بين ما يهوى فؤاده . وهو الصَّلَاة إلى الكعبة . وبين ما أمره به ربُّه . وهو الصَّلَاة نحو بيت المقدس . فكان يستقبل الكعبةَ وبيت المقدس معاً، فلمَّا هاجر إلى المدينة وهي إلى الشمال من مكة؛ لم يعد يمكنه الجمع بينهما فاتَّجه إلى ما أمر به ربُّه من الصَّلَاة نحو بيت المقدس مؤثراً أمر ربِّه على هوى نفسه، إلى أن جاء أمر ربِّه بالتَّوجُّه نحو الكعبة.

2. ما جاء عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ أن يُوجَّه إلى الكعبة؛ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ﴾ [البقرة: 1٤٤]، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكُعْبَةِ<sup>365</sup>).

#### الجمع بين الروايتين:

أفاد حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه { مكثوا يصلون نحو بيت المقدس وهم بالمدينة ستة عشر شهراً، وفي حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما ستة عشر أو سبعة عشر شهراً، فالشك من البراء رضي الله عنه، ومن أجل ذلك اختلف العلماء: فرجح النووي: أنها ستة عشر شهراً<sup>366</sup>، على حين نصَّ القاضي عياض: على صحة سبعة عشر شهراً<sup>367</sup>، وجمع بينهما بعضهم؛ كابن حجر رحمه الله قائلاً: (والجمع بين الروايتين سهل: بأن يكون من جزم بستة عشر لفق من شهر القدوم، وشهر التحويل شهراً، وألغى الزائد، ومن جزم بسبعة عشر عدَّهما معاً، ومن شكَّ تردَّد في ذلك، وذلك أن القدوم كان في شهر ربيع الأول بلا خلاف، وكان التَّحوِيل في نصف شهر رجب، من السنة الثانية على الصحيح، وبه جزم الجمهور)<sup>368</sup>.

<sup>365</sup> رواه البخاري، (155/1)، (ح390).

<sup>366</sup> انظر: المجموع، (190/3).

<sup>367</sup> انظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض (250/2).

<sup>368</sup> فتح الباري، (97.96/1).

## المطلب الثاني الحكمة من تحويل القبلة

إنَّ تحويل القبلة من بيت المقدس إلى بيت الله الحرام حَدَثٌ عظيم في تاريخ الأمة الإسلامية؛ وذلك لما تضمَّنه هذا الحدث من حِكمٍ بالغَةٍ، وفوائدٍ عظيمةٍ، نُشير إليها فيما يلي:

1. إظهار مَنْ سينقاد لحُكمِ الله تعالى مَمَّنْ سَيُعْرِضُ، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: 143] فانقاد المؤمنون، وأعرض السفهاء الذين قال فيهم ربُّ العزَّة: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: 142].

والسفهَاء هنا: هم خفاف الأحلام، ويشمل ذلك مشركي العرب، وأحبار اليهود، والمنافقين<sup>369</sup>.

فكان الحَدَثُ امتحانًا واختبارًا نهائيًّا؛ ليتبيَّن من خلاله للنبي صلى الله عليه وسلم مَنْ معه قلباً وقالباً مَمَّنْ معه قالباً فقط، خاصة وأنَّ هناك مهاماً جساماً، وأهدافاً عظيماً سيواجهها المسلمون، وهي بحاجة إلى أن يكون الصف خالياً من المنافقين والمثبطين والمهزومين؛ ليقوى الصف على مواجهة تلك المهام والأحداث العظيمة، وليدخل تلك المرحلة الجديدة من حياة الأمة آمناً مطمئناً بكامل قُوَّته.

2. أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى الكعبة؛ لأنها قِبلة أبيه إبراهيم عليه السلام، وقد خاطبه الله تعالى بقوله: ﴿قَدْ زَرَى ثَقَلَبُ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 144]. إضافةً إلى ارتباط القلوب وتعلُّق الأفتدة به؛ لما أودعه الله تعالى فيه من تلك المزيَّة التي تميِّز بها عن غيره، ألا وهي اشتياق الأرواح إليه، وحنين الأفتدة نحوه، فكان فؤاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعلِّقاً به، ومشتاقاً إليه إلى أن استجاب له ربُّه، وأعطاه سؤله، وحقَّقَ أمنيته.

<sup>369</sup> انظر: تفسير الطبري، (230/2)؛ الكشاف، (223/1)؛ تفسير ابن كثير، (190/1).

وفيه فائدة أخرى: وهي بيان مكانة رسول الله عند ربّه تعالى، وإكرامه له بتنفيذ ما يخطر بباله، ويهفو إليه فؤاده، وإن كان هذا السبب ليس بالسبب الوحيد كما سيأتي بيانه.

3. تمييز المسلمين عن غيرهم من المشركين واليهود. (فأمرهم الله تعالى حين كانوا بمكة أن يتوجّهوا إلى بيت المقدس؛ لتمييزوا عن المشركين، فلمّا هاجروا إلى المدينة وبها اليهود، أمروا بالتوجه إلى الكعبة لتمييزوا عن اليهود)<sup>370</sup>.

4. تجريد المسلمين من أيّ نعة أو عصبية، والإخلاص لله تعالى في جميع أمورهم؛ فقد كان العرب يُعظّمون البيت الحرام في جاهليتهم، ويعدونه عنوان مجدهم القومي، وقد امتحن الله عباده في تحويل الكعبة إلى بيت المقدس أولاً ثم إلى الكعبة ثانياً؛ ليُخَلِّص نفوسهم وقلوبهم من رواسب الجاهلية، ومن التعلّق بغير الله عز وجل، ويُخَلِّصها كذلك من كل نعة عنصرية، وكل عصبية أرضية، وكل ملابسة تاريخية<sup>371</sup>.

5. تعويد المسلمين على الامتثال لأوامر الله تعالى دون نقاشٍ أو جدال؛ فما دام الأمر صادراً من الله تعالى، فعلى المسلمين السمع والطاعة حتى دون أن يبحثوا عن حكمة أو علة وراء هذا الأمر، فعين الحكمة هو الأمر ذاته الصادر من الله سبحانه وتعالى إلى عباده.

6. تهيئة الناس لقبول رسالة النبي صلى الله عليه وسلم، وأنه بُعث بما بُعث به الأنبياء قبله، فلم يكن بدعاً من الرسل.

وفي ذلك يقول ابن القيم رحمه الله: (وتأمل الحكمة الباهرة في شرع الصلاة أولاً إلى بيت المقدس، إذ كانت قبلة الأنبياء، فبُعث بما بُعث به الرسل، وبما يعرفه أهل الكتاب، وكان استقبال بيت المقدس مقرراً لنبوته، وأنه بعث بما بعث به الأنبياء قبله، وأن دعوته هي دعوة الرسل بعينها، وليس بدعاً من الرسل، ولا مخالفاً لهم، بل مصدّقاً لهم مؤمناً بهم، فلما استقرت أعلام نبوته في القلوب وقامت شواهد صدقه من

<sup>370</sup> التفسير الكبير، (87/4).

<sup>371</sup> انظر: في ظلال القرآن، لسيد قطب (126/1).

كل جهة، وشهدت القلوب له بأنه رسول الله حقاً، وإن أنكروا رسالته عناداً وحسداً وبغياً، وعلم سبحانه أن المصلحة له ولأمته أن يستقبلوا الكعبة البيت الحرام، أفضل بقاع الأرض، وأحبها إلى الله، وأعظم البيوت، وأشرفها، وأقدمها<sup>372</sup>.

7. في تحويل القبلة إلى الكعبة بيان إلهي يشمل عدّة أمور، منها:

أ . انتقال النبوة من تلك الشجرة المباركة من ذرية إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام إلى ذرية إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام، الذي شارك والدّه في بناء الكعبة، والذي ارتبط اسمه بها.

ب . انتقال الأمانة؛ أمانة الدعوة والرسالة إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وانتقلت معها الخيرية التي كانت ممنوحة من قبل إلى بني إسرائيل، فتحوّلت إلى أمة محمد صلى الله عليه وسلم يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويؤمنون بالله.

ج . لتكون الأمة الإسلامية هي الأمة الوسط، ليس فقط من حيث القيم والمثل والمبادئ والتشريعات والاعتقادات، وإنما أيضاً من حيث المكان، فأوسط الشيء أشرفه وأفضله، وليست هناك بقعة على وجه الأرض أشرف ولا أفضل من الكعبة، بيت الله الحرام.

### المطلب الثالث تكرار الأمر باستقبال الكعبة

#### آيات تحويل القبلة:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ أن يستقبل قبلة إبراهيم الخليل عليه السلام، وظلّ طوال ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً يرنو بنظره إلى السماء مناجياً ربّه سبحانه، حتى أمره ربّه باستقبال الكعبة، وفي ذلك أنزل الله تعالى قرآناً يُتلى إلى يوم القيامة:

<sup>372</sup> مفتاح دار السعادة، (30/2).

1. قال تعالى: ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ... ﴾ [البقرة: 144].

2. وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ... ﴾ [البقرة: 149].

رَبِّكَ. وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ... ﴾ [البقرة: 150].

آراء العلماء حول تكرار الأمر باستقبال الكعبة:

تعددت آراء العلماء: حول تكرار الأمر باستقبال القبلة، والفوائد المتعلقة به على النحو الآتي:

1. أن التكرار لتأكيد النسخ؛ لأن نسخ القبلة أول ناسخ وقع في الإسلام، وليحسب هذا التأكيد طمع أهل الكتاب في رجوع المسلمين إلى قبلتهم<sup>373</sup>.

قال القرطبي رحمه الله: (أجمع العلماء: على أن القبلة أول ما نُسِخَ من القرآن)<sup>374</sup>.

2. أن الأمر الأول: لِمَنْ يُشَاهِدُ الكعبة، والثاني: لِمَنْ هُوَ فِي مَكَّةَ وَلَا يُشَاهِدُ الكعبة، والثالث: لِمَنْ هُوَ فِي بَقِيَّةِ الْبِلَادِ<sup>375</sup>.

3. أن الأمر الأول: لِمَنْ هُوَ بِمَكَّةَ، والثاني: لِمَنْ فِي بَقِيَّةِ الْبِلَادِ، والثالث: لِمَنْ خَرَجَ فِي الْأَسْفَارِ، وَرَجَّحَهُ الْقُرْطُبِيُّ<sup>376</sup>.

## المبحث الثامن

<sup>373</sup> انظر: الناسخ والمنسوخ، للقاسم ابن سلام (ص 20)؛ تفسير الطبري، (502/1).

<sup>374</sup> تفسير القرطبي، (151/2).

<sup>375</sup> انظر: تفسير ابن كثير، (196/1).

<sup>376</sup> انظر: تفسير القرطبي، (168/2).

## مشروعية الطواف حوله

### تعريف الطواف:

الطواف في اللغة: هو الدوران<sup>377</sup>.

وفي المعنى الاصطلاحي: هو الدوران حول الكعبة طاعةً لله تعالى<sup>378</sup>؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَطَهَّرَ بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦]. وقوله تعالى: ﴿وَلِيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

### اختصاص البيت العتيق بالطواف:

وخصَّ الله تعالى بيته الحرام دون سائر بقاع الأرض بشعيرة لا يجوز فعلها إلا فيه؛ وهي الطواف، ذلك النُسك الفريد؛ في شكله وفي معناه، فلا يجوز الطواف بغيره، ومن طاف بغير البيت العتيق؛ من شجرٍ أو حجرٍ أو قبرٍ أو مسجد فهو ضال، بل من اعتقد الطواف بغيره ديناً وقربةً لله عز وجل فهو مشرك كافر، نسأل الله العافية<sup>379</sup>.

وهذا هو الفارق بين الطواف بالبيت وبين الطواف بغيره، فالطواف بالبيت يتخذ شكلاً ونُسكاً مُعَيَّناً أتت به الشريعة الغراء؛ ليكون شعيرة تعبدية لله تعالى، ويدل معناه على الاستسلام والإذعان والانقياد لله تعالى؛ الذي حرَّم كافة أشكال الطواف، وجعلها شركاً والعياذ بالله، أمّا حول الكعبة فأباحه؛ ليعلم المؤمن أنّ الله تعالى يتعبّد عباده بما يشاء، وليس أمام العبد إلا أن يُنقذ ما أمر الله به دون أعمال للعقل أو الفكر، فمتى صدر الأمر من الله تعالى، وجب على العبد التنفيذ، وهذا هو معنى من المعاني التي يتضمَّنها الطواف حول البيت العتيق.

<sup>377</sup> انظر: لسان العرب، (225/9)؛ معجم لغة الفقهاء، د. محمد رواس قلعه (ص293).

<sup>378</sup> فتح الباري، (470/3).

<sup>379</sup> انظر: الطواف وأهم أحكامه، د. شرف بن علي الشريف، مجلة البحوث الإسلامية

بالياض، (عدد:44)، (ص178).

ومشروعية الطواف حول البيت العتيق أعطته مزيةً وخصيصةً تفرّد بها عن سائر الأماكن والبقاع تشريفاً لهذا المكان وتكريماً له.

### الأمر بالاستمتاع بالطواف:

الطواف بالبيت العتيق فرصة أمرنا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بالاستمتاع بها قبل أن نُحرّمها؛ ولأنها قد لا تدوم طويلاً، إذ أخبر صلى الله عليه وسلم بضرورة استثمارها قبل فوات الأوان، فعن ابن عمّره رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي النَّالِثَةِ)<sup>380</sup>.

### أنواع الطواف:

هناك ستة أنواع للطواف<sup>381</sup>، وهي على النحو التالي:

- 1- طواف حين دخول مكة، وله عدة أسماء: فيسمى طواف القدوم، وأول العهد، والدخول، واللقاء، والورود، والوارد، والقادم، والتحية، وأشهرها: طواف القدوم.
- 2- طواف الإفاضة<sup>382</sup>، ويقال له: طواف الزيارة، والركن، والفرض، والصدر.
- 3- طواف الوداع، ويقال له: طواف الصدر<sup>383</sup>، وآخر العهد، ومحله: عند إرادة السفر من مكة بعد قضاء مناسكه كلها .
- وهذه الثلاثة مشروعة في الحج، وسأتكلم عنها تفصيلاً إن شاء الله تعالى .
- 4- ما يتحلل به في فوات الحج.
- 5- طواف نذر.
- 6- طواف تطوع<sup>384</sup>.

<sup>380</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه)، (128/4)، (ح2506).

وصححه الألباني في (صحيح موارد الظمان)، (410/1)، (ح804).

<sup>381</sup> انظر: قوانين الأحكام، لابن جزّي (ص150)؛ المبسوط، (34/4)؛ المجموع، (220/8)؛ المغني والشرح الكبير، (469/3).

<sup>382</sup> الإفاضة: سمي بذلك؛ لرجوع الحاج من عرفات.

<sup>383</sup> الصدر: سمي بذلك؛ لأنه مرجع المسافر من مقصده. انظر: لسان العرب، (448/4).

ولا ريب أنّ فضل الطواف عظيم؛ لأن الله تعالى أمر به في كتابه العزيز، وقد فعله النبي صلى الله عليه وسلم وحث عليه، والله تعالى لا يأمر إلا بما له فضل كبير، وفيه فائدة للناس في الدنيا والآخرة، ولا يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما ينفع في الدنيا والآخرة، ويكفيه فضلاً أنه طاعة لله، واستجابة لأمره.



## المبحث التاسع عين زمزم تُجاورها

وفيه خمسة مطالب:

**المطلب الأول:** زمزم ثمرة دعاء الخليل، وتوكل هاجر.

**المطلب الثاني:** انبثاق عين زمزم بواسطة جبريل.

**المطلب الثالث:** زمزم أعظم النعم والمنافع.

**المطلب الرابع:** غسل بزمنم قلب أظهر الخلق.

**المطلب الخامس:** عين زمزم لا تتضبُّ أبداً.

### المطلب الأول زمزم ثمرة دعاء الخليل، وتوكل هاجر

لَمَّا تَرَكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هَاجِرَ وَابْنَهَا إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْبَيْتِ الْمُحَرَّمِ (تَبِعْتُهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَتْ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي، الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا، وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: اللَّهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: إِذْنٌ لَا يُضَيِّعُنَا، ثُمَّ رَجَعْتَ، فَأَنْطَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لَا يَرَوْنَهُ، اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ، ثُمَّ دَعَا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْعَدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارزُقْهُمْ مِنْ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: 37].

... فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه. أو قال: بجناحه. حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف.

قال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم: يرحم الله أم إسماعيل، لو تركت زمزم. أو قال: لو لم تغرف من الماء. لكأنت زمزم عيناً معيناً<sup>385</sup>.

<sup>385</sup> رواه البخاري، (1227/3)، (ح3184).

زمزم دليل ملموس لمن طلب القدوة في التوكل:

وتبقى زمزم شاهداً على توكل هاجر رحمة الله على ربها وحسن ظنّها به؛ إذ أذعن لأمره وانقادت لمشيئته، قائلة: (إِذْنٌ لَا يُضَيِّعُنَا)، فرجعت واثقة من فضل الله تعالى، وعنايته بها وبرضيعةها، كما مرّ بالحديث. فزمزم إذن ليست مجرد عين تتبع منها الماء، وإنما هي قصة إيمان حقيقية، تشهد عليها وتقصّها لمن يشاهدها ويراها، وتخليدٌ لذكرى تلك المرأة المؤمنة الواثقة من رحمة ربّها، الموقنة بفضله.

وهي دليل مادي ملموس لكل من أراد العبرة، وطب القدوة في التوكل على الله، وحسن الظن به، صرّب الله مثلاً غير مكتوب، ولا مسموع، وإنما مثلاً مرئياً؛ ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في الفهم، لمن كان له قلب، وكان له عقل.

#### المطلب الثاني

#### انبثاق عين زمزم بواسطة جبريل

من خصائص ماء زمزم أنه انبثق بواسطة جبريل الأمين عليه السلام بأمر الله تعالى له، ولو شاء الله تعالى لأمر الماء أن ينبع بنفسه كباقي المياه، ولكن أراد سبحانه إظهار شرف هذا الماء المبارك، فكان ذلك زيادةً له في التشريف والبركة والتعظيم.

قال ابن عباس رضي الله عنهما. في شأن انبثاق عين زمزم: (فلما أشرقت [هاجر] على المروّة سمعت صوتاً، فقالت: صه. تريد نفسها. ثم تسمعت، فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غوات، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه. أو قال: بجناحه. حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تعرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تعرف<sup>386</sup>).

وفي رواية: (فإذا هي [هاجر] بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل عليه السلام، قال: فقال بعقبه هكذا، وعمر عقبه على الأرض، قال: فانبثق

<sup>386</sup> رواه البخاري، (1227/3)، (ح3184).

الماء، فَدَهَشَتْ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، فَجَعَلَتْ تَخْفِرُ، قال: فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: **لَوْ تَرَكْتُهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا** (387).

من أسماء زمزم:

لأنبثاق ماء زمزم بواسطة جبريل عليه السلام كانت العرب تُطلق عليها أسماءً وأوصافاً تُناسب هذا الحدّث الجَلَل، فمن ذلك:

1. **رَكْضَةُ جَبْرِيلَ: أي: وطأته وخفقتة من جناحه. وأصل الرَكْضُ: الضرب بالرجل والإصابة بها، وتَحَرَّكُ الجناح، وسُمِّيت عين زمزم بهذا الاسم؛ لأن جبريل عليه السلام صَرَبَ الأرض بجناحه، فانفجر ماء زمزم** (388).

2. **هَزْمَةُ جَبْرِيلَ: أي: ضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ، فَأَنْخَفَضَ الْمَكَانَ، فَتَبَعَ الْمَاءُ** (389).  
**وَالهَزْمَةُ: العَمَزَةُ بِالْعَقِبِ فِي الْأَرْضِ** (390)، **وقيل: معناه أنه هَزَمَ الْأَرْضَ، أي: كَسَرَ وَجْهَهَا عَنِ عَيْنِهَا حَتَّى فَاضَتْ بِالْمَاءِ الرَّوَاءِ** (391).

3. **هَمْزَةُ جَبْرِيلَ: بتقديم الميم على الزاي. وسميت بذلك؛ لأن جبريل عليه السلام هَمَزَ بِعَقْبِهِ فِي مَوْضِعِ زَمْزَمَ، فَنَبَعَ الْمَاءُ** (392).

قال السهيلي رحمه الله: (وفي تفجيره إيّاها بالعقب دون أن يُفجّرُها باليد أو غيره: إشارة إلى أنها لعقبه وراثته، وهو محمد صلى الله عليه وسلم وأُمَّتُه، كما قال تعالى: ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ ﴾ [الزخرف: ٢٨]. أي: في أُمَّة محمد صلى الله عليه وسلم) (393).

387 رواه البخاري، (1230/3)، (ح3185).

388 انظر: النهاية، (259/2)؛ لسان العرب، (160/7).

389 انظر: معجم ما استعجم، (701/2)؛ النهاية، (262/5)؛ تاج العروس، (97/34).

390 انظر: أخبار مكة، للفاكهي (10/2).

391 انظر: لسان العرب، (608/12).

392 انظر: الروض الأنف، لابن هشام (213/1).

393 الروض الأنف، (257/1). وانظر: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، للصالحى

(187/1).

4. وَطَاءُ جَبْرِيلَ: أَي: خَفَقَةَ مِنْ جَنَاحِهِ<sup>394</sup>.

عين زمزم نبتت في أطهر بقعة:

ومن خصائص ماء زمزم وبركته أن الله تعالى اختار أن ينبثق في أطهر بقعة على وجه المعمورة، وبجوار بيته المعظم، وفي الوادي الخالي من مظاهر الحياة؛ ليظهر بذلك عظيم قدره، إذ اختار له هذا المكان المُحَرَّم، وأحاطه بهذه الخاصية النادرة، وجعله سُقياً مباركة لحجاج وعمار البيت العتيق، بل للناس أجمعين.

### المطلب الثالث

#### زمزم أعظم النعم والمنافع

كانت زمزم من أعظم النعم والمنافع المباركة التي وهبها الله تعالى لخليله إبراهيم عليه السلام استجابةً لدعائه: ﴿وَأَرْزُقْهُمْ مِّنَ الثَّمَرَاتِ﴾، ما جعل هذا الماء المبارك سبباً أولاً لعمارة مكة، ونشوء الحياة فيها وازدهارها على مرّ السنين، وعلى رأس هذا الازدهار: عمارة البيت الحرام، وما يعقب ذلك من مجيء الناس من كلِّ فج عميق؛ ليشهدوا منافع لهم في الدنيا والآخرة؛ كما قال سبحانه: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ \* لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ [الحج: 27، 28].

فزمزم هي اللبنة الأولى في بناء البلد الحرام، وهي الوسيلة الأولى لتحقيق هذا البناء، وهي الإشارة الأولى لجذب الناس إلى هذا المكان؛ لِيَتِمَّ البناء، وليكون كما هو مُشاهد اليوم للحاضر والباد في كلِّ مكان.

(ومن أعظم هذه المنافع العظام التي يَشْهَدُهَا الحجاج والعُمَّار في حرم الله: منفعة ماء زمزم، حيث يشربون ويتصلَّعون منه، وينالون من خيراته وبركاته، ويكسبون الدعاء المستجاب عند شربه، فماء زمزم لما شرب له من حوائج الدنيا والآخرة، فهو حقاً من نِعَمِ الله العظمى التي جعلها الله تعالى للمؤمنين في هذا المكان الطيب المبارك عند بيته المحرَّم.

<sup>394</sup> انظر: أخبار مكة، للفاكهي (9/2).

وهناك مَنْ لا يُحصى من المرضى قد أكرمهم الله بشفائهم ببركة ماء زمزم من أمراض مُعضلة عَجَزَ عنها جَمْعُ الأطباء، وحكمة الحكماء<sup>395</sup>.

### فضائل زمزم لا تُحصى:

ماء زمزم ماءً مبارك؛ فهو في أشرف بقاع الأرض بجوار بيت الله الحرام، وهو تنفيذ لأمرِ الله تعالى، أمرَ به جبريلَ عليه السلام لنجدة أهل بيتِ نبيِّ الله إبراهيم عليه السلام، وقد خصَّه الله تعالى بفضائل لا تُحصى، (ومن يُحصي فضائله؟ فكم من مُبتلى قد عُوِيَ بالمقام عليه، والشُّربِ منه، والاعتسالِ به؟ بعد أن لم يدع في الأرض ينبوعاً إلا أتاه، واستنقع فيه! وكم من مُتزوِّدٍ منه في القوارير إلى أقاصي البلدان؛ لدوائه، وغاسِلِ ثيابه بمائه؛ لما يرجوه من بركته وحُسْنِ عائدته؟)<sup>396</sup>.

### عين زمزم من الآيات البَيِّنَات:

من أعظم الآيات البينات عند بيت الله المحرَّم عين زمزم<sup>397</sup>؛ شأنها شأن مقام إبراهيم، والحجر الأسود، والركن اليماني، والحطيم، ونحوها؛ كما قال سبحانه: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ \* فِيهِ آيَاتٌ مُّبَيِّنَاتٌ ﴾ [آل عمران: 96].

### المطلب الرابع غُسل بزمزم قلب أطهر الخلق

من خصائص ماء زمزم وبركته أن الله تعالى اختاره من بين سائر المياه؛ لغسل قلب حبيبه ومصطفاه من خَلقه صلى الله عليه وسلم؛ ليُستخرج من قلبه حظُّ الشيطان، ولتقوية قلبه وإعداده لتلقي الوحي، فقد شقَّ صدره الشريف صلى الله عليه وسلم أربع مرات، وفي كل مرّة يُغسل بماء زمزم<sup>398</sup>، ومن ذلك:

<sup>395</sup> فضل ماء زمزم، د. سائد بكداش (ص 90).

<sup>396</sup> ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، للثعالبي (ص 559). وانظر: تهذيب اللغة، (92/4).

<sup>397</sup> انظر: تفسير القرطبي، (139/4).

<sup>398</sup> انظر: فتح الباري، (460/1)؛ (481/13).

1. ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ، فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ، فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً، فَقَالَ: هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ، ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، ثُمَّ لِأَمَمَهُ<sup>399</sup>، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ، وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ، [يَعْنِي ظَنْرَهُ<sup>400</sup>] فَقَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ، وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ<sup>401</sup>. قَالَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَلِكَ الْمَخِيطِ<sup>402</sup> فِي صَدْرِهِ<sup>403</sup>.

2. ما جاء عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان أبو ذر رضي الله عنه يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (فَرَجَّ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمَزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا...)<sup>404</sup>.

حِكْمَةٌ غَسَلَ قَلْبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ زَمَزَمَ:

وعن حِكْمَةِ غَسْلِ قَلْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ زَمَزَمَ يُحَدِّثُنَا ابْنُ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَيَقُولُ: (وفيه فضيلة ماء زمزم على جميع المياه، قال ابن أبي جمرة: وإنما لم يُغسل بماء الجنة؛ لِمَا اجتمع في ماء زمزم من كون أصل مائها من الجنة، ثم استقر في الأرض، فأريد بذلك بقاء بركة النبي صلى الله عليه وسلم في الأرض، وقال السُّهَيْلِيُّ: لَمَّا كَانَتْ زَمَزَمَ هَزَمَةَ جِبْرِيلَ رُوحِ الْقُدُسِ، لِأَمِّ إِسْمَاعِيلَ جَدِّ النَّبِيِّ

<sup>399</sup> (لَأَمَمَهُ): أي: جَمَعَهُ وَضَمَّ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ.

انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (216/2).

<sup>400</sup> (ظَنْرُهُ): هي المرضعة، ويقال أيضاً لزوجة المرضعة: ظئر.

انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (217/2).

<sup>401</sup> (مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ): أي: مُتَغَيِّرُ اللَّوْنِ.

<sup>402</sup> (الْمَخِيطِ): هي الإبرة.

<sup>403</sup> رواه مسلم، (147/1)، (ح162).

<sup>404</sup> رواه البخاري، (135/1)، (ح342).

صلى الله عليه وسلم، ناسب أن يُغسل بمائها عند دخول حضرة القدس ومناجاته<sup>405</sup>.

**مُباركةُ النبي صلى الله عليه وسلم عينَ زمزم بريقه الشريف:**

جعل الله تعالى لريق نبينا صلى الله عليه وسلم خصائص ظاهرة، ومعجزات كثيرة باهرة؛ من ذلك: أن ريقه الشريف صلى الله عليه وسلم شفاء للعليل، ورواء للغيل، وغذاء وقوة وبركة ونماء، فكم داوى صلى الله عليه وسلم بريقه الشريف من مريض، فبراً بإذن الله تعالى من ساعته<sup>406</sup>؛ ومن ذلك:

1. ما جاء في قصة عليّ رضي الله عنه يوم غزوة خيبر لمّا (بَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ...) <sup>407</sup>.

2. ما جاء في يوم الحُدَيْبِيَّةِ في تكثير الماء الذي يكفي الألف؛ كما في حديث البراء رضي الله عنه قال: (كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بَيْتْرٌ، فَتَزَحَّنَا هَا، حَتَّى لَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَفِيرِ الْبَيْتْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَمَضْمَضَ، وَمَجَّ فِي الْبَيْتْرِ، فَمَكَّنَّا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ اسْتَقَيْنَا، حَتَّى رَوَيْنَا، وَرَوَتْ . أَوْ صَدَرَتْ . رَكَائِبُنَا) <sup>408</sup>.

3. ومن مُباركة النبي صلى الله عليه وسلم عين زمزم بريقه الشريف: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أنه قال: جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى زمزم، فَتَزَحَّنَا لَهُ دَلْوًا، فَشَرِبَ، ثُمَّ مَجَّ فِيهَا <sup>409</sup>، ثُمَّ أَفْرَغْنَاهَا فِي زَمَزَمَ، ثُمَّ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ تُغْلَبُوا عَلَيْهَا، لَنَزَعْتُ بِيَدِي) <sup>410</sup>.

<sup>405</sup> فتح الباري، (205/7)،

<sup>406</sup> انظر: فضل ماء زمزم، (ص99).

<sup>407</sup> رواه البخاري، (1357/3)، (ح3498).

<sup>408</sup> رواه البخاري، (1311/3)، (ح3384).

<sup>409</sup> (ثُمَّ مَجَّ فِيهَا): أي: رمى بما بقي في فيه الشريف من الماء.

<sup>410</sup> رواه أحمد في (المسند)، (372/1)، (ح3527). وصححه أحمد شاكر في (شرح المسند)،

(177/5)، ومحققو المسند، (467/5)، (ح3527).

4. ما جاء عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه رضى الله عنه؛ (أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ زَمَزَمَ، فَتَمَضَّمَصَ، فَمَجَّ فِيهِ أَطْيَبَ مِنْ الْمِسْكِ . أو قال: مِسْكَ . وَاسْتَنْثَرَ خَارِجاً مِنَ الدَّلْوِ)<sup>411</sup>.

### المطلب الخامس عين زمزم لا تتضُّبُ أبداً

من خصائص ماء زمزم ومميزاتها أنها عين لا تتضُّبُ، ولا تتقطع أبداً، على كثرة استخدامها والاستقاء منها منذ ما يُقارب خمسة آلاف سنة.  
**من أسماء زمزم:**

من أسماء بئر زمزم وأوصافها عند العرب: أنها لا تُنَزَفُ أبداً، ولا تُدْمُ<sup>412</sup>.  
ومعنى: (لا تُنَزَفُ) أي: (لا يُفْنَى ماؤها على كثرة الاستقاء)<sup>413</sup>.  
وفي معنى: (لا تُدْمُ) ثلاثة أقوال:  
(أحدها: لا تُعَابُ، من قولك: دَمَمْتَهُ إِذَا عَيْبْتَهُ.  
والثاني: لا تُلْفَى مَدْمُومَةً، يقال: أَدَمَمْتُهُ، إِذَا وَجَدْتَهُ مَدْمُومًا.  
والثالث: لا يُوجَدُ ماؤها ناقصاً، من قولك: بِئْرٌ ذَمَّةٌ، إِذَا كَانَتْ قَلِيلَةً  
الماء)<sup>414</sup>.

ورجَّح القول الثالث الأصمعيُّ، والشَّهيليُّ<sup>415</sup>.

<sup>411</sup> رواه أحمد في (المسند)، (318/4)، (ح18894).

وحسنه محققو المسند، (167/31)، (ح18874).

<sup>412</sup> انظر: سيرة ابن إسحاق، (4/1)؛ مصنف عبد الرزاق، (115/5)، (رقم9117)؛ أخبار

مكة، للأزرقي (44/2)؛ أخبار مكة، للفاكهي (12/2).

<sup>413</sup> النهاية، (41/5)؛ لسان العرب، (326/9)؛ تاج العروس، (396/24).

<sup>414</sup> تهذيب اللغة، للأزهري (300/14). انظر: النهاية، (169/2)؛ تاج العروس،

(209/32).

<sup>415</sup> انظر: الروض الأنف، (286/1)؛



(قال أبو عبيد: قال الأصمعي: الذَّمَّةُ: القليلةُ الماءِ، يُقال: بئِرٌ ذَمَّةٌ، وجمَعُها ذِمَامٌ)<sup>416</sup>.

ولا ريب أنَّ المعنى الثالث هو المراد هنا في معنى: (لا تُذَمُّ)؛ لأن ماء زمزم لا يصدّق عليها أنها لا تُعاب أو لا تُلقَى مذمومة؛ لأنها مذمومة عند المنافقين. وجاءت الروايات تُؤيِّد المعنى الثالث، ممَّا يدل على أنَّ المعنى الثالث هو المراد، ومن ذلك:

ما جاء في قصة نبع زمزم، قال ابن عَبَّاسٍ رضى الله عنهما قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: (يُرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لو تَرَكَتْ زَمْرَمَ . أو قال: لو لم تُغْرِفْ من الماءِ . لَكَانَتْ زَمْرَمٌ عَيْنًا مَعِينًا)<sup>417</sup>.

وفي رواية أُخرى، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لو تَرَكَتْهُ كان الماءُ ظَاهِرًا)<sup>418</sup>.

قال: فَشَرِبْتُ، وَأَرْضَعْتُ وَلَدَهَا، فقال لها الْمَلَكُ: لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ<sup>419</sup>. قال ابن حجر رحمه الله: (قوله: [لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ] بفتح المُعْجَمَة وسكون التَّحْتَانِيَّة، أي: الهلاك. وفي حديث أبي جَهْمٍ: [لَا تَخَافِي أَنْ يَنْقَدَ الماءُ] وفي رواية عليِّ بنِ الوازع عن أيوبٍ عند الفاكهي: [لَا تَخَافِي عَلَى أَهْلِ هَذَا الوادِي ظَمًا؛ فَإِنَّهَا عَيْنٌ يَشْرَبُ بِهَا ضَيْفَانُ اللهُ]<sup>420</sup> زاد في حديث أبي جَهْمٍ: [فَقَالَتْ: بِشَرِّكَ اللهُ بِخَيْرٍ]<sup>421</sup>).

شهادة التاريخ لماء زمزم:

<sup>416</sup> تهذيب اللغة، للأزهري (299/14).

<sup>417</sup> رواه البخاري، (1228/3)، (ح3184).

<sup>418</sup> رواه البخاري، (1230/3)، (ح3185).

<sup>419</sup> رواه البخاري، (1228/3)، (ح3184).

<sup>420</sup> رواه الفاكهي في (أخبار مكة)، (6/2)، (ح1051).

<sup>421</sup> فتح الباري، (402/6).

(والبرهان الحسبي العظيم على أنه ماء لا يفنى، الواقع الذي عليه ماء زمزم، فلم ينقطع منذ أن نبع لإسماعيل عليه السلام إلى يومنا هذا مع كثرة الاستقاء منه، ولا سيما في أيام رمضان والحج في هذا الزمن، إذ تُسحب منه كميات كبيرة جداً. والناظر في بئر زمزم يجد أنّ مستوى الماء فيها لا يتغيّر، فهو على مستوى واحد، لا يقلُّ ولا يكثر مهما أُخذ منه، فلا ينبع بكثرة بحيث يسيل على وجه الأرض، فلم يُعهد ذلك، ولا يقلُّ بحيث لا يبقى منه شيء)<sup>422</sup>.

---

<sup>422</sup> فضل ماء زمزم، (ص 175) بتصرف يسير.

## المبحث العاشر الكعبة مركز الأرض والكون

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: اتجاه الكعبة نحو البيت المعمور.
- المطلب الثاني: تَوَسُّط الكعبة لليابسة عند العلماء الأوائل.
- المطلب الثالث: الكعبة مركز اليابسة للعالمين القديم والجديد.
- المطلب الرابع: أركان الكعبة تُشير إلى جهات عالميَّة.

### المطلب الأول اتجاه الكعبة نحو البيت المعمور

**البيت المعمور:** هو بيت في السماء السابعة، ويقال له: (الضُّرَّاح)، ووجوده ثابت بنص القرآن والسُّنة؛ فقد أقسم الله تعالى به في كتابه الكريم، فقال سبحانه: ﴿وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ﴾ [الطور:4].

وهو معمور (مدى الأوقات، بالملائكة الكرام عليهم السلام، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك، يتعبدون فيه لربهم، ثم لا يعودون إليه إلى يوم القيامة)<sup>423</sup>.

**الأدلة:**

1. ما جاء عن مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَرَفَعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ»<sup>424</sup>.

2. ما جاء عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ،

<sup>423</sup> تفسير السعدي، (813/1).

<sup>424</sup> رواه البخاري، (1173/3)، (ح3035). ومسلم، (150/1)، (ح149).

قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ. فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ»<sup>425</sup>.

قال ابن كثير رحمه الله: (يعني: يتعبدون فيه، ويطوفون به كما يطوف أهل الأرض بكعبتهم، كذلك ذاك البيت المعمور هو كعبة أهل السماء السابعة، ولهذا وُجِدَ إبراهيم الخليل . عليه الصلاة والسلام . مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ؛ لِأَنَّهُ بَانِي الْكَعْبَةِ الْأَرْضِيَّةِ، وَالْجِزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ)<sup>426</sup>.

وذهب بعض أهل العلم إلى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ الْكَعْبَةُ الْمَشْرُفَةُ؛ كَمَا نَقَلَهُ الزَّمْخَشَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقِيلَ: الْكَعْبَةُ؛ لِكُونِهَا مَعْمُورَةٌ بِالْحُجَّاجِ وَالْعُمَّارِ وَالْمُجَاوِرِينَ)<sup>427</sup>. وَالسَّعْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقِيلَ: إِنَّ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ هُوَ بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامِ، وَالْمَعْمُورُ بِالطَّائِفِينَ، وَالْمَصْلِينَ، وَالذَّاكِرِينَ كُلِّ وَقْتٍ، وَبِالْوُفُودِ إِلَيْهِ بِالْحَجِّ وَالْعَمْرَةِ)<sup>428</sup>.

وَجَمَعَ الشُّوكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ، فَقَالَ: (وَالْبَيْتُ الْمَعْمُورُ: فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، وَقِيلَ: فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا، وَقِيلَ: هُوَ الْكَعْبَةُ، فَعَلَى الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ: يَكُونُ وَصْفُهُ بِالْعِمَارَةِ بِاعْتِبَارِ مَنْ يَدْخُلُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَيَعْبُدُ اللَّهَ فِيهِ، وَعَلَى الْقَوْلِ الثَّلَاثِ: يَكُونُ وَصْفُهُ بِالْعِمَارَةِ حَقِيقَةً أَوْ مَجَازًا بِاعْتِبَارِ كَثْرَةِ مَنْ يَتَعَبَّدُ فِيهِ مِنْ بَنِي آدَمِ)<sup>429</sup>.

إِذَا لَا تَعَارُضَ بَيْنَ الْقَوْلَيْنِ؛ فَهَذَا مَعْمُورٌ فِي الْأَرْضِ، وَذَلِكَ مَعْمُورٌ فِي السَّمَاءِ.

### البيت المعمور فوق الكعبة:

هناك روايات تُثبت أن البيت المعمور فوق الكعبة، وأنها باتجاهه، ومما جاء

في ذلك:

<sup>425</sup> رواه مسلم، (146/1)، (ح162).

<sup>426</sup> تفسير ابن كثير، (240/4).

<sup>427</sup> الكشاف، (411/4).

<sup>428</sup> تفسير السعدي، (813/1).

<sup>429</sup> فتح القدير، (94/5).

1. ما جاء عن خالد بن عرعة؛ (أَنَّ رجلاً قال لعليّ رضي الله عنه: ما البيت المعمور؟ قال: بيت في السماء يقال له: الضُّرَّاح, وهو بحيال الكعبة من فوقها, حُرِّمَتْهُ فِي السَّمَاءِ كحُرْمَةِ الْبَيْتِ فِي الْأَرْضِ, يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ, ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ أَبَدًا)<sup>430</sup>.

2. ما جاء عن قتادة رحمه الله: (ذُكِرَ لَنَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: "هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ؟" قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ فِي السَّمَاءِ, تَحْتَهُ الْكَعْبَةُ, لَوْ حَزَّرَ لَحَزَّرَ عَلَيْهَا"...) <sup>431</sup>.  
ما جاء عن العلماء في ذلك:

صَرَّحَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ فَوْقَ الْكَعْبَةِ, وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِذَلِكَ:  
1. الطبري رحمه الله بقوله: (وهو بيت فيما ذُكِرَ فِي السَّمَاءِ بِحِيَالِ الْكَعْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ)<sup>432</sup>.

2. البغوي رحمه الله حيث قال: (وهو بيت في السماء السابعة حذاء العرش بحيال الكعبة, يقال له: الضُّرَّاح, حرَّمَتْهُ فِي السَّمَاءِ كحُرْمَةِ الْكَعْبَةِ فِي الْأَرْضِ)<sup>433</sup>.  
3. ابن كثير رحمه الله حيث قال: (وهو بيت المعمور: (وهو بحيال الكعبة)<sup>434</sup>).

عبادة الله حبلٌ موصول بين البيتين:

<sup>430</sup> رواه ابن جرير في (تفسيره), (16/27).

وقال الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة), (ضمن تعليقه على حديث رقم: 477, الجزء الأول), (859/2): (رجاله ثقات؛ غير خالد بن عرعة, وهو مستور).

<sup>431</sup> رواه ابن جرير في (تفسيره), (17/27).

وقال الألباني في (سلسلة الأحاديث الصحيحة), (ضمن تعليقه على حديث رقم: 477, الجزء الأول), (859/2 . 860): (وهذا إسناد مرسل صحيح, رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين, غير بشر. وهو ابن هلال الصواف. فمن رجال مسلم وحده. وجملة القول: إنَّ هذه الزيادة: (حيال الكعبة) ثابتة بمجموع طرقها, وأصل الحديث واضح).

<sup>432</sup> تفسير الطبري, (16/27).

<sup>433</sup> تفسير البغوي, (237/4).

<sup>434</sup> تفسير ابن كثير, (240/4).

ومواجهة الكعبة للبيت المعمور في السماء فيها من التَّشْرِيف والتَّكْرِيم لها وللبقعة الموجودة فيها الكثير؛ فكأنَّ هناك حبلاً موصولاً بين السماء والأرض يَصِلُ بينهما من خلال هذين البيتين، يجمع بينهما شيءٌ واحدٌ، هو عبادة الله تعالى وحده. كما أنَّ الشَّبه بين البيت المعمور الذي تحجُّه الملائكة، وبين البيت الحرام الذي يحجُّه البشر فيه دليل واضح وإشارة ظاهرة إلى وحدة الدِّين، ووحدة مصدره، ووحدة أصله، وفيه تشريف وتكريم للبشرية الذين وحدوا الله وآمنوا برسله، حينما شُبِّهوا بالملائكة الكرام، فشاركوهم في نسك معين وعبادة معينة، وهي حج البيت: البيت المعمور في السماء، والبيت الحرام في الأرض.

### المطلب الثاني تَوْسُطُ الكعبة لليباسة عند العلماء الأوائل

اكتشف علماء المسلمين الأوائل أنَّ الكعبة والبلد الحرام مركزُ الأرض، ووسطُ الدنيا، وممَّا جاء في ذلك عن علماء اللغة والتفسير ما يلي:

1. ذَكَرَ ابن عطية الأندلسي رحمه الله (ت546هـ) سبب تسمية أمِّ القرى بهذا الاسم فقال: (سُمِّيَتْ بذلك لوجوه أربعة: منها: أنها منشأ الدِّين والشَّرْع، ومنها: ما روي أن الأرض منها دُحِيت، ومنها: أنها وسط الأرض وكالنُّقْطَة للقرى، ومنها: ما لحق عن الشرع من أنها قِبْلَةٌ كلِّ قرية، فهي لهذا كلِّه أمٌّ، وسائر القرى بنات)<sup>435</sup>.

2. وقال ياقوت الحموي رحمه الله (ت626هـ): (جاء في الأخبار: أن أوَّل ما خَلَقَ اللهُ في الأرض مكانَ الكعبة، ثم دحا الأرض من تحتها، فهي سُرَّةُ الأرض، ووسط الدنيا، وأمُّ القرى، أولها الكعبة، وبِگَّة حول مكة، وحول مكة الحرام، وحول الحرم الدنيا)<sup>436</sup>.

3. وقال القرطبي رحمه الله (ت671هـ). في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]: (المعنى: وكما أن الكعبة وسط الأرض، كذلك

<sup>435</sup> المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (322/2).

<sup>436</sup> معجم البلدان، (463/4).

جعلناكم أُمَّةً وسطاً، أي: جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم، والوسط: العدل، وأصل هذا أن أحمدَ الأشياءَ أوسطها<sup>437</sup>.

4. وقال النسفي رحمه الله (ت710هـ): (وسميت أمّ القرى؛ لأنها سرّة الأرض، وقبلة أهل القرى، وأعظمها شأنًا، ولأنّ الناس يؤمونها)<sup>438</sup>.

5. وقال أبو حيان الأندلسي رحمه الله (745هـ): (وسميت بذلك؛ لأنها منشأ الدّين، ودحو الأرض منها، ولأنها وسط الأرض، ولكونها قبلة، وموضع الحج، ومكان أول بيت وُضع للناس)<sup>439</sup>.

6. وقال ابن القيم رحمه الله (751هـ): (ثم أخبر أنه كما جعلهم أُمَّةً وسطاً خياراً، اختار لهم أوسط جهات الاستقبال وخيرها، كما اختار لهم خير الأنبياء، وشرع لهم خير الأديان، وأنزل عليهم خير الكتب، وجعلهم شهداء على الناس كلّهم؛ لكمال فضلهم وعلمهم وعدالتهم، وظهرت حكمته في أن اختار لهم أفضل قبلة وأشرفها؛ لتكامل جهات الفضل في حقهم بالقبلة والرسول والكتاب والشرعة)<sup>440</sup>.

وقال في موضع آخر: (وأخبر أنّ الذي يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم هو الذي هداهم إلى هذه القبلة، وأنها هي القبلة التي تليق بهم، وهم أهلها؛ لأنها أوسط القبل وأفضلها، وهم أوسط الأمم وخيارهم، فاختر أفضل القبل لأفضل الأمم، كما اختار لهم أفضل الرسل، وأفضل الكتب، وأخرجهم في خير القرون، وخصّهم بأفضل الشرائع، ومنّهم خير الأخلاق، وأسكنهم خير الأرض)<sup>441</sup>.

#### الخلاصة:

اتضح لنا من خلال ما ذكره العلماء الأوائل: أن الكعبة والبلد الحرام يتوسّطان الأرض، إمّا من المعنى اللغوي لاسم مكة، أو الوصف القرآني لها؛ بأنها أم القرى، أو من خلال فهم وتفسير ما ورد في بعض الآيات.

<sup>437</sup> الجامع لأحكام القرآن، (2/153).

<sup>438</sup> تفسير النسفي، (1/334).

<sup>439</sup> البحر المحيط، (4/183).

<sup>440</sup> مفتاح دار السعادة، (2/31).

<sup>441</sup> زاد المعاد، (3/68).

وسطية الكعبة لها بُعدٌ رُوحِيٌّ وماديٌّ:

وهكذا رَبَطَ العلماء الأوائل بين وسطية الأمة وعدالتها وشرفها وبين وسطية المكان، فاتَّخَذت الوسطية بُعدين؛ بُعداً رُوحِيًّا مَعْنَوِيًّا، يتمثَّل في تفضيل الأمة المسلمة على غيرها من الأمم، وفي شرفها ومكانتها السامية التي اختارها الله تعالى لها، وبُعداً ماديًّا، ويتمثَّل في وسطية المكان؛ لتتمكن الأمة من أداء رسالتها من خلال هذا المكان، ولتَشعَّ بنورها في أرجاء الدنيا على وجهٍ متوازنٍ ومتساوٍ، يُمكِّنُها من ذلك وجودها في وسط العالم ومركزه.

وكان اختيار العلماء الأوائل لهذا الرأي الذي يجمع بين وسطية المكانة ووسطية المكان من توفيق الله تعالى لهم وعونه إياهم، ثم جاء العلم الحديث مُؤيِّداً ومُؤكِّداً ما ذهبوا إليه.

### المطلب الثالث

الكعبة مركز اليابسة للعالمين القديم والجديد

أثبتت الدراسات العلمية المعاصرة أن الكعبة والبلد الحرام يقعان في مركز اليابسة للعالمين القديم: (آسيا وأفريقيا وأوروبا) والجديد: (الأمريكتين وأستراليا والقارة الجنوبية المتجمدة) أي: أن اليابسة على سطح الكرة الأرضية مُوزَّعة حول مكة المكرمة توزيعاً مُنتظماً، ويتبين ذلك فيما يلي:

أولاً: توسط الكعبة ليابسة العالم القديم:

تم اختيار تسع مدنٍ وجُزُرٍ لتكون هي حدود العالم القديم، وتم تحديد موقعها وبُعدها عن مكة المكرمة، وقد وُجِدَ أن المسافة القوسية (The arch distance) بين هذه المدن والجزر وبين مكة المكرمة تقريباً (8039 كم) في المتوسط، مما يعني: أن مكة المكرمة تقع في مركز دائرة يمر محيطها بالقارات الثلاث (آسيا وأفريقيا وأوروبا) التي كانت تُمثِّل العالم القديم قبل اكتشاف الأمريكتين.



## ثانياً: توسط الكعبة ليايسة العالم الجديد:

تم حساب المسافة بين مكة المكرمة والمدن الآتية:

1- مدينة ويلنجتون والتي تقع في نيوزيلندا بشرق قارة أستراليا: فُوجِدَ أنَّ المسافة بينها وبين مكة المكرمة (13040) كم.

2- مدينة كورن هورن أبعد نقطة في أمريكا الجنوبية: فُوجِدَ أنَّ المسافة بينها وبين مكة المكرمة (13120) كم.

3- شمال مدينة ألاسكا أبعد نقطة في شمال أمريكا: فُوجِدَ أنَّ المسافة بينها وبين مكة المكرمة (13600) كم.

وعلى ذلك: فإن المسافة المتوسطة بين أبعد نقاط العالم الجديد وبين مكة المكرمة هي تقريباً (13253) كم، مما يعنى أيضاً: أن مكة المكرمة تقع في مركز دائرة تمر بحدود قارات العالم الجديد، وهذه الدائرة تمر أيضاً بالحدود الشرقية، والحدود الغربية للقطب الجنوبي<sup>442</sup>.

## حِكْمٌ عَظِيمَةٌ فِي اخْتِيَارِ مَوْضِعِ الْكَعْبَةِ:

إنَّ هذا الكونَ الفسيحَ وما فيه من موجوداتٍ وظواهرٍ تأخذُ باللبِّ وتَحَارُّ فيها العقولُ، ليس وليدَ صُدْفَةٍ، ولا صِنْعَةٍ طَبِيعَةٍ، وإنما هو صِنْعَةُ الْخَالِقِ سُبْحَانَهُ؛ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْرَهُ تَقْدِيرًا مُحْكَمًا، حسبَ نظامٍ دقيقٍ، لا خللَ فيه ولا اختلالَ، وَلِحِكْمٍ

<sup>442</sup> انظر: إثبات توسط مكة لليابسة، د. يحيى محمد وزيري (أستاذ العمارة، ومحاضر بكلية

الآثار. جامعة القاهرة). بحث أُلقي في المؤتمر العلمي الأول: "مكة المكرمة مركزاً

لليابسة بين النظرية والتطبيق"، تحت رعاية شركة ساعة مكة العالمية، الدوحة. قطر،

إبريل (2008م).

لا يحصيها إلا الله سبحانه وتعالى، وقد يُطْلِعُ بعضَ خَلْقِهِ على بعض هذه الحِكم؛ ليتعرّف الخلق عظمة الخالق وإعجازه.

ومن هذه الأمور التي تبين لنا عظمة الخالق، اختيار موقع مكة المكرمة لتكون فيها الكعبة المشرفة قبلة المسلمين، فهو اختيار إلهي، فيه حكمة كبرى، لم تكن لِتُعْرَفَ إلا بعد ظهور الحقائق والاكتشافات العلمية الحديثة؛ فالمسلمون حينما يتجهون في صلاتهم إلى الكعبة فهم يتجهون إلى موقعٍ يُعتبر مركزَ اليابسة، فتجد أبصارهم وأفئدتهم وكأنهم ينظرون إلى بعضٍ، ولا يتحقق ذلك إلا بالنظر إلى المركز الذي تحيط به الدائرة.

كما تتضح حِكْمَةُ الخالق سبحانه من كون الكعبة والبلد الحرام مركز العالم؛ ليسهل بذلك الوصول إليها من أي بقعة في بقاع الأرض، فموقعها المتوسط بالنسبة لكافة القارات سهّل الوصول إليها برّاً أو جوّاً أو بحراً، مما يدفع شيئاً من المشقة والكلفة في السفر إليها، خاصة وأنّ هناك فريضةً عظيمة مرتبطة بهذا المكان، ألا وهي الحج والعمرة، ولك أن تتخيّل حجم المشقة والكلفة إذا كانت الكعبة في أحد أطراف الأرض، فكم من المشاقّ التي يتكبّدها مَنْ أراد السفر إليها من الطرف الآخر؛ كما أن هناك حِكْمَةً أخرى، وهي العدالة في التوزيع الجغرافي للمتمائلين؛ ففي أيّ نقطة حول الكعبة تقابلها نقطة أخرى على نفس المسافة، نجد عدالة في التساوي في المشقة التي يتحمّلها مَنْ يسكنون هاتين النقطتين للوصول إلى الكعبة المشرفة.

### خط طول مكة أَولى من خط طول جرينتش:

إنّ موقع مكة المكرمة الفريد من نوعه أدى إلى أن يُطالب أحد الباحثين الغربيين، واسمه "أرنولد كيسرلنج" Arnold Keysrling، إلى أن يكون خط طول مكة المكرمة (39 درجة) و(49 دقيقة) شرقاً هو خط الطول الأساسي، بدلاً من خط

طول جرينتش بانجلترا، والذي تمّ فرضه على العالم سنة (1882م) دون أيّ سبب علميٍّ أو منطقي واضح، والسبب الرئيس في ذلك: أن الإمبراطورية البريطانية كانت أكبر قوة موجودة في العالم آنذاك<sup>443</sup>.

#### المطلب الرابع أركان الكعبة تُشير إلى جهات عالمية

أجريت دراسات حديثة لمعرفة إلى أيّ الجهات من اليايسة المعمورة، تشير أركان الكعبة المشرفة الأصلية، وجاءت نتائج هذه الدراسات كما يلي:

1- الركن المعروف باسم (الركن العراقي) يشير بالفعل إلى غرب العراق، وآخر جهات اليايسة التي يشير إليها هذا الركن هي المنطقة المعروفة باسم "سهل أوروبا الشرقي"، وهي منطقة تقع على الحدود مابين قارتي آسيا وأوروبا، وهذا يعني: أن هذا الركن يشير إلى قارة أوروبا.

2- الركن المعروف باسم (الركن الشامي)، لا يشير من قريب أو بعيد إلى بلاد الشام، ولكن يشير إلى الساحل الغربي للولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما يعني: أن هذا الركن يشير إلى أمريكا.

3- الركن المعروف باسم (الركن اليمني)، لا يشير من قريب أو بعيد إلى بلاد اليمن، ولكن يشير إلى الساحل الشرقي من أفريقيا، وتحديداً إلى الساحل الشرقي لدولة "موزمبيق"، في موقع استراتيجي يتوسط قارتي أستراليا وأمريكا الجنوبية، وهو ما يعني: أن هذا الركن يشير إلى قارة أفريقيا.

<sup>443</sup> انظر: الكعبة المشرفة دراسة تحليلية للخصائص التصميمية، د. يحيى محمد وزيري،

ضمن بحوث مؤتمر "إنتربيلد" الدولي الرابع عشر، (ص5)، القاهرة، (2007م).

4- الركن الموجود به (الحَجَرُ الأسود) يشير إلى جزر إيريان الغربية (التابعة لقارة آسيا)، وهي تقع ما بين قارتي أستراليا وآسيا، أي: أن هذا الركن يشير إلى قارة آسيا.

والنتائج السابقة تُوضِّح أن أركان الكعبة تُشير إلى مواقع استراتيجية من اليايسة المعمورة، وأن كل موقع من هذه المواقع يقع بين قارتين من القارات الست المعمورة، وأن التسميات الواقعية للكعبة المشرفة هي: الركن الأوروبي، والركن الأمريكي، والركن الأفريقي، والركن الآسيوي، وهو ما يوضح عالمية الكعبة المشرفة، وأنها قد وُضِعَت لكلِّ الناس بالفعل في مركز اليايسة، مصداقاً لقوله تعالى: ( إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بَبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ) [آل عمران:96].

#### المسميات العالمية لأركان الكعبة:

وبناءً ذلك: فإن المسميات العالمية لأركان الكعبة المشرفة تكون كما يلي:

- \* الركن الأوروبي (حالياً العراقي).
- \* الركن الأمريكي (حالياً الشامي).
- \* الركن الأفريقي (حالياً اليماني).
- \* الركن الآسيوي (الموجود به الحجر الأسود)<sup>444</sup>.

<sup>444</sup> انظر: إثبات توسط مكة المكرمة لليابسة . دراسة باستخدام القياسات وصور الأقمار

الصناعية، د. يحيى وزيرى . المجلس الإسلامى العالمى للدعوة والإغاثة بالتعاون مع

الهيئة العالمية للإعجاز العلمى فى القرآن والسنة . القاهرة، (2009م).

## الخلاصة:

يُعتبر موقع الكعبة المشرفة موقعاً فريداً من نوعه، فقد أثبتت الدراسات العلمية الحديثة: توَسُّطَ مكة المكرمة لليابسة، بالنسبة لكلِّ من العالمين القديم (آسيا، وأفريقيا، وأوروبا) والجديد: (الأمريكتين، وأستراليا، والقارة الجنوبية المتجمدة)، ممَّا يؤكد على أنَّ لمكة المكرمة موقعاً فريداً ومتميزاً لا ينافسها في ذلك أيُّ موقع أو مدينة أخرى، من هنا وُصِفَتْ في القرآن الكريم بأنها أمُّ القرى.

الفصل الخامس  
أحكام الكعبة

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: مقام إبراهيم.

المبحث الثاني: مضاعفة أجر الصلاة.

المبحث الثالث: أحكام الطواف.

المبحث الرابع: أحكام الحجر.

المبحث الخامس: أحكام استقبال الكعبة في الصلاة.

## المبحث الأول مقام إبراهيم

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول:** موضع مقام إبراهيم.

**المطلب الثاني:** حكم الصلاة خلف المقام.

## المطلب الأول موضع مقام إبراهيم

**اختلف العلماء:** في موضع مقام إبراهيم عليه السلام سابقاً، على قولين، **والراجح:** أن موضعه في الجاهلية، هو في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وفي عهد أبي بكر وعمر رضى الله عنهما، إلا أن السيل ذهب به في عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه فردّه عمر إلى مكانه بمحضّر من المسلمين، بعد أن تأكّد من مكانه السابق. وهو قول أكثر أهل العلم، وذكر ذلك الأزرقى رحمه الله وغيره عن جَمْع من السلف<sup>445</sup>، ورجحه ابن حجر<sup>446</sup>، ومُحِبُّ الدين الطبري<sup>447</sup>.

**الأدلة:**

1. ما جاء عن ابن أبي مُليكة رحمه الله قال: (مَوْضِعُ الْمَقَامِ هَذَا الَّذِي هُوَ بِهِ الْيَوْمَ، وَهُوَ مَوْضِعُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَفِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِلَّا أَنَّ السَّيْلَ ذَهَبَ بِهِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ، فَجُعِلَ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ، حَتَّى قَدِرَ عُمَرُ فَرَدَّهُ بِمَحْضَرِ النَّاسِ)<sup>448</sup>.

2. ما جاء في حديث جابر رضى الله عنه، في صفة حجّة النبي صلى الله عليه وسلم، والشاهد منه: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما فَرَعَ من الطواف (تَقَدَّمَ

<sup>445</sup> انظر: حاشية ابن حجر الهيتمي على شرح الإيضاح في مناسك الحج، (ص 281).

<sup>446</sup> انظر: فتح الباري، (1/499).

<sup>447</sup> انظر: القرى لقاصد أم القرى، للمحب الطبري (ص 346).

<sup>448</sup> رواه الأزرقى في (أخبار مكة)، (2/35)؛ وأورده محب الدين الطبري في (القرى لقاصد

أم القرى)، (ص 345)؛ والفاسي في (شفاء الغرام)، (1/332).

إلى مقام إبراهيم فقراً: ﴿وَآتَيْنَاهُم مِّن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: 125], فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ<sup>449</sup>.

قال محب الدين الطبري رحمه الله: (والمتبادر إلى الفهم عند سماع هذا اللفظ، أنه لم يكن حينئذ ملصقاً بالبيت؛ لأنه لا يُقال في العرف: تقدّم إلى كذا فجعله بينه وبين كذا، إلاّ فيما يمكن أن يقدّمه أمامه، وأن يخلفه خلفه، وإذا كان ملصقاً تعيّن التقديم لا غير)<sup>450</sup>.

3. ما جاء عن الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عن أبيه، عن جده، قال: (كانت السيول تدخل المسجد الحرام من باب بني شيبه الكبير، قبل أن يردم عمر بن الخطاب الردم الأعلى، وكان يقال لهذا الباب: باب السيل. قال: فكانت السيول ربما دفعت المقام عن موضعه، وربما نَحَّتْهُ إلى وجه الكعبة، حتى جاء سيلٌ في خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقال له: سيل أم نهشل، وإنما سُمِّيَ بِأُمِّ نَهْشَلٍ؛ لأنه ذهب بِأُمِّ نَهْشَلٍ؛ ابنة عبيدة بن أبي أحيحة سعيد بن العاص، فماتت فيه، فاحتمل المقام من موضعه هذا، فذهب به حتى وُجِدَ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، فَأَتَى بِهِ فَرُبِطَ إِلَى أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فِي وَجْهِهَا.

وَكُتِبَ فِي ذَلِكَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَقْبَلَ عُمَرَ فزَعَا، فدخل بعمرة في شهر رمضان، وقد غُيِّبَ موضعه، وعفاه السيل، فدعا عمر بالناس، فقال: أُنْشِدُ اللَّهَ عَبْدًا عِنْدَهُ عِلْمٌ فِي هَذَا الْمَقَامِ! فَقَالَ الْمُطَّلِبُ بْنُ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ: أَنَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي ذَلِكَ، فَقَدْ كُنْتُ أَخْشَى عَلَيْهِ هَذَا، فَأَخَذْتُ قَدْرَهُ مِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى الرُّكْنِ، وَمِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى بَابِ الْحَجْرِ، وَمِنْ مَوْضِعِهِ إِلَى زَمْرَمَ بِمَقَاطِ<sup>451</sup>، وَهُوَ عِنْدِي فِي الْبَيْتِ.

فقال له عمر: فاجلس عندي وأرسل إليها، فأتى بها فمدها فوجدها مستوية إلى موضعه هذا، فسأل الناس وشاورهم، فقالوا: نعم هذا موضعه، فلما استثبت ذلك

<sup>449</sup> رواه أبو داود، (2/183)، (ح1905).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (1/536)، (ح1905).

<sup>450</sup> القرى لقاصد أم القرى، (ص346).

<sup>451</sup> (المقاط): الحبل الصغير الشديد الفتل، يكاد يقوم من شدة فتله.



عمر رضى الله عنه وحق عنده، أمر به، فأحكم بناء ربه<sup>452</sup> تحت المقام ثم حوله، فهو في مكانه هذا إلى اليوم، قال: ورَدَمَ عمر الردم الأعلى بالصخر وحصَّنه، قال ابن جريج: ولم يعلِّه سيل بعد عمر رضى الله عنه حتى الآن<sup>453</sup>.

وقد ذَكَرَ ابن حجر رحمه الله هذا الأثر في (فتح الباري)، وأشار إلى صحة أسانيده، قائلًا: (روى الأزرقى في (أخبار مكة) بأسانيد صحيحة: أن المقام كان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضى الله عنهما في الموضع الذي هو فيه الآن، حتى جاء سيل في خلافة عمر فاحتمله حتى وُجِدَ بأسفل مكة، فأُتِيَ به فربط إلى أستار الكعبة، حتى قَدِمَ عمر فاستثبت في أمره حتى تحقق موضعه الأوَّل، فأعادته إليه، وبنى حوله، فاستقرَّ ثمَّ إلى الآن<sup>454</sup>).

وفي توفيقِ الله تعالى المُطَلِّبِ بنِ أَبِي وَدَاعَةَ وإِلْهَامِهِ إِيَّاهُ أَنْ يُحَدِّدَ مَوْضِعَهُ لَخَوْفِهِ عَلَيْهِ مِمَّا قَدْ يَحْدُثُ لَهُ مِنْ حَوَادِثَ مِثْلِ السَّيْلِ، دَلِيلٌ قَاطِعٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَيْتَ وَمَا يَحْوِيهِ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى.

<sup>452</sup> (الربض): أساس البناء.

<sup>453</sup> أخبار مكة، للأزرقى (3433/2).

<sup>454</sup> فتح الباري، (499/1).

## المطلب الثاني حُكْم الصلاة خلف المقام

أولاً: استحباب صلاة ركعتي الطواف خلف المقام:

تستحب صلاة ركعتين بعد الطواف خلف المقام، لَمَنْ تيسَّر له ذلك ولو بُعد عنه، وهو قول الجمهور<sup>455</sup>.

الأدلة:

1. ما جاء عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما؛ قال: (قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ)<sup>456</sup>.

2. ما جاء في حديث جابر رضى الله عنه، في صفة حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والشاهد منه: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَعَ مِنَ الطَّوْفِ (تَقَدَّمَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَقَرَأَ: ﴿وَأَنذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ [البقرة:125]، فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: بِ- ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ وَ ﴿قُلْ يَتَّخِذُهَا الْكَافِرُونَ﴾<sup>457</sup> الحديث.

وجه الدلالة: استحباب صلاة ركعتي الطواف خلف المقام.

ثانياً: جواز صلاة ركعتي الطواف في أيّ موضع:

الأفضل والسنة أن تُصَلَّى ركعتا الطَّوْفِ خلف المقام، وَمَنْ لَمْ يَتيسَّر له الصلاة خلف المقام لِلزَّحَامِ جاز له أن يصليهما في أيّ موضع من المسجد الحرام، بل يجوز أن تُصَلَّى ركعتا الطَّوْفِ في أيّ موضع كان، سواء في المسجد الحرام أو غيره<sup>458</sup>.

<sup>455</sup> انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (175/8)؛ عمدة القاري شرح صحيح البخاري،

(38/15)؛ فتح الباري، (488/3)؛ الخرشني على خليل، (328/2)؛ المغني، (400/3).

<sup>456</sup> رواه البخاري، (588/2)، (ح1547).

<sup>457</sup> رواه أبو داود، (183/2)، (ح1905).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (536/1)، (ح1905).

<sup>458</sup> انظر: انظر: صحيح مسلم بشرح النووي، (175/8)؛ عمدة القاري شرح صحيح

**الدليل:**

1. ما جاء عن عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَهُوَ بِمَكَّةَ، وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ، وَأَزَادَتْ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِذَا أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَيَّ بِعَيْرِكَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ)، فَفَعَلْتَ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتَ<sup>459</sup>.

**وجه الدلالة:** إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة رضي الله عنها صلاتها ركعتي الطواف خارج المسجد الحرام.

**ما جاء عن أهل العلم في ذلك**

1. قال ابن حجر رحمه الله: (قوله: " فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجْتَ " أي: من المسجد أو من مكة، فدلَّ على جواز صلاة الطَّوْفِ خارجاً من المسجد، إذ لو كان ذلك شرطاً لازماً لما أقرَّها النبيُّ صلى الله عليه وسلم على ذلك)<sup>460</sup>.

2. وأورد العيني رحمه الله قول البخاري: (باب: مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْ الطَّوْفِ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ) ثم علق على ذلك بقوله: (أي: هذا بابٌ في بيان جواز صلاة مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْ الطَّوْفِ حَالِ كَوْنِهِ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ لَيْسَ لِرَكْعَتَيْ الطَّوْفِ مَوْضِعٌ مُعَيَّنٌ، بَلْ يَجُوزُ إِقَامَتُهُمَا فِي أَيِّ مَوْضِعٍ أَرَادَ الطَّائِفُ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ خَلْفَ الْمَقَامِ أَفْضَلَ)<sup>461</sup>.

3. قال النووي رحمه الله: (يُستحب أن يُصَلِّيَهُمَا خَلْفَ الْمَقَامِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فِي الْحِجْرِ تَحْتَ الْمِيزَابِ، وَإِلَّا فِي الْمَسْجِدِ، وَإِلَّا فِي الْحَرَمِ، فَإِنْ صَلَّاهُمَا خَارِجَ الْحَرَمِ فِي وَطْنِهِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ صَحَّتْ وَأَجْزَأَتْهُ)<sup>462</sup>.

البخاري، (38/15)؛ فتح الباري، (488/3).

<sup>459</sup> رواه البخاري، (308/1)، (ح1626)، (باب: مَنْ صَلَّى رَكْعَتَيْ الطَّوْفِ خَارِجاً مِنَ الْمَسْجِدِ).

<sup>460</sup> فتح الباري، (487/3).

<sup>461</sup> عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (38/15).

<sup>462</sup> المجموع، (53/8).

وقال رحمه الله في موضعٍ آخر: (والسُّنَّةُ أن يصلِّيَهما خلف المقام، فإن لم يفعل ففي الحِجْر، وإلا ففي المسجد، وإلا ففي مكة وسائر الحرم، ولو صلاهما في وطنه وغيره من أقاصي الأرض جاز، وفاتته الفضيلة، ولا تفوت هذه الصَّلَاة ما دام حيًّا)<sup>463</sup>.

4. وقال الشيخ ابن باز رحمه الله: (لا يجب على الطَّائِف أن يصلِّيَ الركعتين خلف مقام إبراهيم، ولكن يُشرع له ذلك إذا تيسَّر من دون مشقَّة، وإن صلاهما في أيِّ مكان من المسجد الحرام أو في أيِّ مكان من الحرم كُله أجزاءه ذلك، ولا يُشرع أن يُزاحم الطَّائِفِين لأدائها حول المقام. بل ينبغي له أن يتباعد عن الزَّحَام وأن يصلِّيَهما في بقية المسجد الحرام؛ لأنَّ عمر رضى الله عنه صلى ركعتي الطَّوَّاف في بعض طوافه بذي طُوًى<sup>464</sup>، وهي من الحرم لكنَّها خارج المسجد الحرام. وكذلك أم سلمة رضى الله عنها صلَّت لطواف الوداع خارج المسجد الحرام. والظَّاهر أنَّ سبب ذلك: الزَّحَام، أو أرادت بذلك أن تُبيِّن للناس التوسعة الشرعية في هذا الأمر)<sup>465</sup>.

#### دليل الإجماع:

ذَكَرَ غير واحد من أهل العلم الإجماعَ على أنَّ الطائِف يُجزئه أن يُصلِّيَ الركعتين حيث شاء، ومِمَّن ذكر ذلك: ابن المنذر، والنووي، وابن حجر. قال ابن المنذر رحمه الله: (أجمع العلماء: على أنَّ ركعتي الطَّوَّاف تَصِحَّان حيث صلاهما، إلا مالكا فإنه كرهه فَعَلَهُمَا فِي الْحِجْرِ)<sup>466</sup>. (وقال الجمهور: يجوز فَعَلُهَا فِي الْحِجْرِ كغیره)<sup>467</sup>.

<sup>463</sup> صحيح مسلم بشرح النووي، (175/8).

<sup>464</sup> أورده البخاري معلقاً، في (كتاب الحج)، (بَاب: الطَّوَّاف بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ)، (301/1)؛ ومالك في (الموطأ)، (368/1).

<sup>465</sup> مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، (228/18).

<sup>466</sup> الإجماع، (ص 55).

<sup>467</sup> المجموع، (62/8).

قال ابن حجر رحمه الله: (أجمع أهل العلم: على أن الطائف تجزئه ركعتا الطواف حيث شاء، إلا شيئاً ذُكِرَ عن مالكٍ في أن مَنْ صَلَّى ركعتي الطواف الواجب في الحجرِ يُعيد)<sup>468</sup>.

### المبحث الثاني مضاعفة أجر الصلاة

وفيه أربعة مطالب:

**المطلب الأول:** مضاعفة أجر الصلاة خاص بمسجد الكعبة.

**المطلب الثاني:** المضاعفة خاصة بالفرائض.

**المطلب الثالث:** المضاعفة خاصة بالرجال.

**المطلب الرابع:** استحباب تنقل الغرباء في المسجد الحرام.

### المطلب الأول مضاعفة أجر الصلاة خاص بمسجد الكعبة

**اختلف العلماء:** في مضاعفة أجر الصلاة، هل تعم الحرم كله، أم هي خاصة بالمسجد الحرام؟ على قولين، وقال بكلٍ منهما جمع كبير من أهل العلم، ولكلٍ أدلته المعتبرة، لكني أميل إلى القول: بأن المضاعفة خاصة بالمسجد المتعارف عليه، والذي يُعَدُّ الحِمَى الأخص للكعبة. شَرَّفها الله تعالى. وفيه تقام الصلاة، وإليه تُشَدُّ الرحال، ولا يصح الاعتكاف والطواف إلا فيه، ومن أجله شَرَّفَ الحرم على غيره، وهو قول المالكية<sup>469</sup> وأكثر الشافعية<sup>470</sup> والحنابلة<sup>471</sup>.

<sup>468</sup> فتح الباري، (488/3).

<sup>469</sup> انظر: الفواكه الدواني، (275/2)؛ المدونة، للإمام مالك (401/2).

<sup>470</sup> انظر: المجموع، (193/)؛ حاشية البجيرمي، (95/2)؛ إعانة الطالبين، (359/2).

<sup>471</sup> انظر: الفروع، لابن مفلح (335/1)؛ مطالب أولي النهى، للرحبياني (384/2).

مع اتفاق الجميع: على أن أصل المضاعفة للأعمال حاصل في جميع بقاع الحرم، أمّا ما يتعلق بطبيعة المضاعفة فالراجح: أن المضاعفة للحسنات من جهة الكيف، وليس من جهة الكم<sup>472</sup>.

### الأدلة:

1. ما جاء في حديث مَيْمُونَةَ رضى الله عنها. رَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. مرفوعاً، والشاهد منه: (صَلَاةٌ فِيهِ . أَي: مَسْجِدَ رَسُولِ اللهِ . أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ) <sup>473</sup>.
- وعند النسائي: (إِلَّا الْمَسْجِدَ؛ الْكَعْبَةَ) <sup>474</sup>.
- وفي حديث أبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً: (إِلَّا الْكَعْبَةَ) <sup>475</sup>.
- وفي حديث آخر لأبي هريرة رضى الله عنه مرفوعاً: (إِنَّمَا يُسَافِرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ) <sup>476</sup>.
- وجه الدلالة: جاءت هذه الروايات بلفظ: (مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ) أو (الْكَعْبَةَ) فقط؛ ليتبين بذلك أن المراد بلفظ: (الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) في الروايات الأخرى لحديث المضاعفة خصوص المسجد من حول الكعبة لا عموم الحرم <sup>477</sup>.
2. ما جاء عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ؛ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ) <sup>478</sup>.

<sup>472</sup> انظر: فضائل مكة المكرمة، د. عبد الله بن محمد نوري (ص150.152).

<sup>473</sup> رواه مسلم، (1014/2)، (ح1396).

<sup>474</sup> رواه النسائي، (213/5)، (ح2898).

وصححه الألباني في (صحيح سنن النسائي)، (313/2)، (ح2898).

<sup>475</sup> رواه النسائي، (214/5)، (ح2899).

وصححه الألباني في (صحيح سنن النسائي)، (313/2)، (ح2899).

<sup>476</sup> رواه مسلم، (1015/2)، (ح1397).

<sup>477</sup> انظر: إعلام المساجد بأحكام المساجد، للزركشي (ص120).

<sup>478</sup> رواه البخاري، واللفظ له، (398/1)، (ح1133)؛ ومسلم، (1012/2)، (ح1394).

**وجه الدلالة:** الإشارة إلى مسجده صلى الله عليه وسلم دون باقي المساجد من حرم المدينة، كذلك الحال في المسجد الحرام.

3. لفظ (المسجد الحرام) إذا أُطلق، انصرف عُرفاً إلى ما أُعدَّ للطواف، دون ما سواه من أماكن الحرم أو مساجده<sup>479</sup>.

قال ابن خزيمة رحمه الله: (لو أن اسم "المسجد الحرام" واقع على جميع الحرم، لما جاز حفر بئر ولا قبر، ولا التغوط ولا البول، ولا إلقاء الجيف والنتن. ولا نعلم عالماً منع من ذلك، ولا كره لحائضٍ ولا لجنبٍ دخول الحرم، ولا الجماع فيه. ولو كان كذلك، لجاز الاعتكاف في دور مكة وحوانيتها! ولا يقول بذلك أحد)<sup>480</sup>.

4. لو أن أحداً من الناس شدَّ الرحال إلى مسجدٍ من مساجد مكة غير المسجد الحرام، لم يكن هذا مشروعاً، بل منهي عنه، فالذي تشدُّ الرحال إليه هو المسجد الذي فيه المضاعفة<sup>481</sup>.

**المضاعفة تحصل لمن صلى خارج المسجد إذا اتَّصلت الصفوف:**

وعن حكم الصلاة خارج حدود المسجد المتعارف عليها، وخارج حدود السَّاحات المحيطة به، وفي الشوارع الموصلة إليه في حال الزَّحام الشَّدِيد، فإنَّ المصلِّين ينالون الأجر كاملاً، وذلك لا يتَّصل الصفوف، وللضرورة. ما جاء عن أهل العلم في ذلك:

لا خلاف بين أهل العلم في صحَّة صلاة مَنْ كان خارج المسجد، بشرط اتصال صفوف الخارج بالداخل:

1. قال الكاساني رحمه الله: (وَلَوْ افْتَدَى خَارِجُ الْمَسْجِدِ بِإِمَامٍ فِي الْمَسْجِدِ إِنْ كَانَتْ الصُّفُوفُ مُتَّصِلَةً جَازَ، وَإِلَّا فَلَا؛ لِأَنَّ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ بِحُكْمِ اتِّصَالِ الصُّفُوفِ يَلْتَحِقُ بِالْمَسْجِدِ هَذَا، إِنْ كَانَ الْإِمَامُ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ)<sup>482</sup>.

<sup>479</sup> انظر: شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، للفاسي (82/1).

<sup>480</sup> فتح الباري، (451/3) بتصرف يسير.

<sup>481</sup> انظر: فتاوى الشيخ محمد بن صالح العثيمين، (438/1).

<sup>482</sup> بدائع الصنائع، للكاساني (146/1).

2. وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: (لَوْ أَنَّ دُورًا مَخْجُورًا عَلَيْهَا صَلَّى قَوْمٌ فِيهَا بِصَلَاةِ الْإِمَامِ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ، فَصَلَاتُهُمْ تَامَّةٌ إِذَا كَانَ لَيْتِكَ الدُّورِ كُؤَى أَوْ مَقَاصِيرُ يَرُونَ مِنْهَا مَا يَصْنَعُ النَّاسُ وَالْإِمَامُ، فَيَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ فَذَلِكَ جَائِزٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا كُؤَى وَلَا مَقَاصِيرُ يَرُونَ مِنْهَا مَا تَصْنَعُ النَّاسُ وَالْإِمَامُ، إِلَّا أَنَّهُمْ يَسْمَعُونَ الْإِمَامَ فَيَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، فَذَلِكَ جَائِزٌ)<sup>483</sup>.

3. وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَأَمَّا صَلَاةُ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الْإِمَامِ خَارِجَ الْمَسْجِدِ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ، وَبَيْنَهُمَا حَائِلٌ، فَإِنْ كَانَتْ الصُّفُوفُ مُتَّصِلَةً جَازَ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ)<sup>484</sup>.

**والخلاصة:** أَنَّ الْمَصَلِّينَ يَنَالُونَ الْأَجْرَ كَامِلًا، وَذَلِكَ لِاتِّصَالِ الصُّفُوفِ، وَالضَّرُورَةِ.

### المطلب الثاني المضاعفة خاصة بالفرائض

**اختلف العلماء:** في مضاعفة أجر الصلاة، هل هي خاصة بالفرائض، أم أنها تعم الفرائض والنوافل؟ على قولين، **والراجح:** أن مضاعفة أجر الصلاة خاصة بالفرائض دون النوافل، وهو قول جمهور الحنفية<sup>485</sup>، والمالكية<sup>486</sup>، والحنابلة<sup>487</sup>.

**الأدلة:**

1. ما جاء عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي هَذَا؛ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ)<sup>488</sup>.

<sup>483</sup> المدونة، (170/1).

<sup>484</sup> مجموع الفتاوى، (407/23).

<sup>485</sup> انظر: رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين (659/1).

<sup>486</sup> انظر: الفواكه الدواني، (271/1)؛ كفاية الطالب الرباني، (535/2).

<sup>487</sup> انظر: الفروع، (532/1).

<sup>488</sup> رواه أبو داود، (274/1)، (ح1044).



**وجه الدلالة:** مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حُصَّ بمضاعفة أجر الصلاة، وإن كان دون المسجد الحرام، إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن صلاة النافلة في البيت أفضل.

2. ما جاء أيضاً عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذَ حُجْرَةً. قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ. فِي رَمَضَانَ، فَصَلَّى فِيهَا لَيْلِي، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: (قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ)<sup>489</sup>.

**وجه الدلالة:** نص الحديث على أن صلاة التطوع في البيت أفضل منها في المسجد، مع شرف المسجد.

3. أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ على أداء صلاة النافلة في بيته، ولم يكن يخرج إلى مسجده إلا لأداء الفرائض مع قرب بيته من مسجده<sup>490</sup>.

قال ابن الهمام رحمه الله: (وهذا التفضيل مُخْتَصٌّ بالفرائض، وقيل: في النفل أيضاً... وقد اشتهر عنه عليه الصلاة والسلام: أن (أفضل صلاة الرجل في منزله إلا المكتوبة) وهذا قاله وهو في المدينة يُشَافُهُ به الحاضرين عنده في المسجد والغائبين، ثم هو صلى الله عليه وسلم لم يُؤْتَرَّ عنه التَّنَقُّلُ في المسجد، بل في بيته؛ من التهجد وركعتي الفجر وغيرها، ولو كان كذلك لم يُصَلِّ نافلة إلا في المسجد، أو يكون ذلك هو الأكثر، وخلافه قليل في بعض الأحيان، خصوصاً ومن بيته إلى المسجد نقل في قدم واحدة)<sup>491</sup>.

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (288/1)، (ح1044).

489 رواه البخاري، (256/1)، (ح698).

490 انظر: سبل السلام، للصنعاني (217/2).

491 شرح فتح القدير، (182/3).

### المطلب الثالث المضاعفة خاصة بالرجال

عامة العلماء يرون: أن هذه المضاعفة خاصة بالرجال دون النساء؛ لأن  
الأفضل للنساء أن يُصَلِّين في بيوتهن الفرائض والنوافل<sup>492</sup>.  
الأدلة:

1. عن ابن عُمَرَ رضى الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:  
(لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ، وَبُيُوتَهُنَّ خَيْرٌ لَّهُنَّ)<sup>493</sup>.
2. عن أمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضى الله عنهما؛ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ  
صلى الله عليه وسلم فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ. قَالَ: (قَدْ عَلِمْتُ  
أَنَّكَ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي، وَصَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ،  
وَصَلَاتِكَ فِي حُجْرَتِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ فِي دَارِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي دَارِكَ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكَ  
فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ، وَصَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِكَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي مَسْجِدِي).  
قال: فَأَمَرْتُ فَبُنِيَ لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمِهِ، فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ  
حَتَّى لَقِيَتْ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ<sup>494</sup>.

وبوب ابن خزيمة رحمه الله لهذا الحديث بقوله: (باب: اختيار صلاة المرأة  
في حجرتها على صلاتها في دارها، وصلاتها في مسجد قومها على صلاتها في  
مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كانت صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه  
وسلم تعدل ألف صلاة في غيرها من المساجد، والدليل على أن قول النبي صلى الله

<sup>492</sup> انظر: شرح فتح القدير، (182/3)؛ مواهب الجليل، (117/2)؛ المجموع، (169/4)؛

مطالب أولي النهى، (383/2).

<sup>493</sup> رواه أبو داود، (155/1)، (ح567).

وصححه الألباني في (صحيح سنن أبي داود)، (169/1)، (ح567).

<sup>494</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه)، (95/3)، (ح1689).

وحسنه الألباني في (صحيح موارد الظمان)، (202/1)، (ح286).

عليه وسلم : (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد)، أراد به صلاة الرجال دون صلاة النساء<sup>495</sup>.

وليس في هذا تمييز للرجل على المرأة، وإنما هو فضل الله يؤتيه من يشاء، ومن يدرى، لعل الله منح المرأة من الجزاء المضاعف لاحتجابها وتنفيذها أمر رسولها صلى الله عليه وسلم ما يفوق الرجال.

ولعل هناك حكمة من كون هذا التضعيف خاص بالرجال دون النساء، ذلك أن إظهار عز الإسلام وقوته وكثرة أتباعه منوط بالرجال لا النساء، وكذا عمارة المساجد عموماً، والمسجد الحرام خصوصاً ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد إيلياء، منوط بالرجال دون النساء، وقد نص القرآن المجيد على ما يوحى بذلك بقوله تعالى: رضى الله عنهما **الْمَسْجِدُ أَسْسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ** {التوبة: 108}، وقوله سبحانه: رضى الله عنهما **فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ \* رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ** {النور: 37.36}.

#### المطلب الرابع استحباب تنقل الغرباء في المسجد الحرام

انفرد الإمام مالك بالتفريق بين المقيم والآفاقي أو الغريب؛ فقد روى ابن القاسم عن الإمام مالك رحمه الله: (أن التنفل في البيوت أحب إليه من التنفل في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم إلا للغرباء؛ فإن تنفلهم في مسجده صلى الله عليه وسلم أحب إليه)<sup>496</sup>.

**وجه الدلالة:** إذا سلم للإمام مالك هذا التفريق بين المقيم والغريب في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، فالمسجد الحرام أولى بذلك.

<sup>495</sup> صحيح ابن خزيمة، (94/3).

<sup>496</sup> كفاية الطالب، (535/2). وانظر: عمدة القاري، (264/5).

وهو قولٌ له وجاهته؛ إذ إنّ (الآفاقيّ لا بيتٌ له في مكة شرفها الله، فلا يكون مشمولاً بالخطاب في تلك الأحاديث، ثم إنّ الحكمة التي تُلتَمَس في أداء الصلوات في البيوت غير متحققة في حق مَنْ يقيم في الفنادق وما شابهها . كعدم جعل البيوت مقابر، ولتتنزل السكينة والرحمة والبركة على أهل البيت، ويتعلم الصغار من أفراد الأسرة أداء الصلوات والمواظبة عليها، وتشيع الأجواء المفعمة بالإيمان داخل البيت، وليكون أكثر إخلاصاً وأبعد عن الرياء . فهذه الحِكم التي من أجلها حثَّ الشرع على الصلاة في البيوت منتفية في حق غير المقيم.

ومن جهة أخرى، فإن المسجد الحرام من مشاعر الإسلام المعظمة، إذ هو أول بيت وضع لعبادة الله في الأرض، وتشد إليه الرحال، ويسن فيه الاعتكاف والإكثار من الطواف، وبرؤية الكعبة المعظمة والمؤمنين الطائفين والعاكفين يزداد إيمان المؤمن؛ ولذا فإنه مهما استطاع الآفاقي أن يكثر من المكث فيه فهو خير له؛ لأنه لم يقدّم مكة إلا من أجل ذلك.

وقد يقال مثل ذلك في المرأة أيضاً شريطة ألا تُكثر من التردد على الفندق ونحوه فتتعرض للفتن، بل تبقى معتكفة في الحرم؛ لأنها وقد خرجت من منزلها وسافرت، فقد يكون مكثها في الفندق ونحوه، أكثر إعانة لها على العبادة، والله أعلم<sup>497</sup>.

#### الخلاصة:

نخلص مما سبق إلى أن المضاعفة يُقصد بها مضاعفة الثواب والأجر لا العمل، وأنها خاصة بحرم المسجد الحرام ذاته لا منطقة الحرم كلّها، كما أنها خاصة بالفرائض دون النوافل، وأن هذا الفضل حُصَّ به الرجال دون النساء دفعاً للمشقة عنهن، وعدم تقويتهن للواجبات الأخرى، والله أعلم.

<sup>497</sup> فضائل مكة المكرمة، (ص 159).

## المبحث الثالث أحكام الطواف

وفيه أربعة مطالب:

- المطلب الأول: أوقات النهي عن الصلاة.
- المطلب الثاني: الطواف وركعتاه في أوقات النهي.
- المطلب الثالث: الاستثناء خاص بالطواف وركعتيه.
- المطلب الرابع: الإكثار من الطواف لغير المكي.

### المطلب الأول

#### أوقات النهي عن الصلاة

اتفق العلماء: على أن أوقات النهي عن صلاة النافلة . ما بين تحريم وكراهة . خمسة أوقات, وهي:

1. بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس.
2. بعد طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح.
3. عند استواء الشمس حتى تزول, خلافاً للإمام مالك فلا يكره عنده.
4. بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس.
5. عند اصفرار الشمس حتى تغرب<sup>498</sup>.

### الأدلة:

<sup>498</sup> انظر: بداية المجتهد, لابن رشد (73/1)؛ إعلام الساجد بأحكام المساجد, للزركشي (ص105).

1. ما جاء عن عُمَرَ رضى الله عنه؛ (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ)<sup>499</sup>.

2. ما جاء عن عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضى الله عنه قال: (ثَلَاثُ سَاعَاتٍ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ  
مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ<sup>500</sup> حَتَّى  
تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَصَيِّفُ<sup>501</sup> الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ)<sup>502</sup>.

والنهي عن الصَّلَاةِ فِي هَذَا الْأَوْقَاتِ مَعَ عِظَمِ شَأْنِهَا، وَسِعَةِ فَضْلِهَا، فِيهِ  
حِكْمَةٌ بِالْغَةِ ظَاهِرَةٌ، وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى تَعَبَّدَ عِبَادَهُ بِأَنْوَاعِ شَتَّى مِنَ الْعِبَادَاتِ  
وَالطَّاعَاتِ، وَكَمَا تَعَبَّدَهُمْ بِالْأَمْرِ، فَقَدْ تَعَبَّدَهُمْ بِالنَّهْيِ، فَتَعَبَّدَهُمْ بِالصَّلَاةِ، وَتَعَبَّدَهُمْ  
بِالنَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ الْمَشَارِ إِلَيْهَا، وَكَذَا تَعَبَّدَهُمْ بِالصِّيَامِ، وَتَعَبَّدَهُمْ  
بِالنَّهْيِ عَنِ الصِّيَامِ فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ؛ صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى، كُلُّ هَذَا وَغَيْرِهِ  
الكَثِيرِ مِمَّا يَضِيقُ الْمَقَامَ عَنِ إِحْصَائِهِ فِيهِ تَوْجِيهٌ لِلْمُسْلِمِ إِلَى الْإِذْعَانِ وَالْقَبُولِ لِمَا أَمَرَ  
اللَّهُ بِهِ وَنَهَى عَنْهُ دُونَ جِدَالٍ أَوْ نِقَاشٍ، فَمَا عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ [البقرة:  
285]. وهو مطمئن القلب، منشرح الصدر.

<sup>499</sup> رواه البخاري، (211/1)، (ح556)؛ ومسلم، (566/1)، (ح826).

<sup>500</sup> (حِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ): الظهيرة: حال استواء الشمس، ومعناه: حين لا يبقى للقائم في  
الظهيرة ظلٌّ في المشرق ولا في المغرب.

<sup>501</sup> (تَصَيِّفُ): أي: تميل. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم، (6/114).

<sup>502</sup> رواه مسلم، (568/1)، (ح831).

## المطلب الثاني الطواف وركعتاه في أوقات النهي

**اختلف العلماء:** في أداء الطواف وركعتيه في أوقات النهي، على ثلاثة أقوال، **والراجح:** جواز ذلك في جميع الأوقات، وهو مذهب الشافعية<sup>503</sup>، والحنابلة<sup>504</sup>، وأبي ثور، وإسحاق، وداود الظاهري، وابن المنذر، وقالوا: هو مذهب جمهور الصحابة ومن بعدهم؛ (كابن عمر وابن عباس وابن الزبير وجابر وأبي الدرداء والحسن والحسين وعطاء وطاووس والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير) {<sup>505</sup>. وحكمة الجواز ظاهرة: وهي حاجة الناس إلى الطواف وركعتيه في جميع الأوقات.

**الأدلة:**

1. ما جاء عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **(يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ، وَصَلَّى آيَةً سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ)**<sup>506</sup>.

**وجه الدلالة:** جواز الطواف والصلاة في جميع الأوقات لمن قصد البيت المعظم؛ لأن الحديث عمّ الأوقات كلها، وعموم أحاديث النهي عن الصلاة في الأوقات الخمسة يخصص بغير الطواف وركعتيه<sup>507</sup>.

قال الترمذي رحمه الله: **(وَالَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ إِلَّا مَا**

<sup>503</sup> المجموع، (158/4).

<sup>504</sup> المغني، (425/1).

<sup>505</sup> انظر: مصنف ابن أبي شيبة، (180/3)، (رقم 13254.13244)؛ مصنف عبد الرزاق،

(62/5)، (رقم 9007.9005، 9011)؛ الاستنكار، (209/4).

<sup>506</sup> رواه الترمذي (220/3)، (ح 868) وقال: (حسن صحيح).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (1/447)، (ح 868).

<sup>507</sup> انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (310/4).

اسْتُنْتَبِي مِنْ ذَلِكَ؛ مِثْلُ الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ بَعْدَ الطَّوَافِ<sup>508</sup>.

2. ما جاء عن مُجَاهِدٍ، عن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَلَا بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ، إِلَّا بِمَكَّةَ)<sup>509</sup>.

قال ابن عبد البر رحمه الله: (هذا حديثٌ وإن لم يكن بالقوي؛ لضعف حميد مولى عفراء؛ ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر، ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه، مع قول جمهور علماء المسلمين به، وذلك أن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير والحسن والحسين وعطاء وطاووس ومجاهداً والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير كانوا يطوفون بعد العصر، وبعضهم بعد الصبح أيضاً، ويصلون بأثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت)<sup>510</sup>.

3. ما جاء عن عبد العزيز بن رُفَيْعٍ قَالَ: (رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا يَطُوفُ بَعْدَ الْفَجْرِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ)<sup>511</sup>.

**وجه الدلالة:** مثل هذا لا يفعله الصحابي برأيه، فله حكم الرفع.

4. وقد ذكر ابن تيمية رحمه الله وجوهاً عدة في جواز الطواف وركعتيه في جميع الأوقات، بما فيها أوقات النهي:

**الأول:** في حديث جبير بن مطعم رضى الله عنه عموم مقصود في الوقت، فكيف يقال: إنه لم يدخل في ذلك أوقات النهي الخمسة؟

**الثاني:** أن هذا العموم لم يُخَصَّ منه صورة لا بنص ولا إجماع، وحديث النهي مخصوص بالنص والإجماع، والعموم المحفوظ راجح على العموم المخصوص.

<sup>508</sup> سنن الترمذي، (350/1).

<sup>509</sup> رواه ابن خزيمة في (صحيحه)، (226/4)، (ح2748).

وصححه الألباني في (السلسلة الصحيحة)، (1212/7)، (ح3412).

<sup>510</sup> التمهيد، (45/13).

<sup>511</sup> رواه البخاري، (588/2)، (ح1550).



**الثالث:** أن الناس ما زالوا يطوفون بالبيت ويصلون عنده من حين بناه إبراهيم الخليل عليه السلام، وكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قبل الهجرة يطوفون به، ويصلون عنده، وكذلك لما فُتِحَتْ مكة كَثُرَ طواف المسلمين به وصلاتهم عنده، ولو كانت ركعتا الطواف منهيًا عنها في الأوقات الخمسة لكان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن ذلك نهياً عاماً؛ لحاجة المسلمين إلى ذلك، ولتقليل إلينا، ولم ينقل مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك، مع أن الطواف طرفي النهار أكثر وأسهل.

**الرابع:** أن في النهي تعطيلاً لمصالح ذلك من الطواف والصلاة)<sup>512</sup>.

### المطلب الثالث الاستثناء خاص بالطواف وركعتيه

**اختلف العلماء:** هل هذا الاستثناء خاص بالطواف وركعتيه، أم عام في النوافل جميعها؟ على قولين، **والراجع:** أنه خاص بالطواف وركعتيه، وهو مذهب الجمهور<sup>513</sup>.  
**الأدلة:**

1. ما جاء عن عُمَرَ رضى الله عنه؛ (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ)<sup>514</sup>.

2. ما جاء عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضى الله عنه قال: (ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ

<sup>512</sup> مجموع فتاوى ابن تيمية، (188.184/23) بتصرف.

<sup>513</sup> انظر: رد المحتار، (372/1)؛ شرح الزرقاني على الموطأ، (67.66/2)؛ المغني،

(432/1).

<sup>514</sup> تقدم تخريجه، (ص158).

مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِعَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَصَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرِبَ) <sup>515</sup>.

**وجه الدلالة:** أن النهي عن الصلاة في هذه الأوقات يشمل مكة وغيرها، ولم يأت ما يُخصِّصها باستثناء ما ورد في الطواف وصلاته.

قال ابن تيمية رحمه الله: (إن ما نُهي عنه لسد الذريعة، يُباح للمصلحة الراجحة. كركعتي الطواف. وأما باقي التطوعات فلا مصلحة راجحة في استثنائها، وليس الناس محتاجين إليها في أوقات النهي؛ لسعة الأوقات التي تُباح فيها الصلاة، بل في النهي عنها بعض الأوقات مصالح أُخر؛ من: إجمام النفوس بعض الأوقات من ثقل العبادة، كما يُجمُّ بالنوم وغيره، ولهذا قال معاذ رضى الله عنه: (إنني لأُحْتَسِبُ نَوْمِي، كما أُحْتَسِبُ قَوْمِي) <sup>516</sup>، ومن: تشويقها وتحبيب الصلاة إليها، إذا مُنِعَتْ منها وقتاً فإنه يكون أنشط وأرغب فيها، فإن العبادة إذا خُصَّت ببعض الأوقات، نشطت النفوس لها أعظم مما تنشط للشيء الدائم، ومنها: أن الشيء الدائم تسأم منه وتمل وتضجر، فإذا نُهي عنه بعض الأوقات زال ذلك الملل، إلى أنواعٍ أُخر من المصالح في النهي عن التطوع المطلق، ففي النهي دفعٌ لمفاسد، وجلبٌ لمصالح، من غير تفويت مصلحة) <sup>517</sup>.

<sup>515</sup> تقدم تخريجه، (ص 158).

<sup>516</sup> رواه البخاري، واللفظ له، (4/1578)، (رقم 4086)؛ ومسلم، (3/1456)، (رقم 1733).

<sup>517</sup> مجموع فتاوى ابن تيمية، (23/188.187) بتصرف.

## المطلب الرابع الإكثار من الطواف لغير المكي

يستحب الإكثار من الطواف كل وقت، لأهل مكة وَمَنْ دخلها من غيرهم؛ لأن الله تعالى حَصَّ به هذا البلد الأمين دون غيره من بلدان العالم.

**واختلف العلماء:** في التطوع بالصلاة والطواف في المسجد الحرام، أيهما أفضل؟ على قولين<sup>518</sup>، **والراجح:** أن الطواف لغير أهل مكة أفضل، أما أهل مكة فالصلاة لهم أفضل، وهو قول الجمهور، وهو المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعطاء، وسعيد بن جبير ومجاهد. رحمهم الله<sup>519</sup>.

### الأدلة:

1. أن الغرباء لو اشتغلوا بالصلاة لفاتهم الطواف من غير إمكان التدارك، فكان الاشتغال بما لا يُمكن تداركه أولى.
2. الطواف يشتمل على ركعتين وزيادة دعاء ونكر، وهو مختص بهذا المكان، وأما الصلاة فيمكن إيقاعها في كل مكان طاهر.
3. أن الطواف له أفضلية في مكانه وزمانه، فيُقدَّم العمل المفضول في مكانه وزمانه على الفاضل<sup>520</sup>.
4. الصلاة أفضل لأهل مكة؛ لأن الصلاة في نفسها أفضل من الطواف؛ والنبي صلى الله عليه وسلم شبَّه الطواف بالصلاة.

<sup>518</sup> انظر: الطواف وأهم أحكامه، د. شرف بن علي الشريف، مجلة البحوث الإسلامية بالرياض، (عدد: 44)، (ذو القعدة . صفر 1415.1416هـ)، (ص188).

<sup>519</sup> انظر: المجموع، (56/8)؛ المغني والشرح الكبير، (3/586).

<sup>520</sup> انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية، (26/196).

## المبحث الرابع أحكام الحِجْرِ

وفيه ستة مطالب:

**المطلب الأول:** الحِجْر وأسماءه.

**المطلب الثاني:** تحديد الحِجْرِ وقياسه.

**المطلب الثالث:** الصلاة والدعاء والجلوس في الحِجْرِ.

**المطلب الرابع:** الصلاة في مقدّم الحِجْرِ.

**المطلب الخامس:** استقبال الحِجْرِ وهوائه في الصلاة.

**المطلب السادس:** الطواف من داخل الحِجْرِ.

### المطلب الأول الحِجْر وأسماءه

#### تعريف الحِجْرِ:

الحِجْر . بكسر الحاء, وإسكان الجيم . هو المكان المعروف المشهور بجانب الكعبة زادها الله شرفاً, مما يلي الميزاب شمالي الكعبة, وهو حائط مدور على شكل نصف دائرة, وله فتحتان من طرفيه, للدخول إليه, والخروج منه<sup>521</sup>.

#### أسماء الحِجْرِ ومعانيها:

سُمِّي الحِجْر بهذا الاسم لاستدارته<sup>522</sup>, أو لأنه حُجِر من البيت, أي: مُنِع منه<sup>523</sup>, وكل بناء بنيته فحجرت عليه من الأرض, يسمّى حِجْرًا, وهو مثل حِجْرِ الإنسان<sup>524</sup>, أي: حضنه, أو لتحجيره بالجدار ليطاف من ورائه, وهي معانٍ متقاربة<sup>525</sup>.

<sup>521</sup> انظر: المجموع, (24/8)؛ نهاية المحتاج, (282/3).

<sup>522</sup> انظر: حاشية العدوي, (665/1).

<sup>523</sup> انظر: المبسوط, للسرخسي (11/4).

<sup>524</sup> انظر: معجم مقاييس اللغة, (138/2).

<sup>525</sup> انظر: الكعبة وبعض أحكامها المهمة, (ص151).

وللحجر أسماءً متعدّدة، من أهمها وأشهرها: **الحطيم**، وسُمِّي حطيمًا؛ لأنَّه حُطِمَ من البيت، أي: كُسِرَ، فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، كَقَتِيلٍ بِمَعْنَى مَقْتُولٍ. وقيل: لأنَّ البيت رُفِعَ وَتُرِكَ هو محطوماً<sup>526</sup>.

ويشهد له ما جاء عن مالك بن صعصعة رضى الله عنهما أنَّ نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم حدَّثهم عن ليلة أُسْرِي بِهِ قال: **(بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ . وَرَبَّمَا قَالَ فِي الْحَجْرِ . مُضْطَجِعًا ، إِذْ أَتَانِي آتٍ ...)**<sup>527</sup>.

ويُسَمَّى أيضاً: **الجدر**، وهو بمعنى الجدار، أي: الذي اقتطع من جهته حجر الكعبة.

ويشهد له ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجَدْرِ، أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قال: **(نعم)**<sup>528</sup>.  
**لا يصحُّ تسميته بحجر إسماعيل:**

وقد اشتهر في العصور المتأخرة تسمية الحجر (بحجر إسماعيل)؛ اعتماداً على أن الحجر كان زرباً<sup>529</sup> لِعَنَمِ إسماعيل<sup>530</sup>، وهو تليل غير صحيح؛ لأن الحجر ما وُجِدَ إلا بعد موت إسماعيل عليه السلام، ولم يُعرف آنذاك؛ لأن البيت كان كاملاً في عهده، ولم يوجد الحجر إلا بعد بناء قريش للكعبة لَمَّا قَصَّرت بهم النفقة عن إكمال قواعد إبراهيم عليه السلام<sup>531</sup>.

كما لا يصحُّ تسميته (بحجر إسماعيل)؛ اعتماداً على أنه دُفِنَ مع أمِّه هاجر في الحجر، بل لا يثبت أن أحداً من الأنبياء عليهم السلام مات بجوار الكعبة، أو دُفِنَ فيها، وممن نَبَّه على ذلك:

<sup>526</sup> انظر: تبیین الحقائق، (17/2)؛ البحر الرائق، لابن نجيم (352/2).

<sup>527</sup> رواه البخاري، (1410/3)، (ح3674).

<sup>528</sup> رواه البخاري، (573/2)، (ح1507)؛ ومسلم، (973/2)، (ح1333).

<sup>529</sup> **الزَّزْبُ: الحَظِيرَةُ. وَالزَّرْبُ: موضعُ العَنَمِ، يُسَمَّى زَرْباً وَزَرْبِيَّةً.** انظر: تهذيب اللغة، (137/13).

<sup>530</sup> انظر: أخبار مكة، (65/1)؛ فتح الباري، (406/6).

<sup>531</sup> انظر: الكعبة وبعض أحكامها المهمة، (ص151).

بِسْمِ الألباني رحمه الله حيث قال: (لم يثبت في حديثٍ مرفوعٍ أنّ إسماعيلَ عليه السلام أو غيره من الأنبياء الكرام دُفِنوا في المسجد الحرام، ولم يرد شيءٌ من ذلك في كتابٍ من كتب السُنَّة المعتمدة؛ كالكتب السِّتة، ومسند أحمد، ومعجم الطبراني الثلاثة، وغيرها، وما ورد في ذلك ضعيفٌ بل موضوعٌ عند بعض المُحَقِّقين<sup>532</sup>، وغاية ما وري في ذلك من آثارٍ معضلاتٍ، بأسانيدٍ واهياتٍ، موقوفاتٍ، أخرجها الأزرقى في " أخبار مكة " فلا يُلتفت إليها، وإن ساقها بعضُ المبتدعة مَسَاقِ المُسَلِّمات)<sup>533</sup>.

الله الرَّحْمَن . د. بكر أبو زيد رحمه الله حيث قال: (ذَكَرَ المؤرِّخون، والإخباريون: أنّ إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام مدفون في: " الحِجْر " من البيت العتيق، وَقَلَّ أن يخلو من هذا كتابٌ من كتب التاريخ العامة، وتواريخ مكة - زادها الله شرفاً - لذا أُضيف الحِجْر إليه، لكن لا يثبت في هذا كبيرُ شيءٍ؛ ولذا قُفِّل: " الحِجْر "، ولا تُقَل: " حِجْر إسماعيل ")<sup>534</sup>.

### سبب وَضْع الحِجْرِ:

لَمَّا أرادت قريش بناء الكعبة قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم . بعد أن تهدمت . لم تجد مالاً حلالاً يكفي لعمارتها، فبنتها بما معها من المال الحلال، واقتطعت من شمالي الكعبة التي فيها الميزاب، نحو سبعة أذرع، وحوطت عليه جداراً قصيراً؛ ليكون علامة له أنه من الكعبة.

### الدليل:

<sup>532</sup> نقل السيوطي ~ في (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي)، (ص 277)، عن ابن الجوزي ~ قال: (ما أحسن قول القائل: إذا رأيت الحديث يُباين العقول، أو يُخالف المنقول، أو يُناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع. قال: ومعنى مناقضته للأصول: أن يكون خارجاً من دواوين الإسلام؛ من المسانيد والكتب المشهورة).

<sup>533</sup> تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، (69/1).

<sup>534</sup> معجم المناهي اللفظية، (ص 202).

ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: سألتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن الجدرِ، أَمِنَ البَيْتِ هو؟ قال: (نعم). قلت: فما لهم لم يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قال: (إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفْقَةُ)<sup>535</sup>.

### المطلب الثاني تحديد الجدر وقياسه

**اختلف العلماء:** في تحديد الجدر، هل كلُّه من الكعبة أو بعضه؟ على قولين؛ وسبب اختلافهم: هو اختلاف الروايات الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجدر، هل كلُّه من الكعبة أو بعضه؟ **والراجح:** أن الجدر ليس كله من الكعبة، ومقدار ما هو من الكعبة قريبٌ من سبعة أذرع، وهو قول المالكية<sup>536</sup>، ووجه<sup>537</sup> عند الشافعية<sup>538</sup>، وبعض الحنفية<sup>539</sup>، واختاره ابن تيمية<sup>540</sup>.

**الأدلة:**

1. ما جاء في حديث عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا عائشة! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِشْرِكَ، لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرَعٍ مِنَ الْحَجْرِ، فَإِنْ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتْ الكَعْبَةَ<sup>541/542</sup>).

<sup>535</sup> رواه البخاري، (2/573)، (ح1507)؛ ومسلم، (2/973)، (ح1333).

<sup>536</sup> انظر: مواهب الجليل، (3/71).

<sup>537</sup> المراد بالوجه عند الشافعية: ما يستخرجه أصحاب الإمام الشافعي غالباً من كلام الإمام الشافعي وقواعده وضوابطه، وقد تكون الأوجه باجتهاد منهم من غير ملاحظة كلامه.

انظر: شرح الجلال المحلي على المنهاج، (1/13).

<sup>538</sup> انظر: نهاية المحتاج، (3/273).

<sup>539</sup> انظر: فتح القدير، (2/452)؛ تحفة الفقهاء، (1/402).

<sup>540</sup> انظر: فتاوى ابن تيمية، (26/121).

<sup>541</sup> (حَيْثُ بَنَتْ الكَعْبَةَ): أي: حين بنيتها.

<sup>542</sup> رواه مسلم، (2/969)، (ح1333).

**وجه الدلالة:** تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بأن ستة أذرع من الحجر من الكعبة، وليس الحجر كله.

2. ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثُهُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ، مِنْ بَعْدِي، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأُرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ) فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرَعٍ<sup>543</sup>.

**وجه الدلالة:** أبان النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها أن قريباً من سبعة أذرع من الحجر من الكعبة، وليس الحجر كله.

قال النووي رحمه الله: (قوله صلى الله عليه وسلم: « وَلَا دَخَلَتْ فِيهَا مِنْ الْحِجْرِ ». وفي رواية: « وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرَعٍ مِنَ الْحِجْرِ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ ». وفي رواية: « خَمْسَ أَذْرَعٍ ». وفي رواية: « قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرَعٍ »... قال أصحابنا: سِتُّ أَذْرَعٍ مِنَ الْحِجْرِ مِمَّا يَلِي الْبَيْتَ مُحْسَبَةٌ مِنَ الْبَيْتِ بِلَا خِلَافٍ، وَفِي الزَّائِدِ خِلَافٌ<sup>544</sup>.

وقال ابن حجر رحمه الله . بعد إيراده هذا الحديث برواياته المختلفة، في قَدْر ما اقْتُطِعَ مِنَ الْبَيْتِ، وَضُمَّ إِلَى الْحِجْرِ: (وهذه الروايات كلها تجتمع على أنها: فوق الستة، ودون السبعة)<sup>545</sup>.

ثم جَمَعَ بين الأدلة بقوله: (فيتعين حمل المطلق على المقيد... ويؤيده: أن الأحاديث المطلقة والمقيدة متواردة على سبب واحد، وهو أن قريشاً قصرُوا عن بناء إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وأن ابن الزبير أعاده على بناء إبراهيم، وأن الحجاج أعاده على بناء قريش، ولم تأت رواية قط صريحة أن جميع الحجر من بناء إبراهيم في البيت.

وقبل أن يذكر ابن خزيمة رحمه الله حديث عائشة رضى الله عنها وقول النبي صلى الله عليه وسلم لها: (صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ

<sup>543</sup> رواه مسلم، (971/2)، (ح1333).

<sup>544</sup> شرح النووي على صحيح مسلم، (91/9).

<sup>545</sup> فتح الباري، (443/3).



قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ)<sup>546</sup>، بَوَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: (باب: استحباب الصلاة في الحِجْرِ، إذا لم يُمكن دخول الكعبة، إذْ بعض الحِجْرِ من البيت، بذكر خبرٍ لفظه عام، مراده خاص، أنا خائف أن يسمع. بهذا الحِجْرِ الذي ذكرتُ: أنْ لفظه لفظاً عام، مراده خاص. بعضُ الناس فيتوهم أن جميع الحِجْرِ من الكعبة، لا بعضه)<sup>547</sup>.

قال المحب الطبري رحمه الله. في شرح التنبيه له: (والأصح: أن القَدْر الذي في الحِجْرِ من البيت قدر سبعة أذرع، والرواية التي جاء فيها أن الحِجْر من البيت مطلقة، فيحمل المطلق على المقيد، فإن إطلاق اسم الكل على البعض سائغ مجازاً)<sup>548</sup>.

### قياسات الحِجْرِ<sup>549</sup>:

1. طول ضلع الكعبة الذي به الميزاب (من الركن العراقي إلى الركن الشامي): (90ر9م)<sup>550</sup>.
2. طول الحِجْرِ من تحت الميزاب إلى منتصف دائرة الحِجْرِ من الداخل: (44ر8م)<sup>551</sup>.
3. طول الأذرع<sup>552</sup> السبعة التي هي من الكعبة<sup>553</sup> بقياس المتر: (23ر3م)، أي: حوالي ثلاثة أمتار وربع<sup>554</sup>.

<sup>546</sup> رواه الترمذي، (3/225)، (ح876) وقال: (حسن صحيح).

وقال الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (1/451)، (ح876): (حسن صحيح).

<sup>547</sup> صحيح ابن خزيمة، (4/335).

<sup>548</sup> فتح الباري، (3/447).

<sup>549</sup> انظر: الأحكام الفقهية المتعلقة بالحِجْرِ، د. سائد بن محمد بكداش (ص5).

<sup>550</sup> انظر: الكعبة المعظمة والحَرَمَان الشريهان عمارةً وتاريخاً، د. عبيد الله الكردي

(ص104).

<sup>551</sup> انظر: التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم، لمحمد طاهر الكردي (2/576).

<sup>552</sup> الذراع يعادل: (2ر46سم).

<sup>553</sup> ذَكَرَ النووي ~ في شرحه على صحيح مسلم، (9/91) مقدار ما هو من البيت من

الحِجْرِ، فقال: ( قوله صلى الله عليه وسلم: « وَلَأَدْخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحِجْرِ ». وفي رواية: «

وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةً

4. بقية الحجر التي ليست من الكعبة: (21ر5م)<sup>555</sup>.

5. ارتفاع جدار الحجر: (30ر1م), وعرضه: (5ر1م)<sup>556</sup>.

### فوائد معرفة قياس الحجر:

من فوائد معرفة قدر ما اقتطع من البيت, وضّم إلى الحجر, ما يلي:

1. أن قريباً من سبعة أذرع من مقدّم الحجر الحالي إنما هي من الكعبة,

وباقى الحجر ليس منها.

2. من صلّى في هذه الأذرع السبعة من الحجر, فقد صلّى في الكعبة يقيناً؛

لأنها محجورة منها, ولذا كانت أمّ المؤمنين عائشة رضی الله عنها تقول: (ما أبالي

أصلّيت في الحجر أم في البيت)<sup>557</sup>؛ لأنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن

الحجر, أمّ البيت هو؟ قال: (نعم)<sup>558</sup>, فكان حكمهما واحداً.

3. ما يتعلق بتحديد القبلة من غيرها من الحجر, وحكم الطواف من داخل

الحجر, واستحباب الجلوس في الحجر, والدعاء فيه, واعتناق الكعبة من داخله, ونحو

ذلك مما سيأتي قريباً.

أذرع من الحجر؛ فإنّ قُرَيْشًا افْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكُعْبَةَ). وفي رواية: «خَمْسَ أَذْرَعٍ».

وفي رواية: «قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرَعٍ»... قال أصحابنا: ست أذرع من الحجر مما يلي

البيت محسوبة من البيت بلا خلاف, وفي الزائد خلاف).

<sup>554</sup> انظر: الإيضاح والتبيان لمعرفة المكيال والميزان, لابن الرفعة, تحقيق: د. محمد أحمد

الخاروف (ص77).

<sup>555</sup> انظر: أخبار مكة, للأزرقي (320/1).

<sup>556</sup> انظر: مكة المكرمة تاريخ ومعالم, (ص62).

<sup>557</sup> موطأ الإمام مالك, (364/1).

<sup>558</sup> تقدم تخريجه, (ص165).

### المطلب الثالث الصلاة والدعاء والجلوس في الحجر

أولاً: استحباب الصلاة في الكعبة:

اتفق العلماء: على صحة صلاة النافلة داخل الكعبة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وصلى ركعتين فيها، وعلى ذلك مَضَى أصحابه { وَمَنْ بعدهم يقتفون أثر النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة داخل الكعبة: فعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل الكَعْبَةَ وَأَسَامَةُ بن زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بن طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ حِينَ خَرَجَ، مَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: جَعَلَ عَمُودًا عن يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عن يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وِرَاءَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُؤَمِّدُ على سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى) <sup>559</sup>.

قال ابن بطال رحمه الله: (قال المهلب: وإدخال الرسول صلى الله عليه وسلم معه هؤلاء الثلاثة، لمعانٍ تخص كل واحد منهم: فأما دخول عثمان فلخدمته البيت في الغلق والفتح والكنس، ولو لم يُدْخَلْ لِعَلَّقَ بابها لتوهم الناس أنه عزَّله، وأما بلال فمؤدِّنه وخادم أمر صلاته، وأما أسامة فمتولِّي خدمة ما يحتاج إليه، وهم خاصته؛ فلإمام أن يستخصَّ خاصته ببعض ما يستتر به عن الناس، وأما غلق الباب . والله أعلم . حين صلى في البيت؛ لئلا يظنَّ الناس أن الصلاة فيه سُنَّةٌ، فيلزمون ذلك) <sup>560</sup>.  
ويستفاد من الحديث: أَنَّ الصَّلَاةَ في الكعبة مستحبَّةٌ نفلًا، وقد فَعَلَهَا الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولكنها ليست سُنَّةً مؤكَّدةً أو راتبةً؛ حيث المشقَّة والكلفة الواقعة على مَنْ أراد تطبيقها، ولا سيَّما مع كثرة المصلِّين وزيادة أعداد المسلمين، ولكن مَنْ قُدِّرَ له دخول الكعبة لأيِّ سببٍ من الأسباب وأراد متابعة الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى داخلها فلا حرجَ عليه، والله أعلم.

<sup>559</sup> رواه البخاري، واللفظ له، (1/189)، (ح483)؛ ومسلم، (2/967)، (ح1329).

<sup>560</sup> شرح صحيح البخاري، لابن بطال (2/117.116).

### ثانياً: استحباب الدعاء في الكعبة:

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل الكعبة أحياناً ولا يُصَلِّي فيها، بل يكتفي بالدعاء في نواحيها:

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: أخبرني أسامة بن زيد رضى الله عنهما؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لمَّا دخل البَيْتَ دَعَا في نَوَاحِيهِ كُلِّهَا، ولم يُصَلِّ فِيهِ، حتى خَرَجَ، فلما خَرَجَ رَكَعَ في قُبْلِ البَيْتِ<sup>561</sup> رَكَعَتَيْنِ، وقال: (هذه القِبْلَةُ). قلت له: ما نَوَاحِيهَا؟ أفي زَوَايَاهَا؟ قال: بَلْ في كل قِبْلَةٍ من البَيْتِ<sup>562</sup>.

وجاء عن ابن عباس رضى الله عنهما: (أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكَعْبَةَ، وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ، فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا، ولم يُصَلِّ)<sup>563</sup>.

ونحن المسلمون ملتزمون بما ورد عن نبي الله صلى الله عليه وسلم، ومتَّبِعُونَ لِسُنَّتِهِ وَهَدْيِهِ، ومن تَمَّ فَالدُّعَاءُ في داخل الكعبة بدون صلاة أمر مباح، ولكن ما قيل في شأن الصَّلَاة في الكعبة يقال في شأن الدُّعَاءِ.

### (مسألة): هل يجوز الاعتكاف في داخل الكعبة؟

إذا كانت الصَّلَاة والدُّعَاءُ مِمَّا يُسْتَحَبُ فِعْلُهُ في داخل الكعبة، فهل يجوز الاعتكاف في داخلها؟

اختلف العلماء في حكم الاعتكاف داخل الكعبة على قولين:

**القول الأول:** لا يجوز الاعتكاف داخل الكعبة.

1. جاء في (شرح الخرشي مختصر على خليل): (قوله: "فلا يَصِحُّ الاعتكافُ في مساجد البيوت" أي: ولا في الكعبة، خلافاً لابن الحاج، وإن جاز له دخولها)<sup>564</sup>.

<sup>561</sup> (قُبْلِ البَيْتِ): قال الخطابي: قُبْلُ كُلِّ شَيْءٍ وَقِبْلَتُهُ: ما استقبلك منه. وقال القلعي: قُبْلُ البَيْتِ،

أي: بحيث تُقَابِلُهُ وتُعَايِنُهُ. وقال النووي: المراد بَقْبُلِهَا: وجهها؛ لأنه جاء في رواية في

الصحيح من حديث ابن عمر: {فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الكَعْبَةِ} [رواه البخاري،

(392/1)، (ح1114)]. قال: وهذا أحسن ما قيل فيه.

انظر: البدر المنير، لابن الملقن (3/428427).

<sup>562</sup> رواه مسلم، (2/968)، (ح1330).

<sup>563</sup> رواه مسلم، (2/968)، (ح1331).

2. وجاء في (الفواكه الدواني): (واخْتَرَرُ بِمَسْجِدٍ مُبَاحٍ عَنِ مُلَازِمَةِ غَيْرِ الْمُبَاحِ؛ كِمَلَازِمَةِ نَحْوِ الْكَعْبَةِ مِنَ الْمَسَاجِدِ الْمَحْجُورَةِ، فَلَا يَصِحُّ الْإِعْتِكَافُ فِيهَا)<sup>565</sup>.

**القول الثاني:** يجوز الاعتكاف داخل الكعبة:

1. جاء في (مواهب الجليل لشرح مختصر خليل): (فرعٌ: قال البرزلي في "نوازل ابن الحاج": يجوز الاعتكاف داخل الكعبة؛ لأنه مسجد، قال الله تعالى: رضى الله عنهما قَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ {البقرة: 144}، ولقوله صلى الله عليه وسلم: (إِلَّا الْمَسْجِدَ). ولجواز النافلة فيها... وعلى قول مَنْ لا يشترط المسجد. وهو ابن لبابة والشافعي. يَصِحُّ الْإِعْتِكَافُ فِي الْكَعْبَةِ بِالْإِطْلَاقِ)<sup>566</sup>.

2. وجاء في (تحفة المحتاج بشرح المنهاج): ("وَلَوْ عَيَّنَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فِي نَذْرِهِ الْإِعْتِكَافَ تَعَيَّنَ" وَلَمْ يَقُمْ غَيْرُهُ مَقَامَهُ؛ لِزِيَادَةِ فَضْلِهِ وَالْمُضَاعَفَةِ فِيهِ... وَالْمُرَادُ بِهِ الْكَعْبَةُ وَالْمَسْجِدُ حَوْلَهَا، وَلَوْ عَيَّنَهَا أَجْزَاءً عَنْهَا بَقِيَّةُ الْمَسْجِدِ، لِمَا تَقَرَّرَ مِنْ شُمُولِ الْمُضَاعَفَةِ لِلْكَلِّ. وَقَالَ كَثِيرُونَ: تَتَعَيَّنُ هِيَ؛ لِأَنَّهَا أَفْضَلُ)<sup>567</sup>.

**والراجع** عدم جواز الاعتكاف في داخل الكعبة مطلقاً، لا بنذرٍ ولا بغيره؛ لأنه لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولٌ يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى ذَلِكَ، كَمَا أَنَّهُ لَمْ يُنْقَلْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ { أَنَّ أَحَدًا مِنْهُمْ قَدْ اعْتَكَفَ فِي دَاخِلِ الْكَعْبَةِ، وَلَمَّا فِيهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْعَنَتِ عَلَى الْمُعْتَكِفِينَ.

**ثالثاً: الصلاة في الحجر صلاة في الكعبة:**

تُسْتَحَبُّ الصَّلَاةُ فِي الْحِجْرِ، وَالْمُصَلِّي فِيهَا كَأَنَّمَا صَلَّى فِي الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّ الْحِجْرَ قِطْعَةً مِنَ الْكَعْبَةِ، وَلَمَّا كَانَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْكَعْبَةِ، أَدْخَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِجْرَ، وَأَرْشَدَهَا أَنْ تُصَلِّيَ فِيهَا؛ لِأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْكَعْبَةِ.

<sup>564</sup> شرح الخرشي على مختصر خليل، (2/267).

<sup>565</sup> الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للنفراوي (2/732).

<sup>566</sup> مواهب الجليل شرح مختصر خليل، للحطاب (ت: 954هـ) (3/396).

<sup>567</sup> تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لابن حجر الهيتمي (14/123).

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي، فَأَدْخَلَنِي الْحِجْرَ، فَقَالَ: (صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوهُ<sup>568</sup> حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ)<sup>569</sup>.

وبوب عليه ابن خزيمة رحمه الله بقوله: (باب: استحباب الصلاة في الحِجْرِ، إذا لم يُمكن دخول الكعبة، إذ بعض الحِجْرِ من البيت)<sup>570</sup>.

وفي إرشاد النبي صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها إلى الصلاة في الحِجْرِ حث للأمة الإسلامية من بعدها . رجالاً ونساءً . على الصلاة في هذا المكان المبارك الذي هو قطعة من الكعبة.

وقال النووي رحمه الله: (يُستحب الإكثار من دخول الحِجْرِ، والصلاة فيه، والدعاء؛ لأنه من البيت أو بعضه)<sup>571</sup>.

وبقي الحِجْرُ على ما كان عليه حتى يومنا هذا مصلى للأخيار؛ لسهولة دخوله عوضاً عن الكعبة المشرفة، فَمَنْ صَلَّى فِيهِ فهو مصلي في الكعبة نفسها؛ لأنه قطعة منها، ولعل هذا من أهم الحِجْمِ الجلية في بقاء الحِجْرِ على ما هو عليه وعدم إدخاله في الكعبة، والله الأمر من قبل ومن بعد<sup>572</sup>.

ولعلَّ الله سبحانه بسابقِ عِلْمِهِ المُطلق قد عَلِمَ كَثْرَةَ المشقَّة التي يتعرَّضُ النَّاسُ لها إِنْ أرادوا دخولَ الكعبة والصَّلَاةَ فِيهَا والدُّعَاءَ فِي أركانها، فأراد جَلَّتْ حِكْمَتُهُ أَلَّا يحرم النَّاسَ من هذا الفضل العظيم مع اشتياقهم إليه، فَقَصُرَتْ النَّفَقَةُ بقريش، وبقي الحِجْرُ خارج الكعبة على ما هو عليه؛ ليسهل على النَّاسِ دخوله والصَّلَاةَ فِيهِ، فيكون بمثابة الكعبة ودخولها والصَّلَاةَ فِيهَا، إذ هو جزءٌ من الكعبة على الحقيقة.

<sup>568</sup> (اسْتَقْصَرُوهُ) أي: قصره عن تمام بنائه؛ لقلّة النفقة. انظر: تحفة الأحوذى، (524/3).

<sup>569</sup> سبق تخريجه، (ص169).

<sup>570</sup> صحيح ابن خزيمة، (335/4).

<sup>571</sup> المجموع، (197/8)؛ وانظر: مغني المحتاج، (511/1).

<sup>572</sup> انظر: الأحكام الفقهية المتعلقة بالخطيم، (ص8).

#### رابعاً: استحباب الجلوس في الحجر:

لما كان الحجر من الكعبة كان له من المكانة العظيمة والشرف العظيم، فهو أكرم المجالس وأشرفها على وجه الأرض؛ ولذلك كان الحجر مجلساً للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه {، وكذا مجلساً للتابعين من بعدهم.

#### الأدلة:

1. ما جاء عن مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَّ بِهِ، فَقَالَ: (بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ . وَرُبَّمَا قَالَ: فِي الْحِجْرِ . مُضْطَجِعًا، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدْ . قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ...)<sup>573</sup>. وَذَكَرَ قِصَّةَ الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ.

**وجه الدلالة:** في اختيار الحجر لِشَقِّ صدر النبي صلى الله عليه وسلم ثم الانطلاق منه إلى الإسراء والمعراج ما يدل على فضل هذا المكان، وفي جلوس النبي صلى الله عليه وسلم فيه ما يدل على استحباب الجلوس في الحجر لأُمَّتِهِ مِنْ بَعْدِهِ.

2. ما جاء عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ، وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَائِي...)<sup>574</sup>.

3. ما جاء عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَى اللهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ<sup>575</sup>، فَطَفَفْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ)<sup>576</sup>.

<sup>573</sup> رواه البخاري، (1410/3)، (ح3674).

<sup>574</sup> رواه مسلم، (156/1)، (ح172).

<sup>575</sup> (فَجَلَى اللهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ): أي: كَشَفَ الْحُجُبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، حَتَّى رَأَيْتُهُ.

انظر: تحفة الأحوذى، (449/8).

<sup>576</sup> رواه البخاري، (1734/4)، (ح4433).

**وجه الدلالة:** اتخاذا النبي صلى الله عليه وسلم الحجر مجلساً، يُحدّث الناس فيه بما جرى له من المعجزات في ليلة الإسراء والمعراج، ما يدل على شرف هذا المكان وفضله.

4. ما جاء عن عطاء ومجاهد . رحمهما الله . أن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما حدثهم يوماً، وهو في الحجر، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، كَانَ لَهُ كَعْدَلِ عَتَقِ رَقَبَةٍ)<sup>577</sup>.

5. ما جاء عن إبراهيم بن ميسرة رحمه الله قال: (تذكروا المهديّ عند طاووس، وهو جالس في الحجر، فقلت: يا أبا عبد الرحمن! أهو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: لا...)<sup>578</sup>.

**وجه الدلالة:** أن الحجر كان مجلساً للصحابة { ومنهم: عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما، ومن بعدهم كان مجلساً للأئمة التابعين رحمهم الله. ومن مجموع الأحاديث والآثار يتضح استحباب الجلوس في الحجر؛ متابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وتأسيّاً بالصحابة الكرام وتابعيهم بإحسان.

<sup>577</sup> رواه الترمذي، (292/3)، (ح959) وحسنه.

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (491/1)، (ح959).

<sup>578</sup> رواه الأزرقى في (أخبار مكة)، (316/1).



## المطلب الرابع الصلاة في مقدّم الحجر

أولاً: حُكْم (صلاة الفريضة) في مقدّم الحجر:

اختلف العلماء: في حكم صلاة الفريضة داخل الكعبة، ومنها مُقدّم الحجر. الذي هو قطعة من الكعبة. على ثلاثة أقوال، والراجح: صحة صلاة الفريضة داخل الكعبة، ومنها مقدّم الحجر، وهو قول الحنفية<sup>579</sup>، والشافعية<sup>580</sup>، وبعض المالكية<sup>581</sup>، ورواية عند الإمام أحمد<sup>582</sup>، ونسبه الترمذي<sup>583</sup> لأكثر أهل العلم، كما نسبه النووي<sup>584</sup> للجمهور.

الأدلة:

1. قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ

شَطْرَهُ﴾ [البقرة: 144].

وجه الدلالة: أن المصلي داخل الكعبة ولّى وجهه شطر الكعبة، وهو جهتها<sup>585</sup>، وهو يشمل الفرض والنفل.

ع. ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ)<sup>586</sup>.

وجه الدلالة: أن كلّ موضع جازت فيه النافلة جازت فيه الفريضة، إلا ما دل الدليل على اختصاص النافلة به<sup>587</sup>.

<sup>579</sup> انظر: المبسوط، (79/2)؛ بدائع الصنائع، (121/1).

<sup>580</sup> انظر: الأم، (98/1)؛ روضة الطالبين، (214/1).

<sup>581</sup> انظر: الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، (229/1).

<sup>582</sup> انظر: المبدع، (298/1)؛ الإنصاف، (496/1).

<sup>583</sup> انظر: سنن الترمذي، (223/3).

<sup>584</sup> انظر: المجموع، (194/3).

<sup>585</sup> انظر: تفسير القرطبي، (159/2).

<sup>586</sup> رواه مسلم، (967/2)، (ح1329).

<sup>587</sup> انظر: التمهيد، (320/15)؛ سنن الترمذي، (223/3).

قال الإمام الشافعي رحمه الله: (لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ وَالتَّطَوُّعُ فِي الْكَعْبَةِ؛ لِأَنَّ حُكْمَ النَّافِلَةِ وَالْمَكْتُوبَةِ فِي الطَّهَارَةِ وَالْقِبْلَةِ سَوَاءٌ)<sup>588</sup>.

3. ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: كُنْتُ أَحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَحَذَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي، فَأَدْخَلَنِي الْحِجْرَ، فَقَالَ: (صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، وَلَكِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوهُ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ)<sup>589</sup>.

وجه الدلالة: أن (رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجاز الصلاة في الحِجْرِ الذي هو من البَيْتِ)<sup>590</sup>، وجاء اللفظ عاماً دون تخصيص أو استثناء لنافلة أو فريضة، ممّا يوجب البقاء على أصل الإباحة.

4. ما جاء عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(... جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً)<sup>591</sup>.

وجه الدلالة: أن جوف الكعبة هو أطيّب بقعة في الأرض، والحديث وارد في حقّ الفريضة، فتصح صلاة الفريضة في جوف الكعبة، ومنها: مقدّم الحِجْرِ.

**ثانياً: حكم (صلاة النافلة) في مقدّم الحِجْرِ:**

**اختلف العلماء:** في حكم صلاة النافلة في مقدّم الحِجْرِ، على قولين، **والراجح:** استحباب صلاة جميع النوافل من السنن المؤكّدة والتطوع مطلقاً داخل الكعبة، ومنها مقدّم الحِجْرِ نحو سبعة أذرع منه، وهو قول الجمهور<sup>592</sup>، من الحنفية، والشافعية، والحنابلة، وهو قول للمالكية.

<sup>588</sup> سنن الترمذي، (223/3).

<sup>589</sup> سبق تخريجه، (ص169).

<sup>590</sup> شرح معاني الآثار، للطحاوي (392/1).

<sup>591</sup> رواه البخاري، (128/1)، (ح328).

<sup>592</sup> انظر: المصادر المتقدمة في حكم صلاة الفريضة، (ص185).

## الأدلة:

هي نفس الأدلة التي سبق نكؤها في حكم صلاة الفريضة داخل الكعبة, ومنها مقدّم الحجر.

**ثالثاً: حكم الصلاة داخل الحجر في المكان الذي ليس من الكعبة:**

يُعتبر المكان الذي في الحجر مما يلي الأذرع السبعة<sup>593</sup> من مقدّم الحجر ليس من الكعبة, وعليه: فمن صلى فيه فرضاً أو نفلاً, فهو مصلٍ في المسجد الحرام, له أجر المضاعفة المعروفة في المسجد الحرام, لكنه مصلٍ يقيناً خارج الكعبة<sup>594</sup>.

### المطلب الخامس

#### استقبال الحجر وهوائه في الصلاة

**اتفق العلماء:** على بطلان صلاة من استقبل ما زاد على السنّة أذرع من الحجر؛ لأنها يقيناً ليست من الكعبة.

**واختلفوا:** في جواز استقبال الحجر, في القدر الذي هو من البيت, أي: نحو سبعة أذرع, على قولين.

**(صورة المسألة):** أن يقف المصلي خارج الحجر عند إحدى فتحته متعامداً معها, مستقبلاً الحجر وحده, دون الكعبة, فهل تصح صلاته أم لا؟

**والراجح:** جواز استقبال الحجر في الصلاة. في القدر الذي هو من البيت. وتصح فرضاً كانت أو نفلاً, وهو قول عند المالكية<sup>595</sup>, اعتمده فريق منهم؛ كأبي

<sup>593</sup> الذراع مؤنث, ويجوز تكثيره, وفي حال التأنيث تكون الجملة: (الأذرع السبع).

<sup>594</sup> انظر: الأحكام الفقهية المتعلقة بالحطيم, (ص22).

<sup>595</sup> انظر: مواهب الجليل, (512.511/1)؛ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير,

(229.228/1).

الحسن اللّخمي (ت478هـ)، وهو وجهٌ مشهور عند الشافعية<sup>596</sup>، وبه قال الحنابلة في المعتمد عندهم<sup>597</sup>.

### الأدلة:

1. ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي، فَأَدْخَلَنِي الْحِجْرَ، فَقَالَ: (صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ... ) الحديث<sup>598</sup>.

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز الصلاة في الحِجْرِ الذي هو من البَيْتِ، ولا فرق بين الصلاة فيه واستقباله.

2. ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا عائشة! لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِشْرِكَ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أذْرَعٍ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنْ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتْ الْكَعْبَةَ)<sup>599</sup>.

وجه الدلالة: تصريح النبي صلى الله عليه وسلم بأن ستة أذرع من الحِجْرِ من الكعبة، فيجوز استقباله في الصلاة في هذا القدر؛ لأنه من الكعبة.

3. ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثُهُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرِكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكَوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ، مِنْ بَعْدِي، أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأُرِيكَ مَا تَرَكَوا مِنْهُ)، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أذْرَعٍ<sup>600</sup>.

<sup>596</sup> انظر: المجموع، (193/3)؛ نهاية المحتاج، (418/1).

<sup>597</sup> انظر: كشف القناع، (300/1)؛ الإنصاف، للمرداوي (8/2).

<sup>598</sup> سبق تخريجه، (ص169).

<sup>599</sup> رواه مسلم، (969/2)، (ح1333).

<sup>600</sup> رواه مسلم، (971/2)، (ح1333).

**وجه الدلالة:** أبان النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله عنها أن قريباً من سبعة أذرع من الحجر من الكعبة، فيجوز استقباله في الصلاة في هذا القدر؛ لأنه من الكعبة.

### المطلب السادس الطواف من داخل الحجر

**اختلف العلماء:** في حكم الطواف من داخل الحجر، على ثلاثة أقوال، **والراجح:** أن الطواف لا يصح من داخل الحجر، إذ الطواف من وراء الحجر شرط لصحة الطواف.

**وعليه:** فمن دخل الفرجة التي بين الكعبة والحجر، وخرج من الفرجة الأخرى، لم يصح طواف ذلك الشوط، ولم يُعتدَّ به، وهو قول المالكية في الراجح عندهم<sup>601</sup>، والشافعية<sup>602</sup>، والحنابلة<sup>603</sup>.

### الأدلة:

1. قوله تعالى: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج:29].

**وجه الدلالة:** أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت، والنبي صلى الله عليه وسلم بين أن الحجر من البيت، فكان من الطواف بالبيت الطواف من وراء الحجر. قال ابن تيمية رحمه الله: (ولا يخترق الحجر في طوافه، لما كان أكثر الحجر من البيت، والله أمر بالطواف به، لا بالطواف فيه)<sup>604</sup>.

2. ما جاء عن عائشة رضى الله عنها قالت: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الجدر<sup>605</sup>، أمِنَ البَيْتِ هو؟ قال: (نعم)<sup>606</sup>.

<sup>601</sup> انظر: المنتقى، للباجي (283/2)؛ مواهب الجليل، (70/3).

<sup>602</sup> انظر: المجموع، (60/8)؛ روضة الطالبين، (80/3).

<sup>603</sup> انظر: المغني، (397/3)؛ الفروع، (499/3).

<sup>604</sup> مجموع الفتاوى، (121/26).

<sup>605</sup> الجدر: هو الحجر.

<sup>606</sup> رواه البخاري، (573/2)، (ح1507)؛ ومسلم، (973/2)، (ح1333).

3. ما جاء عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (صَلِّي فِي الْحِجْرِ إِنْ أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ...) <sup>607</sup>.
- وجه الدلالة: ما دام الحِجْر من الكعبة فلا يجوز اختراقه في الطواف، بل الواجب الطواف من ورائه؛ لأنه من الكعبة.
4. مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على الطواف من وراء الحِجْرِ <sup>608</sup>، وهو القائل: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ؛ فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ) <sup>609</sup>.
- وجه الدلالة: اللام في قوله صلى الله عليه وسلم: (لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ) لام الأمر، (وتقديره: هذه الأمور التي أتيت بها في حجتي، من الأقوال والأفعال والهيئات، هي أمور الحج وصفته، وهي مناسككم فخذوها عني، واقبلوها، واحفظوها، واعملوا بها، وعلموها الناس) <sup>610</sup>.
5. الطواف من وراء الحِجْرِ هو (عمل الخلفاء الراشدين أيضاً)، وغيرهم من الصحابة فمن بعدهم { أجمعين} <sup>611</sup>.
- وعليه، فلا يجوز بأي حالٍ من الأحوال الطَّوْفُ من داخل الحِجْرِ، وَمَنْ فَعَلَ ذلك في أحد أشواط الطَّوْفِ أو بعضها، فعليه إعادتها ليصحَّ طوافه.

<sup>607</sup> سبق تخريجه، (ص 169).

<sup>608</sup> انظر: حديث جابر < الطويل في صحيح مسلم، (2/886)، (ح 1218).

<sup>609</sup> رواه مسلم، (2/943)، (ح 1297).

<sup>610</sup> شرح النووي على صحيح مسلم، (9/45).

<sup>611</sup> مناسك النووي، (ص 231).

## المبحث الخامس أحكام استقبال الكعبة في الصلاة

وفيه ستة مطالب:

- المطلب الأول: استقبال الكعبة في الصلاة.
- المطلب الثاني: أحوال التوجه إلى الكعبة في الصلاة.
- المطلب الثالث: أحوال لا يشترط فيها استقبال القبلة.
- المطلب الرابع: موقف المأمومين عند الكعبة.
- المطلب الخامس: الصلاة على سطح الكعبة.
- المطلب السادس: الصلاة مرتفعاً أو منخفضاً عن الكعبة.

### المطلب الأول استقبال الكعبة في الصلاة

اتفق العلماء<sup>612</sup>: على وجوب استقبال الكعبة في الصلاة إلى قيام الساعة،  
واتفقوا أيضاً<sup>613</sup>: على أن استقبالها شرط لصحة الصلاة، فلا تصح صلاة من لم  
يستقبل الكعبة بدون عذر<sup>614</sup>.  
الأدلة:

أَلْحَقُّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا  
وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: 144].

وجه الدلالة: أمر الله تعالى نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم أن يتوجه ناحية  
المسجد الحرام وتلقاه؛ لأن الكعبة في المسجد الحرام، وبمثل ذلك أمر المؤمنين.

<sup>612</sup> انظر: التمهيد، لابن عبد البر (54/17)؛ نيل الأوطار، (175/2).

<sup>613</sup> انظر: بدائع الصنائع، (314/1)؛ المجموع، (189/3)؛ مواهب الجليل، (507/1)؛  
المغني، (92/2).

<sup>614</sup> ومن العذر: المرض، وخوف العدو، وفي حالة العجز، وصلاة الناقل في  
السفر.

من. ما جاء في حديث أبي هريرة صلى الله عليه وسلم؛ وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (...إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ...) <sup>615</sup>.

رَبِّكَ. ما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ) <sup>616</sup>.

وجه الدلالة: الأمر يدل على وجوب استقبال القبلة، وأن الكعبة هي القبلة. ما جاء عن أنس رضي الله عنه؛ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَنَزَلَتْ: ﴿قَدْ رَزَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 144]. فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَقَدْ صَلَّوْا رُكْعَةً، فَنَادَى: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلْتُ، فَمَأَلُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ) <sup>617</sup>.

دليل الإجماع:

أجمعت الأمة: على وجوب استقبال الكعبة في الصلاة، وأجمعت أيضاً: على أن استقبالها شرط لصحة الصلاة، ولا نزاع بين العلماء في ذلك. وممن نقل الإجماع: ابن عبد البر <sup>618</sup>، وابن حزم <sup>619</sup>، والكاساني <sup>620</sup>، وابن رشد <sup>621</sup>، وابن تيمية <sup>622</sup>، والشوكاني <sup>623</sup>، وغيرهم.

<sup>615</sup> رواه البخاري، (2307/5)، (ح5897)؛ ومسلم، (298/1)، (ح397).

<sup>616</sup> رواه البخاري، (157/1)، (ح395)؛ ومسلم، (375/1)، (ح526).

<sup>617</sup> رواه مسلم، (375/1)، (ح527).

<sup>618</sup> انظر: التمهيد، (54/17).

<sup>619</sup> انظر: مراتب الإجماع، لابن حزم (ص48).

<sup>620</sup> انظر: بدائع الصنائع، (308/1).

<sup>621</sup> انظر: بداية المجتهد، (161/1).



أَلْحَقُ. قال ابن عبد البر رحمه الله: (وأجمع العلماء: على أن القبلة التي أمر الله النبي صلى الله عليه وسلم وعبادته بالتوجه نحوها في صلاتهم، هي الكعبة، البيت الحرام بمكة)<sup>624</sup>.

من. وقال الكاساني رحمه الله. في سياق ذكر شروط صحة الصلاة: (ومنها: استقبال القبلة... وعليه إجماع الأمة)<sup>625</sup>.

رَبِّكَ. وقال ابن رشد رحمه الله: (اتفق المسلمون: على أن التوجه نحو البيت، شرط من شروط صحة الصلاة)<sup>626</sup>.

٣. وقال الشوكاني رحمه الله: (والأحاديث المتواترة مصرحة بوجوب الاستقبال، بل هو نص القرآن الكريم: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، وعلى ذلك أجمع المسلمون، وهو قطعي من قطعيات الشريعة)<sup>627</sup>.

### المطلب الثاني أحوال التوجه إلى الكعبة في الصلاة

المصلي إلى الكعبة لا يخلو في صلاته من حالين:  
الحال الأولى: أن يشاهد الكعبة.  
الحال الأخرى: أن يكون بعيداً عن الكعبة ولا يشاهدها.  
أولاً: حُكْم مَنْ كَانَ يُشَاهِدُ الْكُعْبَةَ:

<sup>622</sup> انظر: مجموع الفتاوى، (206/22).

<sup>623</sup> انظر: نيل الأوطار، (175/2)؛ الدراري المضية، للشوكاني (ص 95).

<sup>624</sup> الاستنكار، (455/2)؛ وانظر: التمهيد، (54/17).

<sup>625</sup> بدائع الصنائع، (308/1).

<sup>626</sup> بداية المجتهد، (80/1).

<sup>627</sup> الدراري المضية، (ص 95).

اتفق العلماء<sup>628</sup>: على اشتراط استقبال عين الكعبة لمن كان ينظر إليها ويشاهدها، سواء كان قريباً منها أو بعيداً؛ كمن صلى بالمسجد الحرام، فلو انحرف عنها يميناً أو شمالاً لا تصح صلاته.

ما جاء عن أهل العلم في ذلك:

أَلْحَوْ. قال الإمام الشافعي رحمه الله: (فَكُلُّ مَنْ كَانَ يَقْدِرُ عَلَى رُؤْيَةِ الْبَيْتِ مِمَّنْ بِمَكَّةَ فِي مَسْجِدِهَا، أَوْ مَنْزِلِ مِنْهَا، أَوْ سَهْلٍ أَوْ جَبَلٍ؛ فَلَا تُجْزِيهِ صَلَاتُهُ حَتَّى يُصِيبَ اسْتِقْبَالَ الْبَيْتِ؛ لِأَنَّهُ يُدْرِكُ صَوَابَ اسْتِقْبَالِهِ بِمُعَايِنَتِهِ)<sup>629</sup>.

2. وقال ابن عبد البر رحمه الله: (وَحُكْمُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَرَاهَا وَيَعَايِنُهَا، فَيَلْزِمُهُ اسْتِقْبَالُهَا، وَإِصَابَتُهَا، وَقَصْدُ جِهَتِهَا بِجَمِيعِ بَدَنِهِ)<sup>630</sup>.

3. وقال ابن قدامة رحمه الله: (ثم إن كان معانياً للكعبة، ففرضه الصلاة إلى عينها، لا نعلم فيها خلافاً)<sup>631</sup>.

4. وقال القرطبي رحمه الله: (وأجمعوا: على أن مَنْ شَاهَدَهَا وَعَايَنَهَا، فَرَضَ عَلَيْهِ اسْتِقْبَالَهَا، وَأَنَّهُ إِنْ تَرَكَ اسْتِقْبَالَهَا، وَهُوَ مُعَايِنٌ لَهَا، وَعَالِمٌ بِجِهَتِهَا، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَعَلَيْهِ إِعَادَةُ كُلِّ مَا صَلَّى)<sup>632</sup>.

ثانياً: حُكْمُ مَنْ كَانَ بَعِيداً عَنِ الْكَعْبَةِ:

اختلف العلماء: في حُكْمِ مَنْ كَانَ بَعِيداً عَنِ الْكَعْبَةِ وَلَا يُشَاهِدُهَا: هل يتوجب عليه استقبال عينها، أو جهتها؟ على قولين، والراجح: أنه لا يلزمه استقبال عين

<sup>628</sup> انظر: بدائع الصنائع، (308/1)؛ الأم، (193/1)؛ الكافي في فقه أهل المدينة، (ص38)؛ المغني، (262/1).

<sup>629</sup> الأم، (93/1).

<sup>630</sup> الكافي في فقه أهل المدينة، (ص38).

<sup>631</sup> المغني، (262/1).

<sup>632</sup> تفسير القرطبي، (160/2).

الكعبة، بل يُصَلِّي إلى جهتها، وهو قول الجمهور، وبه قال الحنفية<sup>633</sup>، وجمهور المالكية<sup>634</sup>، وبعض الشافعية<sup>635</sup>، وهو المذهب عند الحنابلة<sup>636</sup>.

### الأدلة:

أَلْحَقُّ. قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 144].

**وجه الدلالة:** ظاهر الآية يدل على أن مَنْ استقبل الجانب الذي فيه المسجد الحرام، فقد ولى وجهه شطره، سواء أصاب عين الكعبة أم لا، وهو المأمور به شرعاً.

من. ما جاء عن أبي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه؛ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة)<sup>637</sup>.

رَبِّكَ. ما جاء عن عبد الله بن عُمَرَ رضى الله عنهما قال: (بيننا الناس بقبائٍ في صلاة الصبح، إذ جاءهم آتٍ فقال: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وقد أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ)<sup>638</sup>.

**وجه الدلالة:** أنهم استداروا في الصلاة من غير طلب دليل القبلة، وأقرهم النبي صلى الله عليه وسلم على فعلهم، ولا يمكن أن يدركوا عين الكعبة على البديهة أثناء الصلاة، فإن إدراك عينها يحتاج إلى جهود هندسية دقيقة، كل ذلك يدل على أن المطلوب استقبال جهة الكعبة لا عينها، لمن لا يشاهدها.

<sup>633</sup> انظر: فتح القدير، (269/1)؛ بدائع الصنائع، (340/1).

<sup>634</sup> انظر: التاج والإكليل، (508/1)؛ حاشية قليوبي، (132/1).

<sup>635</sup> انظر: المجموع، (207/3).

<sup>636</sup> انظر: الإنصاف، (9/2)؛ كشف القناع، (305/1).

<sup>637</sup> رواه الترمذي، (173/2)، (ح344) وقال: (حسن صحيح).

وصححه الألباني في (صحيح سنن الترمذي)، (203/1)، (ح344).

<sup>638</sup> رواه البخاري، (157/1)، (ح395)؛ ومسلم، (375/1)، (ح526).

4. ما جاء عن غَيْرِ وَاحِدٍ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا: (ما بين المَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ) منهم: عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ، وَعَلِيُّ بنُ أَبِي طَالِبٍ، وابنُ عَبَّاسٍ {<sup>639</sup>.

5. ما جاء في (سنن الترمذي): (قال ابن عمر رضى الله عنهما: إذا جَعَلْتَ الْمَغْرِبَ عن يَمِينِكَ، وَالْمَشْرِقَ عن يَسَارِكَ؛ فما بَيْنَهُمَا قِبْلَةٌ إذا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ. وقال ابن الْمُبَارَكِ رحمه الله: ما بين الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ؛ هذا لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ. وَاخْتَارَ عبدُ اللَّهِ بنُ الْمُبَارَكِ التِّيَّاسِرَ لِأَهْلِ مَرْوِ)<sup>640</sup>.

ما جاء عن أهل العلم في ذلك:

1. قال المرغيباني رحمه الله: (ومَنْ كان غائِباً ففرضه إصابة جهتها، وهو الصحيح)<sup>641</sup>.

2. وقال ابن عبد البر رحمه الله: (أن تكون الكعبة بحيث لا يراها، فيلزمه التوجه نحوها وتلقاها)<sup>642</sup>.

3. وقال ابن قدامة رحمه الله: (والفرض في القبلة: إصابة العين لمن قَرَبَ منها، وإصابة الجهة لمن بَعَدَ عنها)<sup>643</sup>.

### المطلب الثالث

أحوال لا يشترط فيها استقبال القبلة

هناك أحوال لا يشترط فيها استقبال القبلة، ولكل حالة منها عذرنا الخاص، وهي على النحو التالي<sup>644</sup>:

<sup>639</sup> انظر: سنن الترمذي، (174/2).

<sup>640</sup> انظر: سنن الترمذي، (175.174/2).

<sup>641</sup> الهداية شرح البداية، (45/1).

<sup>642</sup> الكافي في فقه أهل المدينة، (38/1).

<sup>643</sup> الشرح الكبير، لابن قدامة (485/1).

<sup>644</sup> انظر: بدائع الصنائع، (314/1)؛ مغني المحتاج، (142/1)؛ مواهب الجليل، (507/1)؛

كشاف القناع، (307/1)؛ المحلى، (292/3).

1. حال المرض: المريض العاجز عن استقبال القبلة، ولم يجد مَنْ يساعده على التوجه يصلي إلى أيّ جهةٍ، وتصحُّ صلاته.
2. حال الخوف: سواء خاف من عدو أو سيل أو سبع أو حريق أو نحو ذلك.
3. حال السفر: المسافر له أن يصلي النافلة حيث توجه، أما الفريضة فيلزمه استقبال القبلة، إلا إذا عجز عن استقبالها، وخاف فوات الوقت فيصلّي على حسب حاله.

ما جاء عن أهل العلم في ذلك:

1. قال الشيرازي رحمه الله: (استقبال القبلة شرط في صحة الصلاة، إلا في حالين: في شدة الخوف، وفي النافلة في السفر)<sup>645</sup>.  
وقال أيضاً: (وأما في شدة الخوف والتحام القتال، فيجوز أن يترك القبلة إذا اضطر إلى تركها، ويصلي حيث أمكنه؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٤٠]. قال ابن عمر رضي الله عنهما: (مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ، أَوْ غَيْر مُسْتَقْبِلِيهَا)<sup>646</sup>؛ ولأنه فرض اضطر إلى تركه، فصلّى مع تركه؛ كالمريض إذا عجز عن القيام)<sup>647</sup>.
2. وقال ابن عبد البر رحمه الله: (ولا تجوز صلاة فريضة إلى غير القبلة، إلا أن يكون في شدة الخوف والمقاتلة)<sup>648</sup>.  
وقال أيضاً: (وللمسافر أن يتنقل ركباً حيثما توجهت به راحلته)<sup>649</sup>.
3. وقال ابن قدامة رحمه الله: (وجملة ذلك: أنه إذا اشتد الخوف بحيث لا يتمكن من الصلاة إلى القبلة، أو احتاج إلى المشي، أو عجز عن بعض أركان الصلاة، إما لهرب مباح من عدو، أو سيل، أو سبُع، أو حريق، أو نحو ذلك، مما لا يمكنه التخلص منه إلا بالهرب أو المسابقة أو التحام الحرب، والحاجة إلى الكرّ

<sup>645</sup> المهذب، (67/1).

<sup>646</sup> رواه البخاري، (4/1649)، (ح4261).

<sup>647</sup> المصدر السابق، (69/1).

<sup>648</sup> الكافي في فقه أهل المدينة، (38/1).

<sup>649</sup> المصدر نفسه، (39/1).

والفرّ والطعن والضرب والمطاردة، فله أن يصلي على حسب حاله راجلاً وراكباً، إلى القبلة إن أمكن، أو إلى غيرها إن لم يمكن<sup>650</sup>.

وهذا من تيسير الله تعالى على عباده، ومن كمال الشريعة الإسلامية التي استوعبت جميع الحالات في جميع الأحوال، وراعت فيها الطوارئ والتقلبات بما يُحقق الاستقرار لأصحابها، ويدفع عنها المشقة والعنت.

#### المطلب الرابع موقف المأمومين عند الكعبة

للمأمومين مع الإمام عدة أحوال حال وقوفهم في الصلاة حول الكعبة، ومن هذه الأحوال:

**أولاً: وقوف الإمام خلف مقام إبراهيم والمأمومين خلفه:**

**لا خلاف بين العلماء:** في استحباب وقوف الإمام خلف مقام إبراهيم، ووقوف المأمومين خلفه مستديرين بالكعبة، بحيث يكون الإمام أقرب إلى الكعبة منهم، كما فعله ابن الزبير رضي الله عنهما<sup>651</sup>.

**ثانياً: تقدّم المأمومين على الإمام في غير جهته:**

**لا خلاف بين العلماء:** في صحة صلاة المأمومين حال تقدمهم على الإمام في غير الجهة التي يُصلي فيها، مستديرين حول الكعبة، بحيث يكونون أقرب إليها من الإمام<sup>652</sup>.

**ثالثاً: تقدّم المأمومين على الإمام في جهته:**

**اختلف العلماء:** في صحة صلاة المأمومين إذا تقدّموا على الإمام في جهته، على ثلاثة أقوال، **والراجح:** بطلان صلاتهم إلاّ من عُذر<sup>653</sup>، وهو مذهب الجمهور: أبي حنيفة<sup>654</sup>، والشافعيّ في أصحّ قوليه<sup>655</sup>، وأحمد<sup>656</sup>.

<sup>650</sup> المغني، (258/1).

<sup>651</sup> انظر: حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، (303/1)؛ حاشية الروض المربع، لابن قاسم (335/2).

<sup>652</sup> انظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (281/2)؛ فتاوى ابن تيمية (404/23).

**الدليل:**

ما جاء عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **(إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ)**<sup>657</sup>.

**وجه الدلالة:** إذا تقدّم المأموم على إمامه لم يأتّم به، فلا يصح اقتداؤه به، ولا يكون تابعاً له، فصلاته باطلة إلاّ من عُذِر.

### المطلب الخامس الصلاة على سطح الكعبة

**اختلف العلماء:** في جواز الصلاة على سطح الكعبة على قولين، **والراجح:** جواز الصلاة على ظهر الكعبة فريضة ونافلة، وهو قول الحنفية والشافعية والحنابلة، على تفصيل في ذلك:

1. فأجاز **الحنفية** الصلاة على ظهرها مع الكراهة؛ لما فيه من ترك تعظيم الكعبة<sup>658</sup>.

2. واشترط **الشافعية** وجود سترة متصلة بالبيت<sup>659</sup>.

3. وأجاز **الحنابلة** صلاة النفل دون الفريضة؛ بشرط استقبال شاخص من الكعبة عند البعض<sup>660</sup>.

<sup>653</sup> انظر: مجموع الفتاوى، (405404/23).

<sup>654</sup> انظر: بدائع الصنائع، (346/1)؛ فتح القدير، (152/2).

<sup>655</sup> انظر: المجموع، (300/3)؛ حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، (303/1).

<sup>656</sup> انظر: كشاف القناع، (486/1)؛ شرح منتهى الإرادات، (263/1).

<sup>657</sup> رواه البخاري، (253/1)، (ح689)؛ ومسلم، (311/1)، (ح417).

<sup>658</sup> انظر: فتح القدير، (150/2)؛ المبسوط، للسرخسي (79/2).

<sup>659</sup> انظر: المهذب، (129/1)؛ المجموع، (197/3).

<sup>660</sup> انظر: المغني، (476/3)؛ شرح منتهى الإرادات، (157/1).

## الأدلة:

1. قوله تعالى: ﴿... طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ [البقرة: 125].

[125].

وجه الدلالة: أن الأمر بتطهير البيت يدل على جواز الصلاة عليه.

2. قوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: 144].

وجه الدلالة: أن المصلي على سطح الكعبة ولَّى وجهه شطر الكعبة، وهو جهتها<sup>661</sup>، وهناك جدار مرتفع قليلاً على سطح الكعبة محيط بها، مما يغني عن السترة التي اشترطها الشافعية.

الرَّجِيمِ. قوله تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: 144].

وجه الدلالة: جواز الصلاة على سطح الكعبة، أو جوفها، أو ظهرها، أو بجانبها، أو أعلى أو أسفل منها؛ بشرط أن يُوَلِّي المصلي وجهه شطر الكعبة.

4. ما جاء عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (... جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا)<sup>662</sup>.

وجه الدلالة: سطح الكعبة مسجد كجوفها، وَمَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَيَطَالِبُ الدَّلِيلَ.

5. جوز الحنابلة صلاة النفل دون الفريضة على سطح الكعبة، ولا دليل لهم على هذا التفريق، بل كلُّ موضع جازت فيه الفريضة جازت فيه النافلة، إلا ما دلَّ الدليل على اختصاص النافلة به<sup>663</sup>.

6. اشترط الشافعية وجود سترة متصلة بالبيت؛ لأن المعتبر عندهم في جواز التوجه إلى القبلة بناء الكعبة لا محلها، ولم يشترط ذلك الحنفية؛ لأن القبلة عندهم محل البناء إلى عناء السماء، والجدار الحالي المرتفع قليلاً على سطح الكعبة ينهي هذا الخلاف.

<sup>661</sup> انظر: تفسير القرطبي، (159/2).

<sup>662</sup> رواه البخاري، (128/1)، (ح328).

<sup>663</sup> انظر: التمهيد، (320/15)؛ سنن الترمذي، (223/3).



## المطلب السادس الصلاة مرتفعاً أو منخفضاً عن الكعبة

**تصحُّ الصلاة في حال الارتفاع أو الانخفاض عن الكعبة، وهو قول جمهور العلماء؛ من الحنفية والشافعية والحنابلة.**  
**ما جاء عن أهل العلم في ذلك:**

قال السرخسي رحمه الله: (وبالاتفاق: مَنْ صَلَّى على أبي قبيس<sup>664</sup> جازت صلاته، وليس بين يديه شيء من بناء الكعبة، فدل أنه لا مُعتبر للبناء)<sup>665</sup>.  
وقال النووي رحمه الله: (قال أصحابنا: لو وقف على أبي قبيس، أو غيره من المواضع العالية على الكعبة بِقُرْبِهَا<sup>666</sup>، صحَّتْ صلاته بلا خلاف؛ لأنه يُعَدُّ مستقبلاً)<sup>667</sup>.

قال ابن قدامة رحمه الله: (ولو صَلَّى على جبلٍ عالٍ يخرج عن مسامحة الكعبة، صحَّتْ صلاته، وكذلك لو صَلَّى في مكان ينزل عن مسامحتها؛ لأن الواجب استقبالها وما يُسامتها من فوقها وتحتها، بدليل ما لو زالت الكعبة . والعياذ بالله . صحَّتْ الصلاة إلى موضع جدرانها)<sup>668</sup>.

### الأدلة:

1. لم يُعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم أبطل صلاة أحدٍ؛ لأجل انخفاض الأرض عن الكعبة، أو ارتفاعها.
2. أن سطح الأرض مختلف، فمنه المرتفع ومنه المنخفض، وأغلب المسلمين في أقطار المعمورة يصلون إما مرتفعين أو منخفضين عن الكعبة، والله تعالى ما جعل في الدين من حرج.

<sup>664</sup> هو جبل أبي قبيس، وهو جبل مرتفع يُشرف على الكعبة، مقابل ركن الحجر الأسود.

<sup>665</sup> المبسوط، (80/2).

<sup>666</sup> وَمَنْ كَانَ بَعِيداً عَنِ الْكَعْبَةِ فَهُوَ أَوْلَى.

<sup>667</sup> المجموع، (195/3).

<sup>668</sup> المغني، (263/1).

## الخاتمة

**وبعد:**

فهذا ما وفَّقني اللهُ إليه، ويسَّره لي في هذا الموضوع (وللهِ دُرُّ ابنِ الوردِي رحمة الله حيث يقول: فالنَّاسُ لم يُصنِّفوا في العلم لكي يصيروا هدفاً للذِّمِّ، ما صنَّفوا إلاَّ رجاءَ الأجر، والدَّعوات، وجميلِ الذِّكر، لكن فديتُ جسداً بلا حَسَدٍ، ولا يُضِيع اللهُ حقاً لأحدٍ، واللهُ عند قولِ كلِّ قائلٍ، وذو الحِجَا من نفسه في شاغلٍ، فإذا ظفرتُ أيُّها الطَّالِبُ بمسألةٍ فاحِمةٍ، فاذعُ لي بحُسنِ الخاتِمةِ، وإذا ظفرتُ بعثرةٍ، فاذعُ لي بالتَّجاوزِ والمغفرةِ)<sup>669</sup>.

**وفي الختام:** أسألُ اللهُ العَظِيمَ رَبَّ العرشِ الكَريمِ أنْ يَنفَعَ بهذا الجُهدِ، وأنْ يُبارك فيه، وأنْ يَغفَرَ لي كُلَّ خطأٍ، أو سهوٍ، أو تقصيرٍ.  
وأعوذُ به تعالى من علمٍ لا يَنفَعُ، ومن قلبٍ لا يَخشَعُ، ومن دعاءٍ لا يُسْمَعُ.  
وأخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين، وصلى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا الكَريمِ وعلى آله وصحبه أجمعين.

<sup>669</sup> إعانة الطَّالِبين على حلِّ أَلفاظِ فَتْحِ المُعِينِ، للسيدِ البكريِّ الدِّمياطيِّ (344/4).

## المحتوى

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
2	*المقدمة
2	حكمة تجريد الكعبة من الفخامة والزينة الظاهرة
3	أهمية الموضوع ومنهجه
5	* الفصل الأول *
	التعريف بالكعبة وأسمائها
5	<b>المبحث الأول: التعريف بالكعبة</b>
5	التعريف
5	سبب تسمية الكعبة
6	القول الأول: لعلوها ونتوئها وبروزها
6	القول الثاني: لتكعب بنائها
6	القول الأول أقرب إلى الصحة لسببين
6	أركان الكعبة
8	<b>المبحث الثاني: أسماء الكعبة</b>
8	أولاً: البيت
8	وردت لفظة (البيت) خمس عشرة مرة في القرآن
8	أ . البيت
8	ب . بيتي
8	وردت لفظة (بيتي) في القرآن ثلاث مرات
9	ج . البيت الحرام
9	وُصِفَ البيت بلفظة (الحرام) في موضعين من القرآن
9	د . البيت المُحَرَّم
9	الفرق بين (المُحَرَّم) و (الحَرَام)
9	سبب وصف البيت بالمُحَرَّم
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
10	هـ . البيت العتيق

10	وُصِفَ الْبَيْتَ بِلَفْظَةِ (الْعَتِيقِ) فِي مَوْضِعَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ
10	سبب وصف البيت بالعتيق
10	1. سمي بالعتيق لِقَدَمِهِ
10	2. لأن الله أعتقه من الجبابة
10	3. لأنه لم يُمَلِّكَ قَطُّ
10	4. لأن الله يَعْتِقُ فِيهِ رِقَابَ الْمُؤْمِنِينَ
11	5. لشرفه وِجْودَتَهُ
11	الأولى وَصَفُ الْبَيْتِ بِالْعَتِيقِ لِقَدَمِهِ
11	ثَانِيًا: قَادِسٌ
11	سبب تسميتها بقادِس
11	ثَالِثًا: نَادِرٌ
11	سبب تسميتها بناذِر
12	رَابِعًا: نَادِرٌ
12	سبب تسميتها بناذِر
12	خَامِسًا: الْبَنِيَّةُ
12	سبب تسميتها بِالْبَنِيَّةِ
12	سَادِسًا: الدَّوَارُ
12	سبب تسميتها بالدَّوَارِ
13	سَابِعًا: الْقِبْلَةُ
14	*الفصل الثاني*
	بناء الكعبة
14	المبحث الأول: بناء الكعبة قبل الإسلام
14	اختلاف العلماء حول بناء الكعبة

- 15 الراجح أن الكعبة بُنيت قبل الإسلام أربع مرات فقط
- 16 التحقيق العلمي للراجح من بناء الكعبة
- 16 أولاً: بناء إبراهيم عليه السلام
- إبراهيم عليه السلام أول مَنْ بَنَى الكعبة
- 16
- 16 الأدلة
- 17 ثانياً, ثالثاً: بناء العملاقة, وجرهم
- 17 الأدلة
- 18 رابعاً: بناء قريش
- 18 الأدلة
- 20 **المبحث الثاني: بناء الكعبة بعد الإسلام**
- 20 الثابت أن الكعبة بُنيت بعد الإسلام ثلاث مرات فقط
- أولاً: بناء عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما
- 20
- 20 الأدلة
- 22 سببان في بناء ابن الزبير للكعبة
- (مسألة): أيهما كان أَوْلَى: تَرَكَ الكعبة على ما هي عليه,
- أم بناؤها على قواعد إبراهيم عليه السلام؟
- 22
- 22 في هذه المسألة وجهان
- 22 ثانياً: بناء الحجاج بن يوسف
- 22 الأدلة
- 26 الصواب كان مع ابن الزبير في بناء الكعبة
- 26 كلام ابن تيمية في تعظيم الأمراء والعلماء للكعبة
- 27 ثالثاً: بناء السلطان مراد خان
- 28 رابعاً: شاذروان الكعبة

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
28	تعريف الشاذروان
28	اختلاف العلماء في حقيقة الشاذروان على قولين
28	الراجح أن الشاذروان ليس من البيت
29	خامساً: إصلاحات شاملة للكعبة 1417هـ
30	* الفصل الثالث * فضائل الكعبة
31	<b>المبحث الأول: الكعبة معظمة عند الله تعالى</b>
31	الكعبة معظمة في نفوس المؤمنين فطرةً وديانةً
31	من تعظيم الصحابة للكعبة
31	صور تعظيم الكعبة
32	1. أمر الله الخليل إبراهيم بتطهير بيته
32	2. أضاف الله البيت إلى نفسه الشريفة
32	3. حرم الله مكة يوم خلق السموات والأرض
33	4. حماية الله للكعبة من أصحاب الفيل
33	5. أمر الله الناس أن يأتوا الكعبة بحج أو عمرة
34	6. النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند إتيان الغائط
34	7. النهي عن البصاق تجاه القبلة في الصلاة وغيرها
36	8. خير المجالس وأفضلها وسيدها الجلوس تجاه القبلة
36	9. وصف الله البيت بخمس صفات عظيمة
38	<b>المبحث الثاني: فضائل الخروج إلى الكعبة</b>
38	الخارج إلى الكعبة له ثلاثة أحوال
38	قاصد الكعبة يكتب له بكل خطوة حسنة، ويُمحى عنه سيئة
39	الإتيان إلى الكعبة يذهب الذنوب
40	<b>المبحث الثالث: فضائل الحجر الأسود</b>

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
41	التعريف بالحجر الأسود
41	ارتفاع الحجر الأسود عن أرض المطاف (10ر1م)
41	الحجر الأسود مُحاط بإطارٍ من الفضة الخالصة صوتاً له
41	أول مَنْ ربط الحجر الأسود بالفضة هو عبد الله بن الزبير
41	آخر ترميم للحجر الأسود والإطار الفضي عام (1422هـ)
41	<b>المطلب الأول: نزول الحجر الأسود من الجنة</b>
42	الأدلة
42	الحجر الأسود من الجنة حقيقة
43	شؤم الذنوب والمعاصي
44	شاهد مُعاصر
44	الخلاصة
45	<b>المطلب الثاني: الحجر الأسود من ياقوت الجنة</b>
45	الأدلة
46	شاهد من التاريخ
46	حكمة طمس نور الحجر الأسود
47	<b>المطلب الثالث: الحجر الأسود يمين الله في الأرض</b>
47	الدليل
47	أقوال أهل العلم في معنى الحديث
48	الخلاصة
49	<b>المطلب الرابع: مسح الحجر الأسود مُكفِّرٌ للخطايا</b>
49	الأدلة
50	<b>المطلب الخامس: شهادة الحجر الأسود لِمَنْ استلمه بحقٍ</b>
50	الأدلة
51	يجب حمل الأحاديث على ظاهرها

<u>الموضوع</u>	<u>الصفحة</u>
المطلب السادس: الاستمتاع بالبيت والحجر والاحتفاء بهما	52
الأدلة	52
المراد من الاستمتاع بالبيت	53
احتفاء النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر والحث على الإكثار من استلامه	53
تشريف الحجر الأسود بتقبيل النبي صلى الله عليه وسلم	54
كلام أهل العلم عن هذا الشرف العظيم	54
شبهة وردّها	55
المبحث الرابع: فضائل الركن اليماني	57
المطلب الأول: الركن اليماني على قواعد إبراهيم عليه السلام	
الأدلة	57
سُنِّيَّة استلام الركن اليماني والحجر الأسود دون الركنيين الآخرين	57
الأخرين	58
ما جاء عن أهل العلم في ذلك	58
الخلاصة	59
المطلب الثاني: مسح الركن اليماني مُكْفَرٌ للخطايا	59
الأدلة	59
استلام الركنين في كلِّ طَوْفَةٍ أفضل	60
الخلاصة	61
المبحث الخامس: فضائل الطواف حول الكعبة	62
الطواف عبادة عجيبة في مظهرها وجوهرها	62
الأدلة	62
الطواف يعدل عتق رقبة، واحتفاء الشريعة بقضية الحرية	62
قرن الإسلام بين شعيرة الطواف وتخليص الناس من الرِّق	64



64	الطواف حول البيت مثل الصلاة
64	الأدلة
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
66	المبحث السادس: فضائل مقام إبراهيم
66	المطلب الأول: التعريف بمقام إبراهيم
67	المطلب الثاني: مقام إبراهيم ياقوته من الجنة
67	الأدلة
68	حكمة طمس نور المقام
68	المطلب الثالث: خلاصة فضائل مقام إبراهيم
68	1. خَلَدَ اللهُ ذِكْرَهُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
68	2. جَعَلَ فِيهِ آيَاتٍ عَظِيمَةً
70	المبحث السابع: فضائل ماء زمزم
70	المطلب الأول: التعريف بماء زمزم
70	تقع بئر زمزم على بعد (21م) من الكعبة
70	مقدار عمق البئر نحو: (5ر30م)
70	في العهد السعودي ازداد الاهتمام بزمزم
	بئر زمزم تستقبل مياهها من صخور قاعية عبر ثلاثة
71	تصدعات صخرية
	بئر زمزم تَضُخُّ ما بين (11) إلى (5ر18) لتراً
71	من الماء في الثانية
72	تميز زمزم في صفاته الطبيعية والكيميائية
73	المطلب الثاني: خير ماء على وجه الأرض
73	ماء زمزم خير ماء على وجه الأرض
73	الدليل
73	ماء زمزم لا مثيل له
74	عين زمزم من الآيات البيِّنات

74	زمزم تكفي الشَّارِبِينَ ولو بلغوا الملايين	
74	زمزم نبعت وسط صخور نارية	
		<u>الموضوع</u>
		<u>الصفحة</u>
74	<b>المطلب الثالث: طعام طُعْمٍ</b>	
75	زمزم طعام طُعْمٍ منذ آلاف السنين	
75	الدليل	
75	زمزم طعام طُعْمٍ للصحابة {	
75	الدليل	
76	من أسماء زمزم وأوصافها عند العرب	
76	1. شُبَاعَة	
76	2. مُعْذِيَة	
76	من أخبار الصالحين في التغذية بماء زمزم	
77	<b>المطلب الرابع: شفاء سُقْمٍ</b>	
77	زمزم شفاء سُقْمٍ	
77	الأدلة	
	هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الاستشفاء بماء زمزم	
	78	
78	من أسماء زمزم: (عافية)	
79	نماذج من أخبار الشفاء بزمزم	
80	ماء زمزم يمد خلايا الجسم بالنشاط الحيوي	
80	خُصُوصِيَّةُ الشِّفاءِ بزمزم إلى يوم القيامة	
81	شروط الانتفاع بماء زمزم	
82	<b>المطلب الخامس: ماء زمزم لما شُرِبَ له</b>	
82	الدليل	
82	كلام مهم للحكيم الترمذي	
83	نماذج لِنِيَّاتٍ صالِحَةٍ عند شُرْبِ زمزم	

86	المبحث الثامن: مضاعفة الحسنات عند الكعبة
86	مضاعفة أجر الصلاة عند البيت الحرام
86	الأدلة
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
87	*الفصل الرابع* خصائص الكعبة
88	المبحث الأول: أول بيت وضع لعبادة الله تعالى
88	البيت العتيق أول بيت وُضِعَ في الأرض
88	الدليل
88	معنى الأَوْلِيَّةِ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ ...﴾
88	البيت الحرام أول بيت وُضِعَتْ فيه البركة، وُضِعَ للعبادة
89	ما جاء عن المفسرين في تأويل الآية
	اتفاق الأمم على أن إبراهيم عليه السلام هو باني الكعبة
	89
89	ليس في العالم بناء أشرف من الكعبة
89	الكعبة أول هيكل أُقيم لتوحيد الله تعالى
90	الكعبة حَوَّلَت التَّوْحِيدَ المعنوي إلى ماديٍّ ملموس
91	المبحث الثاني: أَمَرَ اللهُ بتطهيره
91	أَمَرَ اللهُ بتطهير بيته طهارةً حَسْبِيَّةً ومعنوية
91	المعنى العام لقوله تعالى: ﴿أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي﴾
92	أوجه تطهير البيت
92	المشركون ليسوا أهلاً لعمارة المسجد الحرام
92	اكتمال التطهير بمنع المشركين من دخول المسجد الحرام
	تطهير نبيِّنا صلى الله عليه وسلم للكعبة امتداد لتطهير إبراهيم عليه
	السلام 92
94	المبحث الثالث: شرف نسبته إلى الله تعالى
94	شَرَّفَ اللهُ البيت ورفعَه بإضافته إلى نفسه الشريفة

94	فوائد هذه الإضافة
95	حكمة اختيار مكة مكاناً للكعبة
97	<b>المبحث الرابع: فيه مقام إبراهيم</b>
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
97	مقام إبراهيم في القرآن
98	حفظ مقام إبراهيم من الطقوس الشركية
98	لم يوجد عند جميع الأمم أثر محفوظ كمقام إبراهيم
99	التمسح بالمقام وتقبيله بدعة مُحدثة
100	<b>المبحث الخامس: اشتياق الأئمة إليه</b>
100	من خصائص البيت اشتياق الأئمة إليه
100	معنى المثابة في اللغة
100	خلاصة تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾
101	الحكمة من جعل البيت مثابة
101	الكعبة والمنافع الدنيوية والدنيوية
101	جذب الكعبة للقلوب أعظم من جذب المغناطيس للحديد
103	<b>المبحث السادس: تشد الرحال إليه</b>
103	مسجد الكعبة أول المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال
103	الأدلة
104	سبب اختصاص المساجد الثلاثة بشد الرحال إليها
105	مسجد الكعبة أفضل المساجد الثلاثة في شد الرحال إليها
105	المسجد الحرام يقوم مقام المسجدين حال النذر
105	سبب أفضليته
105	الأدلة
107	<b>المبحث السابع: الكعبة قبله المسلمين</b>
107	<b>المطلب الأول: قبله المسلمين في صلاتهم</b>
107	من خصائص البيت الحرام أنه قبله للمسلمين

107	الأدلة
109	<b>المطلب الثاني: الحكمة من تحويل القبلة</b>
109	حكمة تحويل القبلة إلى بيت الله الحرام
	<b>الموضوع</b>
<u>الصفحة</u>	
109	1. إظهار مَنْ سينقاد لحُكْمِ الله تعالى مَمَّنْ سَيُعْرِضُ
	2. كان النبي صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ إِلَى قِبَلَةِ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ
109	
110	3. تمييز المسلمين عن غيرهم من المشركين واليهود
110	4. تجريد المسلمين من أيِّ نعمة أو عصبية
110	5. تعويد المسلمين على الامتثال لأوامر الله تعالى
	6. تهيئة الناس لقبول رسالة النبي صلى الله عليه وسلم
110	
110	7. تحويل القبلة إلى الكعبة بيان إلهي يشمل عدّة أمور
111	<b>المطلب الثالث: تكرار الأمر باستقبال الكعبة</b>
111	آيات تحويل القبلة
112	آراء العلماء حول تكرار الأمر باستقبال الكعبة
113	<b>المبحث الثامن: مشروعية الطواف حوله</b>
113	تعريف الطواف
113	اختصاص البيت العتيق بالطواف
114	أمرنا بالاستمتاع بالطواف
114	أنواع الطواف
116	<b>المبحث التاسع: عين زمزم تُجاورها</b>
116	<b>المطلب الأول: زمزم ثمرة دعاء الخليل، وتوكل هاجر</b>
	<b>المطلب الثاني: انبثاق عين زمزم بواسطة جبريل عليه السلام</b>
	117
118	من أسماء زمزم
118	1. رَكْضَةُ جَبْرِيلَ

118	2. هَزْمَةُ جَبْرِيلَ
118	3. هَمَزَةُ جَبْرِيلَ
119	4. وَطَأَةُ جَبْرِيلَ
119	عين زمزم نبعت في أطهر بقعة
119	<b>المطلب الثالث: زمزم أعظم النعم والمنافع</b>
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
120	زمزم هي اللبنة الأولى في بناء البلد الحرام
120	فضائل زمزم لا تُحصى
120	عين زمزم من الآيات البَيِّنَات
121	<b>المطلب الرابع: غُسل بزَمزم قلب أطهر الخلق</b>
	شُقَّ صدر النبي صلى الله عليه وسلم أربع مرات وغُسل بزَمزم
	121
121	الأدلة
	حِكْمَةُ غَسْلِ قلبه صلى الله عليه وسلم بماء زمزم
	122
	مُبَارَكَةُ النبي صلى الله عليه وسلم عينَ زمزم بريقه الشريف
	122
122	الأدلة
123	<b>المطلب الخامس: عين زمزم لا تتضُّبُ أبداً</b>
123	من أسماء زمزم وأوصافها عند العرب
125	شهادة التاريخ لماء زمزم
126	<b>المبحث العاشر: الكعبة مركز الأرض والكون</b>
126	<b>المطلب الأول: اتجاه الكعبة نحو البيت المعمور</b>
126	تعريف البيت المعمور
126	البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك
126	الأدلة
127	البيت المعمور فوق الكعبة

128	الأدلة
128	ما جاء عن العلماء في ذلك
129	عبادة الله حَبْلٌ موصول بين البيتين
129	<b>المطلب الثاني:</b> تَوَسُّط الكعبة لليابسة عند العلماء الأوائل
129	ما جاء في تَوَسُّط الكعبة لليابسة عند علماء اللغة والتفسير
131	الخلاصة
131	وسطية الكعبة لها بُعْدٌ رُوحِيٌّ وماديّ
	<b>الموضوع</b>
	<b>الصفحة</b>
131	<b>المطلب الثالث:</b> الكعبة مركز اليابسة للعالمين القديم والجديد
132	أولاً: توسط الكعبة ليابسة العالم القديم
132	ثانياً: توسط الكعبة ليابسة العالم الجديد
133	حِكْمٌ عظيمة في اختيار مَوْضِع الكعبة
133	العدالة في التوزيع الجغرافي للمتماثلين
134	خط طول مكة أَوَّلَى من خط طول جرينتش
134	<b>المطلب الرابع:</b> أركان الكعبة تُشير إلى جهات عالمية
134	الجهات العالمية التي تشير إليها أركان الكعبة
135	أركان الكعبة تُشير إلى مواقع استراتيجية من المعمورة
135	المسميات العالمية لأركان الكعبة
135	الخلاصة
137	*الفصل الخامس* أحكام الكعبة
138	<b>المبحث الأول:</b> مقام إبراهيم
138	<b>المطلب الأول:</b> موضع مقام إبراهيم
138	اختلاف العلماء في موضع مقام إبراهيم سابقاً
138	الراجع في موضع المقام

138	الأدلة	
141	المطلب الثاني: حُكم الصلاة خلف المقام	
141	أولاً: استحباب صلاة ركعتي الطواف خلف المقام	
141	الأدلة	
141	ثانياً: جواز صلاة ركعتي الطواف في أيّ موضع	
142	الدليل	
142	ما جاء عن أهل العلم في ذلك	مِنَ الْحَقِّ
		<u>الموضوع</u>
		<u>الصفحة</u>
143	دليل الإجماع	
144	المبحث الثاني: مضاعفة أجر الصلاة	
144	المطلب الأول: مضاعفة أجر الصلاة خاصً بمسجد الكعبة	
144	اختلاف العلماء في مضاعفة أجر الصلاة	
144	مضاعفة أجر الصلاة خاصة بالمسجد المتعارف عليه	
144	مضاعفة الحسنات في الحرم كيفاً لا كمّاً	
145	الأدلة	
146	المضاعفة للمصلّي خارج المسجد إذا اتّصلت الصفوف	
146	ما جاء عن أهل العلم في ذلك	
147	المطلب الثاني: المضاعفة خاصة بالفرائض	
147	مضاعفة أجر الصلاة خاصة بالفرائض دون النوافل	
147	الأدلة	
149	المطلب الثالث: المضاعفة خاصة بالرجال	
149	مضاعفة أجر الصلاة خاصة بالرجال دون النساء	
149	الأفضل للنساء أن يُصَلِّين في بيوتهنّ الفرائض والنوافل	
149	الأدلة	
150	المطلب الرابع: استحباب تتقّل الغرباء في المسجد الحرام	
150	انفراد الإمام مالك بالتفريق بين المقيم والآفاقي	



التنفل في البيوت أفضل من التنفل في مسجد  
النبي صلى الله عليه وسلم إلا للغرباء

150

151

الخلاصة

152

**المبحث الثالث: أحكام الطواف**

152

**المطلب الأول: أوقات النهي عن الصلاة**

152

النهي عن صلاة الناافلة في خمسة أوقات

153

الأدلة

الصفحة

الموضوع

154

**المطلب الثاني: الطواف وركعتاه في أوقات النهي**

154

اختلاف العلماء في الطواف وركعتيه وقت النهي

154

الراجح جواز أداء الطواف وركعتيه في كل الأوقات

154

الأدلة

156

**المطلب الثالث: الاستثناء خاص بالطواف وركعتيه**

156

استثناء أوقات النهي خاص بالطواف وركعتيه

156

الأدلة

158

**المطلب الرابع: الإكثار من الطواف لغير المكي**

اختلاف العلماء في التطوع بالصلاة والطواف

158

في المسجد الحرام

158

التطوع بالطواف لغير أهل مكة أفضل

158

التطوع بالصلاة لأهل مكة أفضل

158

الأدلة

159

**المبحث الرابع: أحكام الحجر**

159

**المطلب الأول: الحجر وأسمائه**

159

تعريف الحجر

159

أسماء الحجر ومعانيها

- 159 سُمِّي الْحِجْر لاسْتِدَارَتِهِ أَوْ لِأَنَّهُ حُجِرَ مِنَ الْبَيْتِ  
 160 مِنْ أَسْمَاءِ الْحِجْرِ الْحَطِيمِ  
 160 سُمِّي حَطِيمًا؛ لِأَنَّهُ حُطِمَ مِنَ الْبَيْتِ، أَي: كُسِرَ  
 160 مِنْ أَسْمَاءِ الْحِجْرِ الْجَدْرِ  
 160 سُمِّي بِالْجَدْرِ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْجِدَارِ  
 160 لَا يَصْحُحُ تَسْمِيَةُ الْحِجْرِ بِحِجْرِ إِسْمَاعِيلَ  
 161 تَنْبِيهِ الْأَلْبَانِيِّ عَلَى تَسْمِيَةِ الْحِجْرِ الْمَغْلُوطَةِ  
 161 تَنْبِيهِ د. بَكْرَ أَبُو زَيْدٍ عَلَى تَسْمِيَةِ الْحِجْرِ الْمَغْلُوطَةِ

الصفحةالموضوع

- 161 سبب وَضْعِ الْحِجْرِ  
 162 الدليل  
 162 **المطلب الثاني:** تحديد الحِجْرِ وقياسه  
 162 اختلاف العلماء في تحديد الحِجْرِ  
 162 سبب اختلاف العلماء  
 162 ليس كل الحِجْرِ من الكعبة  
 162 نحو سبعة أذرع من الحِجْرِ هو من الكعبة  
 162 الأدلة  
 الروايات الواردة في قياس الحِجْرِ فوق  
 163 الستة الأذرع ودون السبعة  
 164 استحباب الصلاة في الحِجْرِ إذا لم يُمكن دخول الكعبة  
 164 قياسات الحِجْرِ بالأمتار  
 164 طول الحِجْرِ بالأمتار: (44ر8م)  
 164 الذراع يعادل: (2ر46سم)  
 164 طول الأذرع السبعة التي هي من الكعبة بالأمتار: (23ر3م)  
 165 بقية الحِجْرِ التي ليست من الكعبة: (21ر5م)

165	ارتفاع جدار الحجر: (30ر1م), وعرضه: (5ر1م)	
165	فوائد معرفة قياس الحجر	
166	<b>المطلب الثالث: الصلاة والدعاء والجلوس في الحجر</b>	
166	أولاً: استحباب الصلاة في الكعبة	
166	اتفاق العلماء على صحة صلاة النافلة داخل الكعبة	
166	الدليل	
167	ثانياً: استحباب الدعاء في الكعبة	
	اكتفاء النبي صلى الله عليه وسلم أحياناً بالدعاء داخل الكعبة دون الصلاة	167
167	الأدلة	
<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>	
167	(مسألة): هل يجوز الاعتكاف في الكعبة؟	
167	القول الأول: لا يجوز الاعتكاف داخل الكعبة	
168	القول الثاني: يجوز الاعتكاف داخل الكعبة	
168	الراجح عدم جواز الاعتكاف في الكعبة مطلقاً	
169	ثالثاً: الصلاة في الحجر صلاة في الكعبة	
	الحجر قطعة من الكعبة فمن صلى فيه فكأنما	
169	صلى في الكعبة	
169	الدليل	
	بقاء الحجر إلى يومنا هذا مصلّى للأخيار	
169	فيه حكمة جليلة	
170	رابعاً: استحباب الجلوس في الحجر	
	كان الحجر مجلساً للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه { والتابعين	170
170	الأدلة	
172	<b>المطلب الرابع: الصلاة في مُقَدَّم الحجر</b>	
172	أولاً: حكم (صلاة الفريضة) في مُقَدَّم الحجر	

	اختلاف العلماء في حُكم صلاة الفريضة
172	في مُقدّم الحِجْر
172	الراجح صحة صلاة الفريضة في مُقدّم الحِجْر
172	الأدلة
173	ثانياً: حكم (صلاة النافلة) في مُقدّم الحِجْر
173	اختلاف العلماء في حُكم صلاة النافلة في مُقدّم الحِجْر
	الراجح استحباب صلاة النافلة داخل الكعبة
173	ومنها مُقدّم الحِجْر

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
174	الأدلة
	ثالثاً: حُكم الصلاة داخل الحِجْر في المكان
174	الذي ليس من الكعبة
	المكان الذي في الحِجْر مما يلي الأذرع
174	السبعة ليس من الكعبة
	مَنْ صلى فيه فرضاً أو نفلًا، فهو مُصلٍ
174	في المسجد الحرام
174	<b>المطلب الخامس: استقبال الحِجْر وهوائه في الصلاة</b>
	اتفاق العلماء على بطلان صلاة مَنْ استقبل ما زاد
174	على السِتَّة أذرع من الحِجْر؛ لأنها ليست من الكعبة
	اختلاف العلماء في جواز استقبال الحِجْر،
174	في القدر الذي هو من البيت
174	صورة المسألة
	الراجح جواز استقبال الحِجْر في القدر
174	الذي هو من البيت

- 175 الأدلة
- 176 **المطلب السادس: الطواف من داخل الحجر**
- 176 اختلاف العلماء في حكم الطواف من داخل الحجر
- 176 الراجح عدم صحة الطواف من داخل الحجر
- مَنْ دَخَلَ الْفُرْجَةَ الَّتِي بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَالْحِجْرِ
- 176 لم يصح طواف ذلك الشوط
- 176 الأدلة
- المبحث الخامس: أحكام استقبال الكعبة في الصلاة**
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- المطلب الأول: استقبال الكعبة في الصلاة**
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- اتفاق العلماء على وجوب استقبال الكعبة في الصلاة
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- الموضوع
- الصفحة
- اتفاق العلماء على أن استقبال الكعبة
- شرط لصحة الصلاة
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- لا تصح صلاة مَنْ لم يستقبل الكعبة بدون عذر
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- الأدلة
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ
- دليل الإجماع
- مِنَ الْحَقِّ (١٤٧)
- المطلب الثاني: أحوال التوجه إلى الكعبة في الصلاة**
- الْمُمْتَرِينَ مِنَ الْحَقِّ (١٤٦)

حالان للمصلي إلى الكعبة

﴿١٤٦﴾ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

الحال الأولى: أن يشاهد الكعبة

﴿١٤٦﴾ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

الحال الأخرى: أن يكون بعيداً عن الكعبة ولا يشاهدها

﴿١٤٦﴾ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

أولاً: حُكْم مَنْ كَانَ يُشَاهِدُ الْكَعْبَةَ

﴿١٤٦﴾ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

اتفاق العلماء على اشتراط استقبال عين الكعبة

للذي يشاهدها

﴿١٤٦﴾ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

ما جاء عن أهل العلم في ذلك

الْحَقُّ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

ثانياً: حُكْم مَنْ كَانَ بَعِيداً عَنِ الْكَعْبَةِ

الْحَقُّ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

اختلاف العلماء في حُكْم مَنْ كَانَ بَعِيداً

عَنِ الْكَعْبَةِ وَلَا يُشَاهِدُهَا

الْحَقُّ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

الراجح أنه لا يلزمه استقبال عين الكعبة،

بَلْ يُصَلِّي إِلَى جِهَتِهَا

الْحَقُّ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

الأدلة

مِنَ الْمُؤْتَمِرِينَ الْحَقُّ

ما جاء عن أهل العلم في ذلك

رَبِّكَ الْمُمْتَرِينَ الْحَقُّ

183 **المطلب الثالث:** أحوال لا يشترط فيها استقبال القبلة

183 1. حال المرض

183 2. حال الخوف

184 3. حال السفر

184 ما جاء عن أهل العلم في ذلك

الصفحة

الموضوع

185 **المطلب الرابع:** موقف المأمومين عند الكعبة

185 أحوال الإمام والمأمومين حال صلاتهم حول الكعبة

185 أولاً: وقوف الإمام خلف مقام إبراهيم والمأمومين خلفه

لا خلاف في استحباب وقوف الإمام خلف مقام

185 إبراهيم، ووقوف المأمومين خلفه مستديرين بالكعبة

185 ثانياً: تقدّم المأمومين على الإمام في غير جهته

لا خلاف في صحة صلاة المأمومين حال تقدمهم

185 على الإمام في غير الجهة التي يُصَلِّي فيها

185 ثالثاً: تقدّم المأمومين على الإمام في جهته

اختلاف العلماء في صلاة المأمومين إذا

185 تقدّموا على الإمام في جهته

الراجح بطلان صلاة المأمومين حال تقدّمهم

185 على الإمام في جهته

186 الدليل

186 **المطلب الخامس:** الصلاة على سطح الكعبة

186 اختلاف العلماء في جواز الصلاة على سطح الكعبة

186 الراجح جواز صلاة الفريضة والنافلة على ظهر الكعبة

186 تفصيل العلماء في جواز الصلاة على ظهر الكعبة

186	أجاز الحنفية الصلاة على ظهر الكعبة مع الكراهة	
186	اشتراط الشافعية وجود سترة متصلة بالبيت	
186	أجاز الحنابلة صلاة النافلة دون الفريضة على سطح الكعبة	
187	الأدلة	
188	المطلب السادس: الصلاة مرتفعاً أو منخفضاً عن الكعبة	
188	تصح الصلاة في حال الارتفاع أو الانخفاض عن الكعبة	
188	ما جاء عن أهل العلم في ذلك	
<u>الصفحة</u>		<u>الموضوع</u>
189	الأدلة	
190		*المحتوى